

رسائل جامعية (٧)

الشيخ عبدالحسين بن علي
وجهوده في السنة ورجالها

تأليف

منصور بن عبد العزيز السكاري

دار ابن عفاان

الشيخ عبد الرحمن بن علقم
وجهه في السنة ورجاله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨م / ١٩٩٨م

دار ابن عفان للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الخبر - العقربية
شارع أبو حدرية - تقاطع الشارع العائش
ت: ٨٩٨٧٥٠٦ - فاكس: ٨٩٩٢٧٤٣
ص ب: ٢٠٧٤٥ - رمز بريدي: ٣١٩٥٢

المقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، إن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: الآية ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: الآية ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: الآية ٧٠-٧١].

أما بعد: -^(١).

فإن الله بعث محمداً بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وفرق به بين الحق والباطل، وبين الهدى والضلال، وبين الغي والرشاد، وبين طريق الجنة وطريق النار، وبين أوليائه وأعدائه، وبين المعروف والمنكر، والخبيث والطيب، والحلال والحرام، فالحلال ما أحله الله ورسوله،

(١) إلى هنا خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، جمع رواياتها الشيخ الألباني في رسالة مستقلة.

والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله، وليس لأحد من الإنس والجن سبيل إلى رضى الله وكرامته ورحمته إلا بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم واتباعه في جميع أمور الدين الباطنة والظاهرة، فإن الله أرسله برسالة عامة إلى جميع الخلق بشرائع الإسلام وحقائق الإيمان، فليس لأحد - وإن عظم علمه وعبادته وملكه وسلطانه - أن يعدل عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ما يخالفه، بل على جميع الخلق أن يتبعوه ويسلموا لحكمه، قال الله عز وجل: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء: الآية ٦٥]، ولا يتبعوا السبل فيضلوا الطريق قال تعالى: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾ [الأنعام: الآية ١٥٣] عن النّوّاس بن سمعان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى جنبي الصراط سور فيه أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تتعوجوا، وداع يدعو من فوق الصراط فإذا أراد فتح شيء من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتح فإنيك إن تفتحته تلجه، فالصراط الإسلام والستور حدود الله والأبواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله في قلب كل مسلم"^(١) ولا يزال من الناس من

(١) رواه الترمذي (١٤٤/٥) وقال: حديث غريب وفي تحفة الأشراف، (٦١/٩) قال الترمذي:

حسن غريب ونقل ابن تيمية عن الترمذي تصحيحه (درء التعارض ٢٦٧/٥) وعزاه في التحفة إلى النسائي في الكبرى. وأحمد في مسنده (١٨٢/٤، ١٨٣) والمرزوي في السنة (ص ١١، ح ١٦٦)، والحاكم (٧٣/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والطحاوي في المشكل (٣٥/٣) وابن أبي عاصم في السنة (١٤/١) ح ١٨، ١٩، وأبي

==

يتبع السبل فينتهك تلك الستور، ويفتح تلك الأبواب، فيرتكب المحرمات لشبهة يدعيها أو لشهوة يرتضيها فيقيض الله لهؤلاء رجالاً يأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر، فيزيلون الشبهات، ويظفنون الشهوات، فتكون لهم قدم صدق في الإسلام، إذ قد علموا فعملوا ثم دعوا وصبروا، فهداهم الله إلى سبل الإسلام، قال الله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين﴾ [العنكبوت: الآية ٩٦].

لقد ظهر في الزمان القريب من تسلّم لواء البدعة فرفعه اغتراراً منه بمن حوله ممن ينعق بما لا يسمع، فطغى وغوى ونطق عن الهوى، فأنتب بزعمه العلماء واستطال على الأئمة مصاييح الدجى، وهكذا يكون شأن أهل البدعة والعمى.

فقيض الله من أزال شبهته فرد الله كيده في نحره وكفى المؤمنين شره، لما انبرى له العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي فكسر الله به شوكته، ونكّل بتأنيبه فما أفلته، حتى أتى على آخره فبعثه ثم أطله فنقض عليه غزله بعد قوته، وكذا الحق إذا قذف على الباطل أزقه، فحوى رده من الفوائد والفرائد، ما يدل على رسوخه في العلم وعلو درجته، فظهر أنه من الأعلام الذين يقتدى بهم، فتقتفى رسومهم وتسلّك سبيلهم.

ولما كان على كل طالب في الدراسات العليا أن يقدم بحثاً علمياً في مجال تخصصه رأيت أن أقوم بدراسة علمية لجهود العلامة (المعلمي) في السنة ورجالها - لنيل درجة الماجستير - إذ قد برّز في هذا الفن، فاستخرت الله في

الشيخ في الأمثال ص ١٨٥ ح ٢٨٠، والرامهرمزي في الأمثال ص ١٣، ١٤، ح ٣. ورواه ابن بطة العكبري في الإبانة (٢٩٦/١) ح ١٣١. وابن جرير الطبري في التفسير (٧٥/١)، والطبراني في مسند الشاميين (ح ١١٤٧).

ذلك وسألت بعض أهل العلم فأشاروا به، فبدأت في البحث مستعيناً بالله، وهو بعنوان (الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها) وجعلت خطة البحث تشتمل على:

مقدمة - وهي هذه - وثلاثة أبواب وخاتمة، وهي على النحو التالي:

المقدمة:

وتشتمل على ذكر أهمية الموضوع وخطة البحث.

ثم الباب الأول:

في ترجمة الشيخ المعلمي وتشتمل على:

- اسمه وكنيته ونسبه ونسبته.
- مولده ونشأته.
- طلبه للعلم وتنقله.
- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.
- عقيدته وبعض أقواله البليغة.
- شيوخه.
- وفاته.
- آثاره.

ثم الباب الثاني:

جهوده في الدفاع عن السنة ورجالها: ويشتمل على أربعة فصول:

- (الفصل الأول) الرد على الكوثري في مطاعنه في السنة ورجالها.
- (الفصل الثاني) الرد على أبي ربه في مطاعنه في السنة ورجالها.
- (الفصل الثالث) نماذج من تحقيقه في الحكم على الأحاديث.
- (الفصل الرابع) كلامه في كتب السنة ورجالها.

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: كلامه في بعض كتب السنة.
- المبحث الثاني: كلامه في بعض كتب الرجال والجرح والتعديل.

ثم الباب الثالث:

- جهوده فيما يتعلق بعلوم الحديث. ويشتمل على ثلاثة فصول:
- (الفصل الأول) كلامه في الجرح والتعديل وتحرير بعض مسأله.

وفيه خمسة مباحث:

- المبحث الأول: طرق أئمة الجرح والتعديل في معرفة أحوال الرواة والحكم عليهم.
- المبحث الثاني: بيان أحكام بعض الأئمة على الرواة ومنزلتهم في الجرح والتعديل.
- المبحث الثالث: بيان اصطلاحات بعض الأئمة في بعض ألفاظ الجرح والتعديل.
- المبحث الرابع: معرفة بعض الأئمة الذين لا يروون إلا عن الثقات.
- المبحث الخامس: تحريره لبعض مسائل وقواعد في الجرح والتعديل.

- (الفصل الثاني) ملامح من منهجه في نقد الرواة:

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: تعميده لكيفية البحث عن أحوال الرواة.
- المبحث الثاني: نماذج من تحقيقه في نقد الرجال.
- (الفصل الثالث) كلامه في شرط المعاصرة واللقاء.

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: شرط اللقاء.

- المبحث الثاني: الأحاديث التي استشهد بها مسلم في ذلك.

ثم الخاتمة:

أعرض فيها أهم ما ظهر لي في البحث.

ثم فهارس للأحاديث والأعلام والمصادر والمراجع والموضوعات.

هذا وقد خرّجت الأحاديث، ووثقت النقول بحسب الإمكان، وحاولت جمع مؤلفات الشيخ العلمي من مكتبة الحرم المكي، وحاولت استقصاء ما قام بتحقيقه أو شارك في تحقيقه من كتب السنة ورجالها وما عداها من كتب العقيدة والأدب، وحرصت على أن يكون هذا البحث قد وفى بالغرض، فعرف من خلاله جهود المعلمي رحمه الله في نصرة هذا الدين.

وفي ختام هذه المقدمة أشكر - بعد شكر الله تعالى - جميع من أعانني في إخراج هذا البحث، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يشكر الله من لا يشكر الناس"^(١) وأخص بالذكر فضيلة الشيخ عبدالمحسن العباد المشرف على إعداد هذه الرسالة.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٠٩/١) ح ٢١٨، وأبو داود (١٥٧/٥) ح ٤٨١١ والترمذي (٣٣٩/٤) ح ١٩٥٤ وقال: حسن صحيح، وفي تحفة الأشراف (٣٢٢/١٠) قال الترمذي: (صحيح). وابن حبان (ص ٥٠٦ ح ٢٠٧٠) موارد الضمآن، والطيبالسي (ص ٣٢٦ ح ٢٤٩١)، وأحمد (٢/٢٥٨، ٢٩٥، ٣٠٢، ٣٨٨، ٤٩٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٢/٦) وفي الآداب (ص ١٦٠ ح ٢٥٢).

وابن حبان في روضة العقلاء ص ٢٦٣، ورواه الطبري في تهذيب الآثار في مسند عمر منه (٧٢/١) من حديث أبي هريرة وغيره ورواه أبو الشيخ في الأمثال ص ٦٧ ح ١١٠ وأبو عمرو بن منده في فوائده (ح ٤٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٦٥/٧) (٣٨٩/٨) (٢٢/٩) والطبراني في الكبير (٤٠٨/٣) ح ٢٥٠١ وانظر (١٦٢/١) ح ٥١٩، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ح (٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٧، ٧٨).

الباب الأول

في ترجمة الشيخ المعلمي رحمه الله.

- اسمه وكنيته ونسبه ونسبته.
- مولده ونشأته.
- طلبه للعلم وتنقله.
- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.
- عقيدته وبعض أقواله البليغة.
- شيوخه.
- وفاته.
- آثاره.

اسمه وكنيته ونسبه ونسبته

هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلمي العُتمِي اليماني، ينسب إلى بني المعلم من بلاد عُتمة باليمن.

مولده ونشأته

ولد في أول سنة (١٣١٣هـ) بقريّة (المحاقرة)^(١) من عزلة (الطفن) من مخلاف (رازح)^(٢) من ناحية (عُتمة)^(٣) نشأ في بيئة متدينة صالحة، وقد كفله والداه وكانا من خيار تلك البيئة.

طلبه للعلم وتنقله

قرأ القرآن على رجل من عشيرته وعلى والده قراءة متقنة مجودة، وكان يذهب مع والده إلى بيت (الريمي) حيث كان أبوه يعلم أولادهم. ثم سافر إلى (الحجرية) - وكان أخوه الأكبر محمد كاتباً في محكمتها الشرعية - وأدخل في مدرسة حكومية يدرس فيها القرآن والتجويد والحساب، فمكث فيها مدة، ثم قدم والده فأوصاه بقراءة النحو، فقرأ شيئاً من (شرح الكفراوي على الآجرومية) ورجع مع والده وقد اتجهت رغبته إلى قراءة النحو، فاشترى كتباً في النحو، فلما وصل إلى بيت (الريمي) وجد رجلاً يدعى أحمد بن مصلح الريمي، فصارا يتذاكران النحو في عامة أوقاتها، مستفيدين من تفسيري (الخازن) و (النسفي)، فأخذت معرفته تتقوى حتى

(١) وهي من قرى مخلاف (سنحان) من أرض اليمن. (معجم البلدان ٥/٥٩، ٧٠).

(٢) لعله من أسماء مخلاف (سنحان).

(٣) حصن في جبال وصاب من أعمال زبيد من أرض اليمن. (معجم البلدان ٤/٨٢).

طالع (المغني) لابن هشام نحو سنة وحاول تلخيص فوائده المهمة.
ثم ذهب إلى بلده (الظفن) وأشار عليه والده بأن يبقى مدة ليقرأ على
الفقيه العلامة أحمد بن محمد بن سليمان المعلمي، فلازمه وقرأ عليه في الفقه
والفرائض والنحو، ثم رجع إلى بيت (الريمي) فقرأ كتاب (الفوائد الشنشورية)
في علم الفرائض.

وقرأ المقامات للحريري وبعض كتب الأدب، وأولع بالشعر فقرضه، ثم
سافر إلى (الحجرية)، وبقي فيها مدة، يحضر بعض المجالس يذاكر فيها الفقه،
ثم رجع إلى (عُتمة)، وكان القضاء قد صار إلى الزيدية، فاستتابه الشيخ علي
بن مصلح الريمي، وكان كاتباً للقاضي علي بن يحيى المتوكل، ثم عيّن بعده
القاضي محمد بن علي الرازي، فكتب عنده مدة.

ثم ارتحل إلى (جيزان) سنة (١٣٣٦هـ) فولاه محمد الإدريسي - أمير
عسير حينذاك - رئاسة القضاء، فلما ظهر له ورعه وعلمه وزهده وعدله لقبه
(بشيخ الإسلام). وكان إلى جانب القضاء يشتغل بالتدريس، فلما توفي محمد
الإدريسي سنة (١٣٤١هـ) ارتحل إلى (عدن) وبقي فيها سنة مشغولاً
بالتدريس والوعظ، ثم ارتحل إلى (الهند) وعيّن في (دائرة المعارف العثمانية) -
بميدان آباد الدكن - مصححاً لكتب الحديث وعلومه، وغيرها من الكتب في
الأدب والتاريخ، فبقي في دائرة المعارف العثمانية قرابة الثلاثين عاماً، ثم سافر
إلى مكة في عام ١٣٧١هـ فعيّن أميناً لمكتبة الحرم المكي في شهر ربيع الأول
سنة ١٣٧٢هـ فبقي فيها يعمل يجد وإخلاص في خدمة رواد المكتبة من طلاب
العلم، بالإضافة إلى استمراره في تصحيح الكتب وتحقيقها لطبع في دائرة
المعارف العثمانية حتى أصبح موضع الثناء العاطر

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

حصل على إجازة من شيخ كلية الحديث في الجامعة العثمانية - بجيدر آباد الدكن بالهند - الشيخ عبدالقدير محمد الصديقي القادري، قال فيها بعد حمد الله والصلاة على نبيه: "إن الأخ الفاضل والعالم العامل الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، قرأ عليّ من ابتداء (صحيح البخاري وصحيح مسلم) واستجازني ما روئته عن أساتذتي، فوجدته طاهراً للأخلاق طيب الأعراف، حسن الرواية جيد الملكة في العلوم الدينية، ثقة عدل، أهل للرواية بالشروط المعتبرة عند أهل الحديث، فأجزته برواية (صحيح البخاري وصحيح مسلم وجامع الترمذي وسنن أبي داود وابن ماجه والنسائي والموطأ للمالك...)

حرّر بتاريخ ١٣ القعدة سنة ١٣٤٦هـ"

ولقد اتنى عليه الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية في عصره، في تقرير له على رسالة (جواز تأخير مقام إبراهيم عليه السلام) فقال:

"قد قرئت عليّ هذه الرسالة التي ألفها الأستاذ عبد الرحمن المعلمي اليماني ... فوجدتها رسالة بديعة وقد أتى فيها بعين الصواب في هذه المسألة" وقال أيضاً في كتابه (نصيحة الإخوان ببيان بعض ما في "نقض المباني" لابن حمدان من الخبط والخلط والجهل والبهتان). وأما اللوازم القبيحة التي زعم صاحب النقض أن لامفر للمعلمي منها ولا يحيد عنها، فلا نرى أنها تلزم المعلمي لا مجرد حسن الظن به فقط باعتباره عالماً خدام الأحاديث النبوية وما يتعلق بها (...)^(١) وأتني عليه الشيخ محمد حامد الفقي - رحمه الله - في

(١) ص ٨٠.

تقريظه على رسالة (جواز تأخير مقام إبراهيم عليه السلام)، فقال: "كتب
أخونا المحقق الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني هذه الرسالة القيمة ..."
وأثنى عليه الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة - رحمه الله - في تذييله على "كتاب
القائد إلى تصحيح العقائد" فقال: "فرغت من قراءة كتاب (القائد إلى تصحيح
العقائد) للعلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي، فإذا هو
كتاب من أجود ما كتب في بابه في مناقشة المتكلمين والمتفلسفة الذين انحرفوا
بتطرفهم وتعمقهم في النظر والأقيسة والمباحث، ... قرأت الكتاب فأعجبت
به أيما إعجاب، لصبر العلامة على معاناة مطالعة نظريات المتكلمين -
خصوصاً من جاء منهم بعد من ناقشهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه
الإمام ابن القيم - ...، ثم رده عليهم بالأسلوب الفطري والنقول الشرعية
...، فسد بذلك فراغا كان على كل سني سلفي سده بعد شيخي الإسلام
ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله ...، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير
الجزاء"^(١).

وأثنى عليه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في حاشيته على تفسير
الطبري فقال: (وقد حقق مصححه - يعني التاريخ الكبير للبخاري - العلامة
الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني...)^(٢).

وأثنى عليه الشيخ محب الدين الخطيب - رحمه الله - في مقدمته لكتاب
(كشف المخدرات) فقال:

"وقام بذلك (يعني استنساخ نسخة "كشف المخدرات" المحفوظة في مكتبة

(١) التنكيل (٢/٣٨٦-٣٨٧).

(٢) (٣٣/١).

الحرم المكي) حضرة العالم المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي الذي عرف الناس فضله بما صدر عنه من تصحيح كثير من الكتب الإسلامية" وأثنى عليه الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله - في مقدمة تحقيقه لكتاب (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) فقال:

"... تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني - رحمه الله تعالى - بين فيه بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة بجني الأستاذ الكوثري على أئمة الحديث ورواته، ... إلى غير ذلك من الأمور ...، ميرهننا عليها من كلام الكوثري نفسه في هذا الكتاب العظيم، بأسلوب علمي متين لا وهن فيه، ولا خروج عن أدب المناظرة، وطريق المجادلة والتي هي أحسن، بروح علمية عالية، وصبر على البحث والتحقيق كاد أن يبلغ الغاية، إن لم أقل قد بلغها، كل ذلك انتصاراً للحق، وقمعاً للباطل لا تعصباً للمشايخ والمذهب، فرحم الله المؤلف، وجزاه عن المسلمين خيراً".

وقال أيضاً في تعليقه على التنكيل عند ذكر المعلمي لدرجات توثيق ابن حبان:

"هذا تفصيل دقيق، يدل على معرفة المؤلف - رحمه الله تعالى - وتمكنه من علم الجرح والتعديل، وهو مما لم أره لغيره، جزاه الله خيراً"^(١) وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه "براءة أهل السنة من الوقيعة في علماء الأمة":

"... وكان الأول "صريح أهل السنة"، (يعني الكوثري)، قد فرغ منه ... لا سيما بعد صدور كتابي "التنكيل ... " و"طليعته" لذهبي العصر العلامة المعلمي".

(١) التنكيل (١/٤٣٨).

وصفه بذلك تشبيها له بالإمام النهي.
ومما يدل على منزلته - رحمه الله - عند أهل العلم، أنني ما لقيت أحداً
منهم وعلم موضوع بحثي - وكان ممن قرأ للمعلمي بعض ما ألفه أو حققه
- إلا أنني على الشيخ - رحمه الله - .

عقيدته وبعض أقواله البليغة

من خلال كتاب: "القائد إلى تصحيح العقائد"^(١) يتجلى للقارئ عقيدة
الشيخ رحمه الله وأنه كان سلفياً في الأصول والفروع، ولقد ختم كتابه بخاتمة
أوضح فيها القواعد العامة في صفات الطائفة المنصورة، يتبين منها سلفيته
وتجرده رحمه الله حيث يقول:

"إن الأمة قد اتبعت سنن من قبلها كما تواترت بذلك الأخبار عن النبي
صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك بل من أعظمه بل أعظمه أنها فرقته دينها
وكانت شيعاً، وقد تواترت الأخبار أيضاً بأنه لاتزال طائفة قائمة على الحق،
فعلى أهل العلم أن يبدأ كل منهم بنفسه فيسعى في تثبيتها على السراط،
وإفراها عن اتباع الهوى، ثم يبحث عن إخوانه، ويتعاون معهم على الرجوع
بالمسلمين إلى سبيل الله، ونبذ الأهواء التي فرقوا لأجلها دينهم وكانوا شيعاً،
ويتلخص العمل في ثلاثة مطالب:

(الأول): العقائد، ... إن هناك معدنا لحجج الحق وهو المآخذان
السلفيان^(٢) ومعدنا للشبه وهو المآخذان الخلفيان^(٣) فطريق الحق في

(١) الجزء الثاني من التكميل عبارة عن كتابين الثاني منهما هو كتاب (القائد إلى تصحيح
العقائد).

(٢) يعني (القطرة والشرع).

(٣) يعني (النظر العقلي المتعمق فيه والكشف الصوفي).

ذلك واضح^(١).

(المطلب الثاني): البدع العملية، والأمر في هذا قريب لولا غلبة الهوى، فإن عامة تلك البدع لا يقول أحد من أهل العلم والمعرفة أنها من أركان الإسلام ولا من واجباته ولا من مندوباته، بل غالبهم يجزمون بأنها بدع وضلالات، وصرح قوم منهم بأن منها ما هو شرك وعبادة لغير الله عز وجل، ... وبحسبك هنا أن تستحضر أن من يزعم من المنتسبين إلى العلم أنه لا يرى ببعضها بأساً، أو زاد على ذلك أنه يرجى منها النفع، فإنه مع مخالفته لمن هو أعلم منه يعترف بأن في الأعمال المشروعة اتفاقاً ما هو أعظم أجراً وأكبر فضلاً بدرجات لا تحصى، وقد قال الله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: الآية ١٦] وفي (الصحيحين) عن النبي صلى الله عليه وسلم "الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات، لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ... الحديث"^(٢) ... والنظر الواضح يكشف هذا، فإنك لو كنت مريضاً، فاتفق الأطباء على أشياء أنها نافعة لك، واختلفوا في شيء، فقال بعضهم: سم قاتل، وقال بعضهم: لا نراه سما ولكنه ضار، وقال بعضهم: لا يتبين لنا أنه ضار، وقال بعض هؤلاء: بل لعله لا يخلوا من نفع. أفلا يقضي عليك العقل إن كنت عاقلاً بأن تجتنب ذلك الشيء؟ أو ليس من يأمرك ويلح عليك أن تصرف وقتك في تناول ذلك الشيء تاركاً ما اتفقوا على نفعه بحقيق أن تعدده ألد أعدائك؟ وتدبر في نفسك أيصح من عاقل محب للإيمان خائف من الشرك أن يستحضر هذا المعنى ثم يصر على تلك البدع التي يخاف أن تكون شركاً؟

(١) انظر التكميل (٢٠٣/٢).

(٢) فتح الباري (١٢٦/١) ح ٥٢، مسلم (١٢١٩/٣) ح ١٠٧.

أوليس من يصر إنما يشهد على نفسه بأنه لايبالي إذا وافق هواه أن يكون
شركاً؟!!

(المطلب الثالث): الفقيهيات، والاختلاف فيها إذا كان سببه غير الهوى
أمره قريب، لأنه ... لا يودي إلى أن يصير المسلمون فرقاً متنازعة وشيعاً
متنازدة ...، وإذا كان المسلمون قد وقعوا في ذلك فإنما أوقعهم الهوى فلا
مخلص لهم منه إلا أن يستيقظ أهل العلم لأنفسهم فيناقشوها الحساب،
ويكبحوها عن الغي ويتناسوا ما استقر في أذهانهم من اختلاف المذاهب،
وليحسبوها مذهباً واحداً اختلف علماءه، وأن على العالم في زماننا النظر في
تلك الأقوال وحججها وبيناتها، واختيار الأرجح منها ...، فتلخص مما تقدم
أن من اعتمد في العقائد المأخذين السلفيين ووقف معهما، واتقى البدع،
وجرى في اختلاف الفقهاء على أنها مذهب واحد اختلف علماءه فتحرى
الأرجح، وكان مع ذلك محافظاً على القرائض، محتنباً للكباير، فإن عثر استقال
ربه وتاب وأناب، فهو من الطائفة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنها
لاتزال قائمة على الحق، فليتعرف إخوانه، وليتعاضد معهم على الدعوة إلى
الحق، والرجوع بالمسلمين إلى سواء السراط ...^(١) ومن أقواله التي توضح
هذه الحقائق في العقيدة والعمل والسلوك ما يلي:

قوله: "ومن أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل، ومن أمضى أسلحته
أن يرمى الغالي كل من يحاول رده إلى الحق يبغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم،
يرى بعض أهل العلم أن النصارى أول ما غلوا في عيسى عليه السلام كان
الغلاة يرمون كل من أنكر عليهم بأنه يبغض عيسى ويحقره ونحو ذلك فكان
هذا من أعظم ما ساعد على انتشار الغلو لأن بقايا أهل الحق كانوا يرون أنهم

(١) التكميل (٢/٣٨٢).

إذا أنكروا على الغلاة نسبوا إلى ما هم أشد الناس كراهية له من بغض عيسى
وتحقيره، ومقتهم الجمهور وأوذوا، فنبطهم هذا عن الإنكار، وخلا الجو
للسيطان، وقريب من هذا حال الغلاة الروافض وحال القبوريين وحال غلاة
المقلدين ...

وحاصله أن أكثر الناس مغرون بتقليد من يعظم في نفوسهم والغلو في
ذلك، حتى إذا قيل لهم: إنه غير معصوم عن الخطأ والدليل قائم على خلاف
قوله في (كذا) فدل ذلك على أنه أخطأ ولايجل لكم أن تتبعوه على ما أخطأ
فيه، قالوا: هو أعلم منكم بالدليل، وأنتم أولى بالخطأ منه فالظاهر أنه قد
عرف ما يدفع دليلكم هذا، فإن زاد المتكرون فأظهروا حسن الشاء على ذلك
المتبوع كان أشد لغلو متبعيه،... فلهذا كان من أهل العلم والفضل من إذا
رأى جماعة اتبعوا بعض الأفاضل في أمر يرى أنه ليس لهم اتباعه فيه - إما لأن
حالهم غير حاله وإما لأنه يراه أخطأ - أطلق كلمات يظهر منها الغض من
ذلك الفاضل لكي يكف الناس عن الغلو فيه الحامل لهم على اتباعه فيما ليس
لهم أن يتبعوه فيه،... والأئمة غير معصومين من الخطأ والغلط، وهم إن شاء
الله تعالى معذورون ماجورون فيما أخطأوا فيه كما هو الشأن فيمن أخطأ
بعد بذل الوسع في تحري الحق، لكن لاسبيل إلى القطع بأنه لم يقع منهم في
بعض الفروع تقصير يؤاخذون عليه، أو تقصير في زجر أتباعهم عن الغلو في
تقليدهم" (١).

ومنها ما قاله في رسالة علم الرجال وأهميته:

"النفوس الأرضية تربة، من شأنها أن تنبت الأخلاق الذميمة ما لم تسق
بماء الإيمان الطاهر، وتشرق عليها شمس العلم الديني الصحيح، وتهب عليها

(١) التكليل (٦/١).

رياح التذكير الحكيم، فأى أرض أقحلت من ذلك الماء، وحجب عنها شعاع تلك الشمس وسدت عنها طرق تلك الرياح، كان نباتها كما قال الملاحمة عليهم السلام:

﴿أَجْعَل فِيهَا مِنْ يَفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ﴾ [البقرة: الآية ٣٠] ^(١).
ومن آراءه التي تذكر في هذا المقام ما قاله في تقديمه لكتاب "فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد" قال رحمه الله: "... قد أكثر العارفون بالإسلام المخلصون له من تقرير أن كل ما وقع فيه المسلمون من الضعف والخور والتخاذل وغير ذلك من وجوه الانحطاط إنما كان لبعدهم عن حقيقة الإسلام، وأرى أن ذلك يرجع إلى أمور:

(الأول) التباس ما ليس من الدين بما هو منه.

(الثاني) ضعف اليقين بما هو من الدين.

(الثالث) عدم العمل بأحكام الدين.

وأرى أن معرفة الآداب النبوية الصحيحة في العبادات والمعاملات والإقامة والسفر والمعاشرة والوحدة والحركة والسكون واليقظة والنوم والأكل والشرب والكلام والصمت وغير ذلك مما يعرض للإنسان في حياته مع تحري العمل بها كما يتيسر، هو الدواء الوحيد لتلك الأمراض، فإن كثيراً من تلك الآداب سهل على النفس، فإذا عمل الإنسان بما يسهل عليه منها تاركاً لما يخالفها لم يلبث إن شاء الله تعالى أن يرغب في الإزدياد، فعسى أن لا تمضي عليه مدة إلا وقد أصبح قدوة لغيره في ذلك، وبالاكتفاء بذلك الهدي القويم، والتخلق بذلك الخلق العظيم - ولو إلى حد ما - يستنير القلب وينشرح الصدر وتطمئن النفس، فيرسخ اليقين، ويصلح العمل.

(١) ص ٨.

وإذا كثر السالكون في هذا السبيل لم تلبث تلك الأمراض أن تزول إن شاء الله^(١).

ومن أقواله فيمن يدعي نصرة الدين وهو حرب على الدين ممن قد تأثر بالغرب ولم تكن عنده الحصانة الدينية التي يستبصر بها ويزن بها الأمور، يقول عنه الشيخ رحمه الله: "وبعد فإن أضر الناس على الإسلام والمسلمين هم المحامون الاستسلاميون، يطعن الأعداء في عقيدة من عقائد الإسلام أو حكم من أحكامه ونحو ذلك فلا يكون عند أولئك المحامين من الإيمان واليقين والعلم الراسخ بالدين والاستحقاق لعون الله وتأييده ما يثبتهم على الحق ويهديهم إلى دفع الشبه فيلجأون إلى الاستسلام بنظام، ونظام المتقدمين التحريف ونظام المتوسطين زعم أن النصوص النقلية لاتنفيد اليقين والمطلوب في أصول الدين اليقين، فعزلوا كتاب الله وسنة رسوله عن أصول الدين، ونظام بعض العصرين التشذيب، ...، على أن أولئك الذين سميتهم محامين كثيراً ما يكونون هم الخصوم، والباطل جشع، وقد قال الله تعالى ﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن﴾ [المؤمنون: الآية (٧١)]. وقال عز وجل ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى﴾ [البقرة: الآية (١٢٠)] وقال سبحانه ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين، وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله﴾ [آل عمران: الآية (١٠٠-١٠١)] والرسول فينا بسنته. وقال تعالى ﴿ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم

(١) (١٧/١) ..

فيها خالدون ﴿ [البقرة: الآية (٢١٧)]^(١)

ومن نظراته الصائبة في معرفة وضع الشريعة الإسلامية قوله:

"إن وضع الشريعة عدم الإعنات، وتوجيه معظم العناية إلى التقوى، كان كثير من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هاجروا من مكة إلى الحبشة، ونزل بعدهم قرآن وأحكام، وجعلت كل من الظهر والعصر والعشاء أربعاً بعد أن كانت ركعتين، وحولت القبلة وغير ذلك، فلم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عقب يحدد حكم من هذه وغيرها يبعث رسلاً إلى من بالحبشة أو إلى غيرهم ممن بعد عنه يبلغهم ذلك، بل كان يدعهم على ما عرفوا حتى يبلغهم ما يتحدد اتفاقاً، وجاء أنه صلى الظهر إلى الكعبة أول ما صلى إليها، فخرج رجل ممن كان معه لحاجته فمر وقت العصر ببني حارثة - وهم في بعض أطراف المدينة - وهم يصلون العصر إلى بيت المقدس، فأخبرهم فاستداروا إلى الكعبة وأتموا صلاتهم. وهكذا تحريم الكلام في الصلاة وتحريم الخمر. ومن المتفق عليه فيما أعلم أنه ليس واجباً على الأعيان حفظ القرآن سوى الفاتحة، ولاتعلم القراءة والكتابة واتخاذ مصحف. ولا يجب على الرجل أن يتعلم الفريضة إلا قرب العمل بها. وإنما الواجب أن يكون في الأمة علماء، ثم على العامي أن يسأل عالماً ويعمل بفتواه، وكان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه يكتفي في العالم أن يكون - مع حفظه لما شاء الله من القرآن - عارفاً بطائفة حسنة من السنة ثم يقال له: إذا لم تجد الحكم في الكتاب ولا السنة فاسأل من ترجوا أن يكون عنده علم، فإن لم تجد فاجتهد رأيك. وقد كان أبو بكر وعمر إذا لم يجدا الحكم في الكتاب ولا فيما يعلمانه من السنة سألا الصحابة فإذا أخيراً بحديث أخذوا به، وربما أخيرهما من هو

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٨.

دونهما في العلم والفضل بكثير...، وإذا كان الواجب على الأمة أن يكون فيها علماء كل منهم عارف بالقرآن عارف بجملة حسنة من السنة ليعمل ويفتي ويقضي بما علم ويسأل من تيسر له من العلماء عما لم يعلم فإن لم يجد اجتهد، فقد كان الصحابة يعلمون أن منهم عدداً كثيراً هكذا وأن من تابعهم عدداً كثيراً كذلك لايزالون في إزدياد، وأن حال من بعدهم سيكون كذلك، وأن القرآن والسنة موجودان بتمامهما عند أولئك العلماء ما فات أحدهم منهما فموجود عند غيره...، وغاية ما يخشى بعد هذا أن يجهل العالم شيئاً من السنة ولايتيسر له من يخبره بها فيجتهد فيخطيء. وهذا في نظر الشرع ليس بمحذور كما علم مما مر في حال من كان من المسلمين بعيداً عن المدينة إذ بقوا مدة يصلون الرباعية ركعتين ويتكلمون في الصلاة ويصلون إلى بيت المقدس ويستحلون الخمر بعد نزول الأحكام المخالفة لذلك حتى بلغتهم. وكما أذن الله تعالى أن يبيي المسلم على ظنه وإن اتفق له أن ينكح أخته وهو لا يدري وأن يقتل مسلماً يحسبه كافراً وأن يأكل لحماً يظنه حلالاً فبان لحم خنزير أو ميتة وغير ذلك.

إنما المحذور أن تدع الدليل الشرعي عمداً اتباعاً منك لقول عالم قد يجهل ويذهل ويغفل ويغلط ويزل"^(١)

ومن نصائحه - فيما يجب على المسلم عند ورود الشبهات عليه في إسقاط الروايات التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قوله: "وبالجملة لانزاع أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخبر عن ربه وغيبه بباطل، فإن روي عنه خير تقوم الحجة على بطلانه فالخلل من الرواية، لكن الشأن كل الشأن في الحكم بالبطلان، فقد كثر اختلاف الآراء والأهواء والنظريات

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٤٨).

وكثر غلطها، ومن تدبرها وتدبر الرواية وأمعن فيها وهو ممن رزقه الله تعالى الإخلاص للحق والتثبت علم أن احتمال خطأ الرواية التي يثبتها المحققون من أئمة الحديث أقل جداً من احتمال خطأ الرأي والنظر، فعلى المؤمن إذا أشكل عليه حديث قد صححه الأئمة ولم تطاوعه نفسه على حمل الخطأ على رأيه ونظره أن يعلم أنه إن لم يكن الخلل في رأيه ونظره وفهمه فهو في الرواية، وليفرغ إلى من يثق بدينه وعلمه وتقواه مع الابتغال إلى الله عز وجل فإنه ولي التوفيق" (١).

ولقد صنف الناظرين في العلم إلى ثلاثة أصناف فقال:

" والناظرون في العلم ثلاثة: مخلص مستعجل يجأر بالشكوى، ومتبع لهواه فأنى يهديه الله، ومخلص دائم فهذا ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا، وإن الله لمع المحسنين﴾ [العنكبوت: الآية (٦٩)].

وسنة الله عز وجل في المطالب العالية والدرجات الرفيعة أن يكون في نيلها مشقة ليمت الابتلاء ويستحق البالغ إلى تلك الدرجة شرفها وثوابها، قال الله تعالى ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم﴾ [محمد: الآية (٣١)] " (٢) وبين الواجب على كل مسلم تجاه دينه فقال:

" والأدلة القطعية تبين أن الواجب على كل مسلم طاعة الله ورسوله ما استطاع، فيما ثبت بدليل قطعي المتن والدلالة أو ظنيهما أو قطعي أحدهما ظني الآخر، وأن على العامي العمل بما يعلمه من الشريعة قطعاً أو ظناً والرجوع فيما يجمله إلى العلماء الموثوق بعلمهم ودينهم، فإذا أفتاه أحدهم

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٢٣٦).

(٢) الأنوار الكاشفة ص ٢٦٥.

بأمر لزمه العمل به سواء أكان قطعياً أو ظنياً، فإن اختلف عالمان فقد قال الله تبارك وتعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: الآية (١٦)] فعلى العامي أن يتحرى أقرب الأمرين إلى طاعة الله وطاعة رسوله، وإذا علم الله تعالى حرصه على طاعته سبحانه فلا بد أن يهياً له من أمره رشداً.

وعلى كل مسلم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويتأكد ذلك على الرجل في أهله، وعلى كل راع في رعيته. وعلى كل من عرف حكماً بدليل قطعي أو ظني أن يرشد من يراه من المسلمين يخالفه جهلاً به، وينكر على من يراه يعرض عنه على وجه منكر.

وليس له الإنكار على من يعرض عنه على وجه معروف والوجه المعروف هو ما يسمى (اختلاف الاجتهاد) أو (اختلاف وجهات النظر) مع اتحاد القصد في طاعة الله ورسوله.

أما القضاء فالفرض فيه أن يكون بما أنزل الله يقيناً أو ظناً، وذلك يشمل الأدلة الشرعية كلها، فإذا كان القاضي مجتهداً فذاك، وإلا أخذ بما يتبين له رجحانه من أقوال أهل العلم.^(١) وبين حقيقة من أعظم الحقائق في عقيدة المسلم حيث يقول:

"من الحقائق التي يجب أن لا يغفل عنها أن الفريق الأول وهم الصحابة ومن اهتدى بهديهم من التابعين وأتباعهم ومن بعدهم عاشوا مع الله ورسوله، فالصحابه مع النبي صلى الله عليه وسلم وهديه ومع القرآن، والتابعون مع القرآن والصحابة والسنة وهلم جراً. وأن الفريق الثاني وهم المتكلمون والمفلسفون ونحوهم عاشوا مع النظريات والشبهات والأغلوطات والمخاصمات.

(١) الأنوار الكاشفة ص ٣٠٥.

والمؤمن يعلم أن الهدى بيد الله، وأنه سبحانه إذا شرع إلى الهدى سبيلاً فالعدول إلى غيره لن يكون إلا تباعداً عنه وتعرضاً للحرمان منه، وبهذا جاء القرآن، وعليه تدل أحوال السلف، واعتراف بعض أكابرهم في أواخر أعمارهم.

والدقائق الطبيعية شيء والحقائق الدينية شيء آخر فمن ظن الطريق إلى تلك طريقاً إلى هذه فقد ضل ضلالاً بعيداً^(١).

- وقال مبيناً حال كثير من علماء المذاهب مع الحديث الصحيح:
"ومن تأمل حال كثير من علماء المذاهب رأى ... أنهم يظهرون التدين بقبول الحديث وتعظيم (الصحيحين) ويزيد بعضهم حتى من أهل عصرنا هذا فيقول: إن الحديث إذا كان في (الصحيحين) أو أحدهما فهو مقطوع بصحته، فإذا جاؤوا إلى حديث مخالف لمذهبهم حرفوه أقبح تحريف، فالرد الصريح أخف ضرراً على المسلمين وأهون مؤنة على أهل العلم والدين من إثارة الشبه والتطويل والتهويل الذي يغتر به كثير من الناس ويضطر العالم إلى صرف وقته في كشف ذلك. والله المستعان"^(٢).

شيوخه

الذين وقفت عليهم من شيوخه هم:

- (١) الفقيه العلامة أحمد بن محمد بن سليمان المعلمي.
- (٢) الشيخ عبد القدير محمد الصديقي القادري صدر شعبة الدينيات وشيخ كلية الحديث في الجامعة العثمانية (بجيدر آبار الدكن)، وتقدم ذكر حصول الشيخ على إجازة منه في الكتب الستة وموطأ مالك

(١) الأنوار الكاشفة ص ٧.

(٢) التكميل (١/٢١١).

٣) الشيخ الإمام سالم بن عبد الرحمن باصهي، ورد ذكره في رسالة قديمة ألفها الشيخ رحمه الله عام ١٣٤١هـ في الرد على رجل حلولي، ذكر فيها أن شيخه الإمام سالم بن عبد الرحمن باصهي رحمه الله له رسالة في الرد على هذا الرجل الحلولي سماها (كشف الغطا).

ولم يكن للشيخ رحمه الله - حسب علمي - تلاميذ، وذلك بسبب انشغاله بتصحيح الكتب وتحقيقها منذ سافر إلى الهند واتصل بدائرة المعارف العثمانية (بجيدر آباد الدكن) إلى أن توفاه الله.

ومما يجدر التنبيه عليه أن الشيخ - رحمه الله - كانت له صداقة ببعض أهل العلم من معاصريه فمنهم الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع وكان من أعرز أصدقائه^(١).

ومنهم الشيخ فضل الله بن أحمد بن علي الجيلاني الهندي صاحب كتاب "فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد"^(٢).

وكانت للشيخ - رحمه الله - صلة بالشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي، فقد أرسل الشيخ القرعاوي إلى الشيخ المعلمي ما طبع وما لم يطبع من كتب الشيخ حافظ الحكمي لكي يقوم بتصحيحها ومراجعتها^(٣).

ومنهم الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة مدير دار الحديث بمكة المكرمة والمدرس بالحرم الشريف^(٤).

(١) انظر مقدمة الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٩-١٠.

(٢) انظر تقديم الشيخ المعلمي للكتاب المذكور (١٧/١-١٨).

(٣) ولقد أطلعت في هذا على رسالة خطية من عبدالعزيز الوشاح إلى الشيخ القرعاوي يستفسر فيها عن تصحيح بعض الأخطاء التي وقف عليها الشيخ المعلمي، مما يوضح أن الوشاح كان واسطة.

(٤) انظر مقدمة كتاب "الأنوار الكاشفة" للمعلمي.

وفاته

توفي صبيحة يوم الخميس السادس من شهر صفر عام (١٣٨٦) من الهجرة، بعد ما أدى صلاة الفجر في المسجد الحرام وعاد إلى مكتبة الحرم حيث كان يقيم، فدخل عليه عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي مع بداية العمل في المكتبة فوجده على سريره وقد توفي، فرحمه الله وأسكنه فسيح جناته.

بلغ من العمر (٧٣) سنة، وأعقب ابنه عبد الله ليس له من الولد غيره^(١).

آثاره

تتنوع آثار الشيخ - رحمه الله - إلى ثلاثة أنواع:

- (١) ما قام بتأليفه.
- (٢) ما قام بتحقيقه وتصحيحه.
- (٣) ما شارك في تحقيقه وتصحيحه.

(أولاً) ما قام بتأليفه

- (١) "طلیعة التنکیل بما فی تانیب الکوثری من الأباطیل"^(٢) وهو عبارة عن ذكر أنواع مغالطات الكوثرى وأمنه من كتابه (التأنيب) والرد عليها^(٣).

(١) استفدت كثيراً من الترجمة التي كتبها عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي في مقدمة التنكيل.

(٢) ولقد طبع مع كتابه التنكيل في مجلدين بتحقيق الشيخ صر الدين الألباني - طبعة المكتب الإسلامي والطبعة الثانية - طبعة مكتبة المعارف.

(٣) وسيأتي ذكرها في فصل "الرد على الكوثرى في مطاعنه في السنة ورجالها"

٢) "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل"

ويبين سبب تأليف الكتاب ومضمونه ما جاء في مقدمة (الطليعة) حيث قال: "أما بعد: فإني وقفت على كتاب (تأنيب الخطيب) للأستاذ العلامة محمد زاهد الكوثري، الذي تعقب فيه ما ذكره الحافظ المحدث الخطيب البغدادي في ترجمة الإمام أبي حنيفة من (تاريخ بغداد) من الروايات عن الماضين في الغضب من أبي حنيفة، فرأيت الأستاذ تعدى ما يوافق عليه أهل العلم من توقيف أبي حنيفة وحسن الذب عنه إلى ما لا يرضاه عالم مثبت من المغالطات المضادة للأمانة العلمية، ومن التخليط في القواعد، والطعن في أئمة السنة ونقلتها، حتى تناول بعض أفاضل الصحابة والتابعين والأئمة الثلاثة مالكا والشافعي وأحمد، وأضرابهم وكبار أئمة الحديث وثقات نقلته والرد لأحاديث صحيحة ثابتة، والعيب للعقيدة السلفية فأساء في ذلك جداً حتى إلى الإمام أبي حنيفة نفسه، فإن من يزعم أنه لايتأتى الدفاع عن أبي حنيفة إلا بمثل ذلك الصنيع فساء ما يثني عليه، فدعاني ذلك إلى تعقيب الأستاذ فيما تعدى فيه، فجمعت في ذلك كتاباً أسميته (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)^(١) وقال أيضاً: "المقصود الأهم من كتابي هذا هو: رد المطاعن الباطلة عن أئمة السنة وثقات روايتها والذي اضطرني إلى ذلك أن السنة النبوية وما تفتقر إليه من: معرفة أحوال روايتها، ومعرفة العربية وآثار الصحابة والتابعين في التفسير، وبيان معاني السنة والأحكام وغيرها، والفقهاء نفسه إنما مدارها على النقل، ومدار النقل على أولئك الذين طعن فيهم الأستاذ وأضرابهم، فالطعن فيهم يؤول إلى الطعن في النقل كله، بل

(١) الطليعة ص ١٧.

في الدين من أصله" (١)

قدم له بخمسة فصول هامة.

ولقد رتبته على أربعة أقسام:

(الأول): في تحرير قواعد خلط فيها الكوثري وهي على النحو التالي:

١- رمي الراوي بالكذب في غير الحديث النبوي.

٢- التهمة بالكذب.

٣- رواية المبتدع.

٤- قدح الساخط ومدح المحب ونحو ذلك.

٥- هل يشترط تفسير الجرح.

٦- كيف البحث عن أحوال الرواة.

٧- إذا اجتمع جرح وتعديل فبأيهما يعمل.

٨- قولهم: من ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا ...

٩- مباحث في الاتصال والانقطاع.

(الثاني): في تراجم الأئمة والرواة الذين تكلم فيهم الكوثري وأفراد

حاول الدفاع عنهم، وكان عدد المترجم لهم متين وثلاثة وسبعين راوياً مرتبين

على حروف الهجاء، طعن الكوثري في عدد من الأجلء مثل: الصحابي

الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه، وسفيان الثوري، وهشام بن عروة بن

الزبير، والأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي إسحاق الفزاري

وسفيان بن عيينة وحامد بن سلمة وعلي بن المديني والإمام البخاري وأبي

زرعة الرازي وإبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني وأحمد بن صالح المصري

وعثمان بن سعيد الدارمي وابن خزيمة وابن أبي حاتم الرازي وعبد الله بن

(١) التتكيل (٤/١).

أحمد بن حنبل وابن عدي وابن حبان وأبي الحسن الدار قطني، وأبي القاسم البغوي وأبي نعيم الأصبهاني والخطيب البغدادي وغيرهم ممن له شأن في السنة وحفظها.

(الثالث): في النظر في مسائل فقهية تعرض لها الكوثري، وهذا القسم سماه "البحث مع الحنفية في سبع عشرة قضية" وهي على النحو التالي:

الأولى: إذا بلغ الماء قلتين لم ينحس.

الثانية: رفع اليدين في الصلاة.

الثالثة: أفطر الحاجم والمحجوم.

الرابعة: إشعار المهدي.

الخامسة: المحرم لا يجذ إزاراً أو نعلين يلبس السراويل والخف ولا فدية عليه.

السادسة: درهم وجوزة بدرهمين.

السابعة: خيار المجلس.

الثامنة: رجل خلا خلوة مريية بامرأة أجنبية فعثر عليهما فقالا: نحن زوجان!!!!.

التاسعة: الطلاق قبل النكاح.

العاشر: مشروعية العقيقة.

الحادية عشرة: للراجل سهم من الغنيمة وللفارس ثلاثة.

الثانية عشرة: أما على القاتل بالمثل قصاص؟.

الثالثة عشرة: لاتعقل العاقلة عبداً.

الرابعة عشرة: تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً.

الخامسة عشرة: القضاء بشاهد ويمين في الأموال.

السادسة عشرة: نكاح الشاهد امرأة شهد زوراً بطلاقها.

السابعة عشرة: القرعة المشروعة.

(الرابع): في تثبيت عقيدة السلف التي طعن الكوثري فيها وفي المعتصمين بها، ومسائل اعتقادية تعرض لها، وهذا القسم سماه: "القائد إلى إصلاح العقائد": بدأه بمقدمة بين فيها كمال الخالق وافتقار المخلوق إليه وحكم الله في ذلك، ثم ذكر خمس فصول: (الفصل الأول): في أن الله خلق الناس مفطورين على حسب الحق وكرهية الباطل، وأنه قدر لهم ما يؤكد تلك الفطرة، وما يدعوهم إلى خلافها، وذكر الأحاديث والآيات في ابتلاء الله لعباده بالخير والشر، والحكمة في ذلك.

(الفصل الثاني): في بيان أن الدين على درجات: كف عما نهى عنه، وعمل بما أمر به، واعتراف بالحق، واعتقاد له وعلم به.

وبين وجوه مخالفة الهوى للحق في الاعتراف بالحق وهي على النحو التالي إجمالاً:

- ١) أن يرى الإنسان أن اعترافه بالحق يستلزم اعترافه بأنه كان على باطل
- ٢) أن يكون قد صار له في الباطل جاه وشهرة ومعيشة، فيشق عليه أن يعترف بأنه باطل فتذهب تلك الفوائد.
- ٣) الكبر، يكون الإنسان على جهالة أو باطل، فيجيبه آخر فيبين له الحجة، فيرى أنه إن اعترف كان معنى ذلك اعترافه بأنه ناقص، وأن ذلك الرجل هو الذي هداه، ولهذا ترى من المنتسبين إلى العلم من لا يشق عليه الاعتراف بالخطأ إذا كان الحق تبين له ببحثه ونظره، ويشق عليه ذلك إذا كان غيره هو الذي بين له.

٤) الحسد، وذلك إذا كان غيره هو الذي بين الحق فيرى أن اعترافه بذلك الحق يكون اعترافاً لذلك المبين بالفضل والعلم والإصابة، فيعظم ذاك في عيون الناس، ولعله يتبعه كثير منهم، وإنك لتجد من المنتسبين إلى العلم من يحرص على تحطئة غيره من العلماء ولو بالباطل، حسداً منه لهم، ومحاولة لخط منزلتهم عند الناس.

ثم ذكر مخالفة الهوى للحق في العلم والاعتقاد وأنها قد تكون:

١- لمشقة تحصيله، فإنه يحتاج إلى البحث والنظر، وسؤال العلماء والاستفادة منهم، وإلى لزوم التقوى طلباً للتوفيق والهدى وفي ذلك ما مر في الاعتراف بالحق وفيه ما فيه من المشقة أيضاً.

٢- وقد تكون لكرهية العلم والاعتقاد نفسه وذلك من جهات:

أ) ما تقدم في الاعتراف بالحق فإنه كما يشق على الإنسان أن يعترف ببعض ما قد تبين له، فكذلك يشق عليه أن يتبين له، فيشق عليه أن يتبين بطلان دينه، أو اعتقاده أو مذهبه ...

ب) أن يتعلق الاعتقاد بعذاب الآخرة، فتجد الإنسان يهوى أن لا يكون بعث لتلا يؤخذ بذنوبه، فإن علم أنه لا بد من البعث حمزي أن لا يكون هناك عذاب، فإن علم أنه لا بد من العذاب هوي أن لا يكون على مثله عذاب كما هو قول المرجئة ... وهكذا.

ج) إذا شق عليه عمل كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هوي عدم وجوبه ...، وكما يهوى ما يخف عليه فكذلك يهوى ما يخف على من يميل إليه، وما يشتد على من يكرهه، ... ومن المنتسبين إلى العلم من يهوى ما يعجب الأغنياء وأهل الدنيا أو ما يعجب العامة ليكون له جاه عندهم وتقبل عليه الدنيا، فما ظهرت بدعة، وهويها الرؤساء والأغنياء وأتباعهم إلا هويها وانتصر لها جمع من المنتسبين إلى العلم، لعل كثيراً ممر يخالفها إنما الباعث لهم

على مخالفتها هوى آخر وافق الحق، فأما من لا يكون له هوى إلا اتباع الحق قليلاً، ولا سيما في الأزمنة المتأخرة، وهؤلاء القليل يقتصرون على أضعف الإيمان، وهو الإنكار بقلوبهم والمسارة به فيما بينهم، إلا من شاء الله.

(الفصل الثالث): كما اقتضت الحكمة أن لا تكون حجج الحق مكشوفة قاهرة فكذلك اقتضت أن لا تكون الشبهات غالبة، ...

فتلخص أن حكمة الحق في الخلق اقتضت أن تكون هناك بينات وشبهات، وأن لا تكون البينات قاهرة، ولا الشبهات غالبة، فمن جرى مع فطرته من حب الحق ورباها ونماها وآثر مقتضاها، وتفقد مسالك الهوى إلى نفسه فاحترس منها، لم تزل تتجلى له البينات وتتضاءل عنده الشبهات، حتى يتجلى له الحق يقيناً فيما يطلب فيه اليقين ورجحاناً فيما يكفي فيه الرجحان، وبذلك يثبت له الهدى ويستحق الفوز والحمد والكمال على ما يليق بالمخلوق، ومن اتبع الهوى وآثر الحياة الدنيا، ترقعت دونه البينات، واستهوته الشبهات.

(الفصل الرابع): في الرد على شبهة تثار بأنه إذا ما دعونا الناس إلى الاستيقاظ للهوى وبيناهم أثره وضرره، فمن شأن ذلك أن يشككهم فيما نشأوا عليه، وهذا إنما ينفع من نشأ على باطل، فأما من نشأ على حق فإن تشكيكه ضرر محض لأن غالب الناس عاجزون عن النظر.

ورد عليها بيان أن المطالب على ثلاثة أضرب:

(١) العقائد التي يطلب الجزم بها ولا يسع جهلها.

(٢) بقية العقائد.

(٣) الأحكام.

فأما الضرب الأول: فلقد أوضح الرد عليه في أبواب الكتاب - وسيأتي ذكرها - بما يبين أن النظر فيه ميسر لكل أحد، وأن النظر العقلي المتعمق فيه

لا حاجة إليه بل هو مثار الشبهات، ... ومنشأ الضلال، ... فمن استجاب لتلك الدعوة فإنما تدعوه إلى النظر الفطري الشرعي مخلصاً من شوائب الهوى، فإن كان الناظر سابقاً على حق فإنه يتبين له بهذا النظر أنه حق، فيلزمه وقد صفا له وخلص، ونجا من اتباع الهوى وصفت له الطمأنينة.

وأما الضرب الثاني: فمن كان قائلًا بشيء منه عن حجة صحيحة فإن الاستجابة لتلك الدعوة لا تزيد تلك الحجة إلا وضوحاً مع الخلاص عن الهوى، وإلا فالجهل بهذا الضرب خير من القول فيه بغير حجة وإن صادف الحق.

وأما الضرب الثالث: فالتواتر منه والمجمع عليه لا يختلف حكمه، وما عداه قضايا اجتهادية يكفي فيها بذل الوسع لتعرف الراجح أو الأرجح أو الأحوط فيؤخذ به، وإنما يجيء البلاء فيها من أوجه:

- (١) التقصير في بذل الوسع.
 - (٢) التمسك بما ليس من الحق.
 - (٣) الاعتداد بترجيح النفس الذي يكون منشؤه الهوى
 - (٤) عدم الرجوع عما يتبين أن غيره أولى بالحق منه
 - (٥) معاداة المخالف مع احتمال أنه هو لمصيب وظهور أنه إن كان مخطئاً فهو معذور، فمن شأن تلك الاستجابة لتلك الدعوة أن تدفع هذه المفاسد.
- (الفصل الخامس): في أمور ينبغي للإنسان أن يقدم التفكير فيها ويجعلها نصب عينيه:

- (١) يفكر في شرف الحق وضعة الباطل، ...
- (٢) يفكر في نسبة نعيم الدنيا إلى رضوان رب العالمين ونعيم الآخرة، ونسبة بؤس الدنيا إلى سخط رب العالمين وعذاب الآخرة، ...
- (٣) يفكر في حاله بالنظر إلى أعماله من الطاعة والمعصية، ...

٤) يفكر في حاله مع الهوى،...

٥) يستحضر أنه على فرض أن يكون فيما نشأ عليه باطل، لا يخلو عن أن يكون قد سلف منه تقصير أو لا، فعلى الأول إن استمر على ذلك كان مستمراً على النقص ومصراً عليه...، وإن نظر فتبين له الحق فرجع إليه فإن التوبة تجب ما قبلها، وأما الثاني - وهو ألا يكون قد سبق منه تقصير - فالمدار على حاله بعد أن ينبه، فإن تنبه وتدبر فعرف الحق فاتبعه فقد فاز، وكذلك إن اشتبه عليه الأمر فاحتاط، وإن أعرض ونفر فذلك هو الهلاك.

٦) يستحضر أن الذي يهمله ويسأل عنه هو حاله في نفسه، فلا يضره عند الله تعالى ولا عند أهل العلم والدين والعقل أن يكون معلمه أو مربيه أو أسلافه أو أشياخه على نقص، ...

٧) يتدبر ما يرجى لمؤثر الحق من رضوان رب العالمين ... وما يستحقه متبع الهوى من سخطه عز وجل.

٨) يأخذ نفسه بخلاف هواها فيما يتبين له، ... ويروضها على الثبوت والخضوع للحق حتى يصير ذلك عادة له.

٩) يأخذ نفسه بالاحتياط في ما يخالف ما نشأ عليه، ...

١٠) يسعى في التمييز بين معدن الحجج ومعدن الشبهات، فإنه إذا تم له ذلك هان عليه الخطب.

ثم دخل في (الباب الأول): وهو في الفرق بين معدن الحق ومعدن الشبهات وبيان مآخذ العقائد الإسلامية ومراتبها:

فمآخذ العقائد الإسلامية أربعة: سلفيان وهما الفطرة والشرع، وخلفيان وهما النظر العقلي المتعمق فيه، والكشف الصوفي.

أما الفطرة فيريد بها ما يعم الهداية الفطرية، والشعور الفطري، والقضايا التي يسميها أهل النظر ضروريات وبديهايات، والنظر العقلي العادي ويعني به

ما يتيسر للأمينين ونحوهم ممن لم يعرف علم الكلام ولا الفلسفة، وأما الشرع:
فالكتاب والسنة.

وأما النظر العقلي المتعمق فيه فما يختص بعلم الكلام والفلسفة، وأما
الكشف الصوفي فمعروف.

ثم توسع في بيان هذه المراتب والمآخذ على معدن الشبه وهو المآخذ
الخلفيان.

ثم (الباب الثاني): في تنزيه الله ورسله عن الكذب وبيان تحبب الأشعرية
في هذا الباب والتزامهم جواز الكذب من الله عقلاً!!!!

ثم (الباب الثالث): في الاحتجاج بالنصوص الشرعية في العقائد، والرد
على من لم يحتج بها في العقائد مثل: ابن سينا والرازي.

ثم (الباب الرابع): في بيان عقيدة السلف وأنه لم يكن لهم مأخذ سوى
الفطرة والشرع، وأنهم كانوا يقطعون بما يقيدان فيه القطع.

ثم تكلم على عدة مسائل اعتقادية وهي:

(١) الأينية أو الفوقية أو كما يقولون: الجهة.

(٢) القرآن كلام الله غير مخلوق.

(٣) الإيمان قول وعمل يزيد وينقص.

(٤) قول: أنا مؤمن إن شاء الله.

ثم خاتمة: فيما جاء في ذم التفرق، وأنه لاتزال طائفة قائمة على الحق،
وما يجب على أهل العلم في هذا العصر من الرجوع بالمسلمين إلى سبيل الله
بالأخذ بمآخذ السلف في العقائد، والموقف الصحيح من البدع ومن الخلاف
في الفقهيات.

ومما انتقد على الشيخ في كتابه "القائد إلى إصلاح العقائد" ذكره لبعض

حجج الإمام ابن تيمية بدون عزوها إليه، ويوضح ذلك ما وجدته مكتوباً بخط الشيخ - رحمه الله -^(١) فناسب المقام ذكره هنا، قال - رحمه الله -:

بسم الله الرحمن الرحيم، أنست من كلام بعض الإخوان أنه ينكر عليّ أني في كتاب "القائد إلى إصلاح العقائد" ربما ذكرت شيئاً من حجج شيخ الإسلام بدون عزو فأرى أن أشرح حقيقة الحال:

لم أجمع ذاك الكتاب ليقراه الإخوان وغيرهم ممن قد تفضل الله تعالى عليهم بحسن العقيدة وإنما جمعته دعوة لغيرهم فهنا أمور:

(١) كان الشيخ الخضر الشنقيطي وصل إلى (حيدر آباد) حين كنت بها وجرت له أمور، وجرى مرة ذكر شيخ الإسلام - رحمه الله - فقال الشنقيطي: "أنا لأحب كتب ابن تيمية ولا تطاوعني نفسي على قراءة شيء منها ولقد جاء (يوسف ياسين) مرة بجزء من فتاوى ابن تيمية فتركه في بيتي فلما علمت بذلك غضبت واضطرب خاطري وكرهت أن يبيت الجزء في بيتي فلم أستقر حتى أرسلت به إلى صاحبه".

هذا معنى كلامه، هذه حاله وحال أشباهه ينفرون من كتب شيخ الإسلام ومن اسمه أيضاً على نحو ما ورد في عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الشيطان يفر منه فظننت أن هؤلاء لو رأوا في كتابي تردد ذكر شيخ الإسلام يوشك أن يعرضوا عن قراءته ألبتة، وأنا أرى المصلحة أن أجترهم إلى مطالعته لعل الله تعالى أن ينفعهم به.

(٢) كنت استعجلت في تأليف ذاك الكتاب ولم يكن تحت يدي إذ ذاك من كتب شيخ الإسلام إلا شرح العقيدة الأصفهانية وكنت قبل ذلك قد طالعت عدة من كتبه وعلق بذهني كثير من فوائدها فمن حيث أنه ذكرها بل

(١) في مخطوطاته بمكتبة الحرم المكي.

من حيث أنها حجج واضحة وما كان من هذا القبيل فلم يزل أهل العلم يحتج
آخرهم بما احتج به من قبله ولا يتكلف العزو إليه كما استدل عمر بن
عبد العزيز بقول الله عز وجل:

﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين
نوله ما تولى...﴾ على أن الإجماع حجة، ثم استدل بها كثير ممن بعده
كالشافعي وغيره غير عازين إليه.]

٣) الأنوار الكاشفة بما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل
والتضليل والمجازفة"^(١).

وهو رد على كتاب جمعه محمود أبو رية وسماه "أضواء على السنة
المحمدية" قال عنه الشيخ - رحمه الله - في مقدمة كتابه: "... طالعه
وتدبرته، فوجدته جمعاً وترتيباً وتكميلاً للمطاعن في السنة النبوية مع أشياء
أخرى تتعلق بالمصطلح وغيره، وقد ألف أخي العلامة الشيخ محمد عبدالرزاق
حمزة - وهو على فراش المرض عافاه الله - رداً مبسوطاً على كتاب أبي رية
لم يكمل حتى الآن. ورأيت من الحق عليّ أن أضع رسالة أسوق فيها القضايا
التي ذكرها أبو رية، وأعقب كل قضية ببيان الحق فيها متحريراً إن شاء الله
تعالى الحق... "^(٢).

ثم بدأه بنقد إطراء أبي رية لكتابه ومني أن يترك ذلك للقارئ، ويين قضية
العقل" ودوره في الحديث عند "رجال الحديث" وأنهم راعوه في أربعة مواضع
عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على

(١) طبع مرتين في المكتب الإسلامي. طبع في مطبعة الأشرف لاهور في سنة ١٤٠٢هـ صورتها
عالم الكتب.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ٤.

الأحاديث، ثم دافع عن بلاغة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوسع في الكلام على حديث "من كذب عليّ متعمداً... الحديث" وبعد ذلك بين معنى السنة لغة وشرعاً، ومكانتها من الدين، والضابط في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمور الدنيوية، وانتقل إلى بيان كتابة الحديث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وهل نهى عن كتابة الحديث؟ والتحقيق في كتابة الحديث متى بدأت؟ وهل رغب الصحابة عن رواية الحديث؟ مع بيان جملة من الأسباب في قلة حديث بعض مشاهير الصحابة، ومدى تشددهم في قبول الأخبار، وبيان ثبوت كلمة "متعمداً" في قوله صلى الله عليه وسلم "من كذب عليّ... الحديث" بياناً شافياً.

ثم انتقل إلى الرواية بالمعنى والتحقيق في كتابة المصاحف، والقراءات والأحرف السبعة، وتعرض أيضاً للحديث ورواته ونقد الأئمة للرواة، وطرقهم في ذلك، مع بيان الوضع في الحديث ومقداره، ثم دافع عن الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان وبرأه مما قيل فيه، وعقد فصلاً في الإسرائليات وبعده في المسيحيات، ثم استطرد طويلاً في الدفاع عن أبي هريرة رضي الله عنه ونفى الكذب والتشيع والتدليس عنه وعن الصحابة، وبين بعدها أن ما انتقده أبو رية على أبي هريرة رضي الله عنه نيف وثلاثون حديثاً قد أجاب عنها - رحمه الله - بما يشفي ويكفي، ثم بين فضل أبي هريرة رضي الله عنه ومنزلته عند الصحابة.

وأجاب بعد ذلك عن أحاديث استشكلها أبو رية من حديث بعض الصحابة غير أبي هريرة.

وتعرض لتدوين الحديث عند أتباع التابعين وللخير وأقسامه.

ثم فصل القول في "سحر اليهودي للنبي صلى الله عليه وسلم، ودافع عن الإمام مالك وموطنه، وعن الإمام البخاري وجامعه الصحيح.

ثم انتقل إلى عدالة الصحابة وثبوتها، وتكلم عن مدار القبول والرد للروايات ومنزلة القواعد النظرية القديمة والحديثة من ذلك. ثم نقد خاتمة أبي رية كما نقد مقدمته. وأفرد بحثاً مع صاحب المنار^(١) في نهاية الكتاب. ولقد انتهى من جمع كتابه الأنوار في أواخر شهر جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨هـ.

٤) "علم الرجال وأهميته"^(٢).

محاضرة ألقاها في المؤتمر السنوي الذي أقامته دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن بالهند عام ١٣٥٧هـ بدأها بمقدمة في شرف العلم وخاصة علم الرجال لأهميته في معرفة السنة الصحيحة والتاريخ السليم.

ثم بين تاريخ علم الرجال وأن أول من تكلم في أحوال الرجال هو الله عز وجل في القرآن ثم النبي صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة ثم التابعون، وعامة من ضعف من التابعين إنما ضعفوا للمذهب كالتخارج أو لسوء الحفظ أو للجهالة.

ثم جاء عصر أتباع التابعين فما بعده فكثرت الضعفاء والمغفلون والكذابون والزنادقة، فنهض الأئمة لتبيين أحوال الرواة وتزييف ما لا يثبت واستمر ذلك إلى القرن العاشر.

وبين جملة من طرق الأئمة في اختبار الرواة: وبيان حفظ علماء السلف لتراجم الرجال وأن الرجل لا يسمى عندهم عالماً حتى يكون عارفاً

(١) هو الشيخ محمد رشيد رضا صاحب تفسير المنار.

(٢) طبعته دار البصائر - دمشق.

بأحوال الرجال.

وذكر طائفة من مشاهير المكثرين من الجرح والتعديل فعد اثنين وخمسين إماماً من أئمة الجرح والتعديل بدأ بشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ) وختم بالسخاوي (ت ٩٠١هـ).

وذكر تدوين العلم متى بدأ وحظ علم الرجال منه، وطريقة العلماء في وضع كتب الرجال، ثم ذكر إحياء كتب الرجال ونوه ببعض من حصلت منه عناية في ذلك، فذكر الكتب الخاصة بأسماء الصحابة، ثم الخاصة بالحفاظ وأسماء الرجال.

وختم المحاضرة بأبيات له في الثناء على دائرة المعارف العثمانية بمجيد رآباد الدكن.

٥) "مقام إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف"^(١)

يبدو موضوع الرسالة من عنوانها، ولقد حاول فيها الشيخ - رحمه الله - تنقيح الأدلة ودلالاتها على وجه التحقيق.

فبدأ بذكر الآيات التي ورد فيها ذكر المقام وتطهير البيت، ثم ذكر ما جاء عن السلف في معنى التطهير، ثم أورد ما يظن أنه مانع من تأخير المقام، فشرع في تعريف المقام وما جاء عن ابن عباس وغيره في تعريفه، ومعنى جعله مصلى، ولماذا سمي (الحجر) مقام إبراهيم؟ وأين وضع إبراهيم المقام أخيراً؟ وأين كان موضعه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ ورجح أن الذي أخره هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وبين سبب تأخير عمر رضي الله عنه للمقام، ومتى كان تحويله له؟ ثم ذكر مانعاً آخر بأن النبي صلى الله عليه

(١) طبعته مطبعة السنة المحمدية - القاهرة.

وسلم لم بين الكعبة على قواعد إبراهيم مع علمه بذلك، وأجاب عنه، وذكر مانعاً ثالثاً وهو بقاء المقام في هذا الموضع قرابة أربعة عشر قرناً، وأجاب عنه ثم ختم بتلخيص وتوضيح لما تقدم.

وعارض هذه الفتوى التي اشتملت عليها الرسالة الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان، فألف كتاباً في الرد، أسماه (نقض المباني من فتوى اليماني وتحقيق المرام فيما تعلق بالمقام)، أساء فيه للشيخ المعلمي رحمه الله ووصفه فيها بأوصاف لاتليق، فرد عليه مفتي الديار السعودية في زمانه الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ بكتاب أسماه: (نصيحة الإخوان ببيان بعض ما في نقض المباني لابن حمدان من الخبط والخلط والجهل والبهتان)، وأعقبها أيضاً برسالة (الجواب المستقيم في جواز نقل مقام إبراهيم) مؤيداً فيها فتوى الشيخ المعلمي - رحمه الله - .

٦ "العبادة"^(١).

ذكره الشيخ في سبعة مواضع من كتابه (القائد إلى إصلاح العقائد) وهي على النحو التالي:

١- قال في ص ١٧٨: "الوجه الثاني: أن من استحوذ عليه إشار الباطل تكون الدنيا أعظم همه، فهو من جهة إذا توفرت له نعم الدنيا ولم تنله مصائبها رضي عن ربه ودينه، وإذا أصابته المصائب سخط، ومن جهة أخرى يعد نعم الدنيا ومصائبها أعظم دليل على رضا الله عز وجل وسخطه، فإذا يسرت له الدنيا ولم تنله مصائبها زعم أن الله عز وجل راض عنه وعن دينه وعن عمله، وإلا زعم أن الله عز وجل ساخط عليه وعلى دينه وعلى علمه!

(١) ما يأتي ذكره من مؤلفات الشيخ منه ما هو مخطوط موجود في مكتبة الحرم المكي، وعندني صور لبعضها، ومنه ما لم أعثر عليه.

وهذه كانت شبهة فرعون كما بينته في كتاب (العبادة) ... "

٢- وقال في ص ٢٥٢ - في فصل تنزيه الأنبياء من الكذب:- " ...، ولم يرد إبراهيم عليه السلام بقوله: (هذا ربي)، رب العالمين، وإنما بنى على ما كان يقوله قومه في الكواكب أن أرواح الملائكة متعلقة بها مدبرة بواسطتها ما أقدرها الله عليه، أو شافعة إليه، ولما رأوا أن الكواكب لا تكون ظاهرة أبداً اتخذوا الأصنام تذكارات لها ولأرواحها، وكانوا يعبدون الأصنام والكواكب تقرباً إلى تلك الأرواح، ويقولون: إن الله رب الأرباب وإله الآلهة. وقد أوضحت هذا بدلائله من الكتاب والسنة وأقوال السلف والآثار التاريخية والمقالات في كتاب (العبادة) والله الحمد."

٣- وقال في ص ٢٧٧: "والحاصل أن الخضوع طلباً للنفع الغيبي عبادة، فإن كان عن أمر من الله تعالى ثابت بسلطان فهو عبادة له سبحانه ولو كان في الصورة لغيره كالكعبة، وإلا فهو عبادة لغيره. ويتعلق بهذا الباب مباحث عديدة قد بسطت الكلام عليها في كتاب (العبادة) وإنما ذكرت هنا شذرة منه".

وذكر - رحمه الله - عند هذا الموضع حاشية يعرف فيها بكتابه العبادة فقال: "كتاب من تألّفي استقرأت فيه الآيات القرآنية ودلائل السنة والسيره والتاريخ وغيرها لتحقيق ماهي العبادة، ثم تحقيق ما هو عبادة لله تعالى مما هو عبادة لغيره يسر الله نشره".

٤- وقال في ص ٢٨٣ - بعدما أوضح أشد ما كان المشركون يعتقدون فيه على حق الله تبارك وتعالى وهو شكهم في قدرته على البعث، ونسبتهم إليه الولد:- " ... فأما شركهم في الألوهية فكان عندهم مرتبطاً بدعوى الولد كما هو بين من عدة آيات وقد أوضحت ذلك في كتاب (العبادة) .. "

٥- وقال في الصفحة السابقة: "فأما قول الله عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ [الصفافات: الآية (١٥٨)] فالمراد بالجنة هاهنا: الملائكة، والمعنى أنهم جعلوا الملائكة بنات له، ...، واللات والعزى ومناة كانت عندهم أسماء لتلك الإناث التي زعموا أنها الملائكة، وأنها بنات الله، ثم جعلوا لتلك الإناث تماثيل وسموها بأسمائها كما جرت به عادة المشركين في أصنامهم، بل عادة الناس جميعاً في إطلاقهم على التمثال والصورة اسم من يرون أن ذلك تماثيل أو صورة له. وبهذا التحقيق يتضح معنى آيات النجم، وقد أوضحت ذلك في كتاب (العبادة) بما يثلج الصدر والحمد لله".

٦- وقال في ص ٣٧٨: "وفي الحديث: (اتقوا الشرك فإنه أخفى من ديب النمل)^(١) ذكرت طرقة في كتاب (العبادة) وأوضحت أنه على ظاهره وبسط هذا المطلب في ذاك الكتاب".

٧- وقال في ص ٣٨٢: "...، فإن عامة تلك البدع لا يقول أحد من أهل العلم والمعرفة أنها من أركان الإسلام ولا من واجباته ولا من مندوباته، بل غالبهم يجزمون بأنها بدع وضلالات، وصرح قوم منهم بأن منها ما هو شرك وعبادة لغير الله عز وجل وقد شرحت ذلك في كتاب (العبادة)".

وقد وقفت على مخطوط للشيخ يظهر لي أنه كتاب (العبادة)، بدأه بمقدمة قال فيها بعد حمد الله والصلاة على نبيه: "أما بعد فياني تدبرت الخلاف المستطير بين الأمة في القرون المتأخرة في شأن الاستغاثة بالصالحين الموتى وتعظيم قبورهم ومشاهدتهم وتعظيم بعض المشايخ الأحياء وزعم بعض الأمة في كثير من ذلك أنه شرك وبعضها أنه بدعة وبعضها أنه من الدين الحق،

(١) رواه أحمد في المسند (٤/٤٠٣)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٩١) وفي مجمع الزوائد (١٠/٢٢٦-٢٢٧).

ورأيت كثيراً من الناس قد وقعوا في تعظيم الكواكب والروحانيين والجن مما يطول شرحه وهو موجود في كتب التنجيم والتعزيم، (كشمس المعارف) وغيرها وعلمت أن مسلماً من المسلمين لا يقدم على ما يعلم أنه شرك ولا على تكفير من يعلم أنه غير كافر ولكنه وقع الاختلاف في حقيقة الشرك فنظرت في حقيقة الشرك فإذا هو بالاتفاق اتخاذ غير الله عز وجل إلهاً من دونه أو عبادة غير الله عز وجل فانتقل النظر إلى معنى الإله والعبادة فإذا فيه اشتباه شديد فإن أصح الأقوال في تفسير إله قولهم: معبود أو معبود بحق، ومعنى العبادة مشتبه كذلك كما ستره إن شاء الله فعلمت أن ذلك الاشتباه هو سبب الخلاف وإذا الخطر أشد مما يظن لأن الجهل بمعنى الإله يلزمه الجهل بمعنى كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) وهي أساس الإسلام وأساس جميع الشرائع الحقة...".

وذكر في ص ٤٣٨ عنوان: (المصريون في عهد موسى عليه السلام)، ثم استوعب ذكر الآيات التي جاء فيها ذكر قصة فرعون مع موسى عليه السلام، وما جاء في تفسيرها، [إلى أن قال في ص ٤٤٧]: "فزعم أن كمال خلقه والبسط له في الدنيا حتى صار ملكاً، دليل على أنه مرضي عند الله عز وجل وعند الملائكة.."

وذكر في ص ٤١١ عنوان: (الكواكب) ثم قال: "أما قوم إبراهيم عليه السلام ... " وذكر عقيدة الصابئة وما قيل فيهم وفي عقائدهم ووصفهم للكواكب بأنها أرباب آلهة وأن الله تعالى هورب الأرباب وإله الآلهة، [إلى أن قال في ص ٤١٦ نقلاً عن الشهرستاني] "﴿فلما جن عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي﴾ [الأنعام: الآية (٧٦)] على ميزان إلزامه على أصحاب الأصنام ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ [الأنبياء: الآية (٦٣)] وإلا فما كان الخليل عليه

السلام كاذباً في هذا القول ولا مشركاً في تلك الإشارة ... " إلى آخر ما نقله عن الشهرستاني في الملل والنحل.

بتأمل هذا مع النظر في الموضوع الأول والثاني فيما سبق من المواضع السبعة التي ذكر فيها كتاب (العبادة) من كتابه " القائد إلى إصلاح العقائد " - يظهر من ذلك ما يدل على أن هذا الكتاب هو كتاب (العبادة).

وأما عنوان الكتاب كاملاً فيتبين مما جاء في مقدمة رسالته "البدعة"^(١) قال في أولها بعد الحمد والصلاة: "فإني ألقت رسالة في (رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، وتحقيق معنى التوحيد والشرك بالله) ونبهت في مقدمتها عن الأمور التي يحتاج لها الناس ويستندون إليها وهي غير صالحة لذلك ... " فلعل الشيخ كان يختصر العنوان عندما يعرض له في كتاب آخر (كما مر) فيقول (كتاب العبادة).

وهذا المخطوط يقع في أربع مجلدات: الأول منها حجم متوسط يشتمل على مئة ورقة عدد سطوره (١٦) سطراً، وعدد الكلمات في السطر (١١) كلمة، وخطه جيد يقرأ ومبيض، يبدأ من (ص١-٩١) ثم سقط قدره (٣٠٥) صفحة، ثم يلي ذلك المجلد الثاني كالصفات السابقة، يبدأ من (٣٩٧-٥١٢) ثم المجلد الثالث كذلك يبدأ من (ص٥١٣-٦٣٠) ثم المجلد الرابع يبدأ من (ص٦٣١ - ٧٤١) هذا ما وقفت عليه من المبيض ولم ينته الكتاب بعد، وصل فيه إلى قول: "قوله ما شاء الله وشئت" وهو يشبه أن يكون عنواناً لفصل جديد.

ووقفت على مخطوط آخر يظهر أنه هو المسودة لهذا الكتاب بدليل أن مقدمتها هي المقدمة التي سبق ذكرها، - يقع في مجلد كبير الحجم عدد

(١) يأتي ذكرها.

صفحات الكتابة (٤٤٠) صفحة تقريباً وعليه حواش كثيرة، عدد الأسطر (٢٣) سطراً، وعدد الكلمات في السطر (١٦) كلمة، لخط لابأس به في أول المخطوط، ثم تأتي الصعوبة في الباقي من كونه غير منظم، وقد ضرب فيه على مواضع كثيرة.

٧) "أحكام الكذب"

قال في التنكيل: "تنبيه: ليس من الكذب ما يكون الخير ظاهراً في خلاف الواقع محتملاً للواقع احتمالاً قريباً وهناك قرينة تدافع ذاك الظهور بحيث إذا تدبر السامع صار الخير عنده محتملاً للمعنيين على السواء كالمجمل الذي له ظاهر ووقت العمل به لم يجيء، وكالكلام المرخص به في الحرب، وكالتدليس فإن المعروف بالتدليس لا يبقى قوله "قال فلان" ويسمى شيخاً له ظاهراً في الاتصال بل يكون محتملاً وهكذا من عرف بالمزاح إذا مزح بكلمة يعرف الحاضرون أنه لم يرد بها ظاهرها وإن كان فيهم من لا يعرف ذلك إذا كان المقصود ملاطفته أو تأديبه على أن ينبه في المجلس، وهكذا فلتات الغضب، وكلمات التنفير عن الغلو...، وقد بسطت هذه الأمور وما يشبهها في رسالتي في (أحكام الكذب)"^(١).

وذكرها في "القائد إلى إصلاح العقائد" فقال: "فأما المجمل الذي لا ظاهر له فواضح أنه ليس فيه رائحة الكذب، وأما الذي له ظاهر، فإنما يتأخر بيانه إذا كانت هناك قرينة تدافع ذاك الظهور، [إلى أن قال] وقد شرحت ذلك بأدلته في رسالة (أحكام الكذب) وشرحت فيها ما حقيقة الكذب؟ وما الفرق بينه وبين الجحاز؟ وما هي المعارض؟ وما الذي يصح الترخيص فيه؟

(١) (٣٥/١).

وغير ذلك" (١).

وقال أيضاً: "وقد أوضحت في رسالة (أحكام الكذب) اتفاق البيانيين ... أن الكلام إذا كان حقه أن يفهم منه مع ملاحظة قرينة - إن كانت - بخلاف الواقع، لم تخرجه الإرادة التي هي التأويل الذهني عن كونه كذباً" (٢).

وقال أيضاً: "ويبقى النظر في وجه تسمية تلك الآيات متشابهات، والذي يظهر أنه ليس المراد أنه يشبه بعضها بعضاً، بل المراد - والله أعلم - أن كل آية منها متشابهة، أي يمكن أن تحمل على معان متشابهة في أنه لا يترجح بعضها على بعض رجحاناً بيناً. وفي حديث (الصحيحين): (الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات ...) ...، فالأمر الذي بين الحلال والحرام متشابه الحل والحرمة في الاحتمال، يحتمل كلا منهما كما يحتمل الآخر، لا يترجح فيه ذا ولا ذاك فهكذا - والله أعلم - تكون الآية المتشابهة يتشابه فيها معنيان فأكثر، وانطبق هذا على الجمل الذي لا ظاهر له واضح، فأما الذي له ظاهر فإنما يقع حيث تكون هناك قرينة تقاوم ظهوره، كما أوضحت في رسالتي في (أحكام الكذب)" (٣) ولم أقف عليها.

٨ "حقيقة التأويل"

رسالة قال في أولها بعد الحمد والصلاة: "أما بعد فهذه رسالة في حقيقة التأويل وتمييز حقه من باطله وتحقيق أن الحق منه لا يلزم من القول به نسبة الشريعة إلى مانزهاها الله عز وجلّ عنه من الإيهام والتورية والإلغاز والتعمية ومن الله عز وجل استمد المعونة والتوفيق... " ذكر فيها ثلاثة أبواب:

(١) التكيل (٢/٢٦٠).

(٢) التكيل (٢/٣٣٢).

(٣) التكيل (٢/٣٣٦).

الباب الأول: في معنى التأويل.

والباب الثاني: في الصدق والكذب.

والباب الثالث: في حكم التأويل.

تقع في (٤٧) صفحة من الحجم المتوسط، وفي الصفحة (١٦) سطراً، وفي السطر (١٠) كلمات، ويوجد فيها ضروب، خطها لابس به، ولم تكمل.

(٩) - "تحقيق البدعة"

رساله قال في أولها بعد الحمد والصلاة:

"فإني ألفت رسالة في (رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله وتحقيق معنى التوحيد والشرك بالله)، ونهت في مقدمتها عن الأمور التي يحتاج لها الناس ويستندون إليها وهي غير صالحة لذلك، فجاء في ضمن ذلك الحديث الضعيف فرأيت الكلام فيه يطول فأفردته في رسالة ثم وجدت إيضاح الحق فيه يتوقف على تحقيق البدعة، التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم "كل بدعة ضلالة" ورأيت الكتب والرسائل التي ألفت في التحذير من البدع منها ما لا يكاد تستفيد منه إلا العلماء ككتاب (الاعتصام) لنشاطي، ومنها ما هو غير محرر كـ (الباعث) لأبي شامة، ورأيت الكلام فيها يحتاج إلى بسط فأثرت أفرادها برسالة أقتصر فيها على ما لا بد منه ... "

تقع في كراس من الحجم المتوسط، عدد صفحاتها (٣٨) صفحة، عدد السطور (١٦) سطراً، وعدد الكلمات في السطر (١٠) كلمات، تكثر فيها الضروب ولم تكمل.

(١٠) "الرد على المتصوفة القائلين بوحدة الوجود"

رسالة رد فيها على رجل يدعى (السيد حسن الضالعي) كان في (صيبا) يتظاهر بالحلول والاتحاد بحيث يرى الشيء كالرجل والبقرة والشاة والدابة فيشير إليه قائلاً: (هذا الله هذا الله).

بداها بمقدمة ذكر فيها سبب التأليف - وهو ما تقدم - والفصول التي تناولها فقال:

(الفصل الأول) : في وحدة الوجود التي يلهج بها المتصوفة، وبيان عقائد أئمة الصوفية.

(الفصل الثاني): في الأدلة المناقضة لذلك من العقل والنقل.

(الفصل الثالث): في حكم من دعا إلى ذلك أو اعتقده أو شك أو سكت.

(الخاتمة): في أحاديث واردة في التحذير من الدجاجة أعاذنا الله والمسلمين من شرهم".

تقع في (٢٨) صفحة حجم كبير عدد الأسطر (٢٥) سطراً، في السطر (١٥) كلمة.

كتبها في عام ١٣٤١هـ جاء ذلك في مقدمتها، ورقها متآكل بعضه.

(١١) "الحنيفية والعرب"

رسالة تقع في (١٠) صفحات من الحجم المتوسط عدد الأسطر (١٦) سطراً في السطر (١١) كلمة، مكتوبة بخط جيد ومبيض.

ولها مسودة تقع في (٦) صفحات من الحجم الكبير عدد الأسطر (٢٨) سطراً في السطر (١٥) كلمة.

(١٢) رسالة في قوله تعالى ﴿إِنَّ الظن لا يغني من الحق شيئاً﴾

ذكرها في كتابه "الأنوار الكاشفة" حيث يقول: "أما قوله تعالى ﴿إِنَّ الظن لا يغني من الحق شيئاً﴾ [النجم: الآية (٢٨)] فلي فيه بحث طويل حاصله: أن تدبر مواقع "يغني" في القرآن وغيره، وتدبر سياق الآية يقضي بأن المعنى: إن الظن لا يدفع شيئاً من الحق. وبعبارة أهل الأصول: الظني لا يعارض

القطعي" ^(١) ولم أعتز عليها.

(١٣) "إغاثة العلماء من طعن صاحب الوراثة في الإسلام"

ذكره عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي في ترجمته للشيخ المذكورة في مقدمة "التنكيل" ولم أعتز عليه.

(١٤) "فلسفة الأعياد وحكمه في الإسلام"

من العناوين التي وردت في الرسالة: (منشأ الأعياد)، (الأعياد الدينية)، (نظرية الإسلام في الأعياد) .

وردَ فيها على من يقده فيمن يرى بدعة الإحتفال بالمولد.

تقع في (٧) صفحات من الحجم الكبير، عدد الأسطر (٢٨) سطرًا، في السطر (١٥) كلمة وعليها حواش، وورقها قديم.

(١٥) "الاحتجاج بخبر الواحد"

ذكرها في رسالة (الاستبصار في نقد الأخبار) ^(٢) ص ٥٨ فقال: "أما المسلك الثالث فقد شرحت في رسالة (الاحتجاج بخبر الواحد) بعض ما ظهر لي من الحكمة في أنه لا يكفي في الزنا أقل من أربعة شهود وفي الدماء وغيرها بشاهدين، وفي الأموال بشاهد وبمدين المدعي عند قوم، والاكتفاء في الخبر بواحد، والذي يظهر من ذلك أن تعديل الشاهد كالشهادة بالدماء ونحوها في أنه لا يكفي إلا إثنان، وأن تعديل المخبر كالخبر." ولم أعتز عليها.

(١٦) "عمارة القبور"

ذكرها في كتاب (العبادة) ص ٤٧٦ فقال: "فوجهه أن القبور لا يبقى له تعلق بغيره إلا ما دام الجسد لم يبيل فإذا بلي الجسد لم يبق للميت علاقة بالقبور

(١) الأنوار الكاشفة (ص١٣٩، ٢٤٣).

(٢) يأتي ذكرها.

لأن الجسد قد بلي وفني والروح قد طارت إلى مستقرها فليس القبر بعد البلى إلا كالنecش الذي وضع عليه الميت برهة ثم فارقه ولهذا نص العلماء على أنه لا تبقى للقبر حرمة بعد البلى وعلى ذلك العمل بالحرمين وغيرهما من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليوم إذا بلي المقبور حفر القبر ودفن فيه غيره، وقد بسطنا الكلام على ذلك في رسالتنا (عمارة القبور).

وقال في ص ٥٥١: "وقال آخرون إن الموتى يسمعون الأصوات التي تقع عند قبورهم واحتجوا...، وبما أخرج ابن عبد البر وقال عبد الحق إسناده صحيح عن ابن عباس مرفوعاً (ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه) [إلى أن قال ص ٥٥٢-٥٥٣]: "وأما حديث ابن عبد البر فنقل صاحب روح المعاني عن الحافظ ابن رجب أنه قال فيه (ضعيف) بل (منكر)" انظر روح المعاني (ج ٦ ص ٤٥٦) وقد عثرت له على علة قاذحة بيبتها في رسالتي (عمارة القبور)".

وقد وقفت على رسالة للشيخ ليس لها عنوان يبدو أنها "عمارة القبور" قال في أولها بعد الحمد والصلاة: "أما بعد فإنني اطعلت على بعض الرسائل التي ألفت في هذه الأيام في شأن البناء على القبور وسمعت بما جرى في هذه المسألة من النزاع فأردت أن انظر في هذه المسألة نظراً طالباً للحق متحرراً للصواب عملاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: الآية (٥٩)]

(١) انظر أهوال القبور وأحوال أهلها إلى التشور لابن رجب ص ٨٢ ح ٢٧٨، وفي الآيات البيئات للألوسي ص ٧٠، وأطال في نقده ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٢٩٥-٢٩٧، وفي سير أعلام النبلاء (١٢/٥٩٠) قال الذهبي [غريب ومع ضعفه ففيه انقطاع ما علمنا زياداً سمع أبا هريرة].

إلى قوله جل ذكره: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء: الآية (٦٥)].

ولاريب أن الرد إلى الله ورسوله بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يحصل بالرد إلى الكتاب والسنة، وتحكيمه بتحكيمهما، ومن الرد إلى الله ورسوله سؤال الجاهل للعالم.

وهذه الرسالة مؤلفة من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ومن الله عز وجل نسأل الإعانة والتوفيق".

وقال في ص ٤٨ من المسودة: "... فلأنه لاحق للجنة في تلك البقعة إلا ما دامت محتاجة للمواراة فإذا صارت تراباً زال الحق بزوال المقتضي وإذا صارت عظاماً لم يكن الحق إلا في القدر الكافي لتلك العظام".

بتأمل هذا الموضوع مع النظر في الموضوع الأول - الذي ذكرت فيه رسالة (عمارة القبور) - من كتاب (العبادة) مع النظر في موضوعها يتضح من ذلك أنها رسالة "عمارة القبور".

تقع في كراس مججم الكف، عدد صفحاتها (١١٨) صفحة، في الصفحة (١٠) أسطر في السطر (٦) كلمات مبيضة فيها ضروب قليلة وخطها جيد.

وفي كراس آخر مججم الكف كالصفات السابقة، مسودة فيها ضروب كثيرة وخطها لا بأس به.

(١٧) "أحكام الحديث الضعيف"

ذكرها في مقدمته لكتاب (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) (ص ٩ - ١٠) عندما ذكر إشارة الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع عليه، فقال: "كما أشار بأن الحق بهذا الكتاب رسالة في تحقيق حكم العمل بالحديث الضعيف، وما حد الحديث الضعيف الذي يقدمه بعض أهل العلم

على القياس، والذي يعمل به في فضائل الأعمال...، وكنت قد سودت في ذلك رسالة".

وقال في كتابه (الأنوار الكاشفة) ص ٨٧-٨٨: "معنى التساهل في عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية. كان من الأئمة من إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح أو يوشك أن يصح إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه ألبتة ومنهم من إذا وجد الحديث غير شديد الضعف وليس فيه حكم ولا سنة، إنما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك لم يمتنع من روايته، فهذا هو المراد بالتساهل في عباراتهم، غير أن بعض من جاء بعدهم فهم منها التساهل فيما يرد في فضيلة لأمر خاص قد ثبت شرعه في الجملة كقيام ليلة معينة فإنها داخلية في جملة ما ثبت من شرع قيام الليل. فبنى على هذا جواز أو استحباب العمل بالحديث الضعيف، وقد بين الشاطبي في الاعتصام خطأ هذا الفهم، ولي في ذلك رسالة لاتزال مسودة"

وقد مر ذكره لها في مقدمة رسالته "تحقيق البدعة" حيث قال:

"... فجاء في ضمن ذلك الحديث الضعيف فرأيت الكلام فيه يطول فأفردته في رسالة".

وقال في كتاب العبادة ص ٦٢: "... على أن كثيراً منهم يتساحون في ذلك، لزعمهم أن ما كان من باب المناقب والفضائل يجوز التساهل في روايته لأنه لا يبنى عليه حكم شرعي... وقد حققت هذا البحث في رسالة مستقلة والحمد لله".

وقال أيضاً في ص ٤٠٨ من (العبادة) مجيباً على سؤال أحدهم عن وضع أظفار الإبهامين على الشفتين والعينين عندما يقول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله، "فقلت: بدعة وقد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما

نقول عند سماع الأذان وبعده ... فقال السائل: فهل ورد حديث في هذا الفعل. قلت: قد روي في ذلك حديث نص الأئمة على أنه كذب موضوع ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم. على أنه لو لم يكن موضوعاً وكان ضعيفاً لما جاز العمل به إجماعاً، أما على القول بأن العمل بالضعيف لا يجوز مطلقاً فواضح، - وهذا هو الحق كما حققناه في موضع آخر - ونقل الإجماع على خلافه سهو، وأما على قول من زعم أن الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال فلجواز العمل عندهم شرائط منها اندراج ذلك الفعل تحت عموم ثابت وهذا الفعل ليس كذلك".

وقد وقفت على رسالة للشيخ قال في أولها بعد الحمد والصلاة: "أما بعد: فهذه رسالة في أحكام الحديث الضعيف جمعها لما رأيت ما وقع للمتأخرين من الاضطراب فيه ... " تقع في ثلاثة دفاتر:

الأول: من الحجم المتوسط، صفحات الكتابة (٤٣) صفحة، في الصفحة (١٦) سطراً، والسطر (١٠) كلمات، ثم يليه الثاني: كالصفات السابقة، صفحات الكتابة (٣٠) صفحة، ثم يليه الثالث: كسابقه، صفحات الكتابة (٣٤) صفحة.

(١٨) "الاستبصار في نقد الأخبار"

رسالة قال في أولها بعد الحمد والصلاة:

"أما بعد فهذه إن شاء الله تعالى رسالة في معرفة الحديث أتوخى فيها تحرير المطالب وتقرير الأدلة وأتبع مذاهب أئمة الجرح والتعديل فيها ليتحرر بذلك ما تعطيه كلماتهم في الرواة فإن منهم:

من لا يطلق (نقّة) إلا على من كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط. ومنهم من يطلقها على كل عدل ضابط وإن لم يكن في الدرجة العليا. ومنهم من يطلقها على العدل وإن لم يكن ضابطاً.

ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً واحداً قد تويع عليه.
ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً له شاهد.
ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً لم يستكره هو.
ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى عنه ثقة. إلى غير ذلك مما يأتي
إن شاء الله تعالى.

وهم مع ذلك مختلفون في الاستدلال على أحوال الرواة، فمنهم المبالغ في
التثبت ومنهم المسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم ومنزلته من التثبت
لم يعرف ما تعطيه كلمته، وحينئذ فيما أن يتوقف وإما أن يحملها على أدنى
الدرجات ولعل ذلك ظلم لها، وإما أن يحملها على ما هو المشهور في كتب
المصطلح ولعل ذلك رفع لها عن درجتها، وبالجملة فإن لم يتوقف قال بغير
علم وسار على غير هدى.

وأرجو إذا يسر الله تبارك وتعالى إتمام هذه الرسالة كما أحب، أن يتضح
لقارئها سبيل القوم في نقد الحديث، ويتبين أن سلوكها ليس من الصعوبة
بالدرجة التي يقطع بامتناعها وعسى أن يكون ذلك داعياً لأولي الهمم إلى
الاستعداد لسلوكها فيكون منهم أئمة مجتهدون في ذلك إن شاء الله تعالى.

هذا ونقد الخبر على أربع مراتب:

(الأولى) النظر في أحوال رجال سنده واحداً واحداً.

(الثانية) النظر في اتصاله.

(الثالثة) البحث والنظر في الأمور التي تدل على خطأ إن كان.

(الرابعة) النظر في الأدلة الأخرى مما يوافقه أو يخالفه.

فلنعقد لكل واحدة من هذه الأربع مقالة ونسأل الله تبارك وتعالى
التوفيق".

تقع في كراس من الحجم المتوسط، صفحات الكتابة (٦٢) صفحة،

في الصفحة (١٦) سطرًا في السطر (١١) كلمة، والرسالة لم تكمل، ولم يجاوز فيها المقالة الأولى من المقالات الأربع التي أشار إليها.

(١٩) "النقد البريء"

ذكرها في رسالة (الاستبصار في نقد الأخبار) ص ٥٩ فقال: "... فأما الجرح فشرطه أن يكون عدلاً عارفاً بما يوجب الجرح، إن جرح ولم يفسر قلنا بقبوله، واشترط بعضهم أيضاً أن لا يكون بينه وبين الجرح عداوة ذنوبية شديدة فإنها ربما أوقعت في التحامل ولا سيما إذا كان الجرح غير مفسر، وزاد غيره العداوة الدينية كما يقع بين المختلفين في العقائد، وقد بسطت القول في ذلك في النقد البريء" ولم أعثر عليها.

(٢٠) "الأحاديث التي ذكرها مسلم في مقدمة صحيحه مستشهداً بها في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء"^(١)

- أخرجها وعلق عليها وبين ثبوت السماع في بعضها. قال في (التنكيل)^(٢):

"وزعم النووي في (شرح صحيح مسلم) أنه لا يحكم على مسلم بأنه عمل في (صحيحه) بقوله المذكور"^(٣)، وهذا سهو من النووي فقد ذكر مسلم في ذلك الكلام أحاديث كثيرة زعم أنه لم يصرح فيها بالسماع ولا علم اللقاء، وأنها صحاح عند أهل العلم، ثم أخرج منها في أثناء (صحيحه) تسعة عشر حديثاً كما ذكره النووي نفسه ومنها ستة في (صحيح البخاري) كما ذكره النووي أيضاً.

(١) ويأتي ذكرها في فصل (بحث اشتراط اللقاء).

(٢) (٧٩/١).

(٣) أي في الاكتفاء بالمعاصرة وإمكان اللقاء.

هذا ولم يجيبوا عن تلك الأحاديث إلا بأن نفي مسلم العلم باللقاء لا يستلزم عدم علم غيره، وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها، وإنما هو جواب عن قوله أنها عند أهل العلم صحاح، وقد دفعه بعض علماء العصر بأنه لا يكفي في الرد على مسلم مع العلم بسعة اطلاعه.

أقول: قد كان على المجيبين أن يتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال رواتها، وعلى الأقل كان يجب أن يعتنوا بالسته التي في (صحيح البخاري)، وكنت أظنهم قد بحثوا فلما يظفروا بما هو صريح في رد دعوى مسلم، فاضطروا إلى الاكتفاء بذلك الجواب الإجمالي، ثم إنني بحثت فوجدت تلك الستة قد ثبت فيها اللقاء بل ثبت في بعضها السماع، بل في (صحيح مسلم) نفسه التصريح بالسماع في حديث منها وسبحان من لا يضل ولا ينسى، وأما بقية الأحاديث فمنها ما يثبت فيه السماع أو اللقاء فقط، ومنها ما يمكن أن يجاب عنه بجواب آخر، ... "

(٢١) "تصحيح الكتب القديمة"

رسالة قال في أولها بعد الحمد والصلاة: "فهذه رسالة فيما على المتصدين لطبع الكتب القديمة مما إذا أوفوا به فقد أدوا ما عليهم من خدمة العلم والأمانة فيه وإحياء آثار السلف على الوجه اللائق وتكون مطبوعاتهم صالحة لأن يثق بها أهل العلم، وهي مرتبة على مقدمة وأبواب وخاتمة .. "

تقع في كراس من الحجم المتوسط، صفحات الكتابة (٤٠) صفحة، في الصفحة (١٦) سطراً، في السطر (١٥) كلمة. سبيضة وخطها جيد ولم تكمل.

(٢٢) وله ديوان شعر

لم أقف عليه، ذكره عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي في ترجمته للشيخ - رحمه الله - المذكورة في مقدمة (التنكيل).

وله بحوث في مسائل فقهية متفرقة وهي:

- ١- بحث في قيام رمضان.
يقع في (١٣) صفحة من الحجم الكبير، في الصفحة (٢٤) سطرًا،
وفي السطر (١٥) كلمة. وخطه لابأس به.
- ٢- بحث في توسعة المسعى بين الصفا والمروة، والصفا والمروة أيضاً.
يقع في (٥) صفحات من الحجم الكبير في الصفحة (٢١) سطرًا،
وفي السطر (١٥) كلمة، مكتوبة بخط لابأس به.
- ٣- بحث في سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجه بين المشاعر ومتى
كان إسراعه، والكلام حول وادي (محسر) وسبب الإسراع فيه.
يقع في (٤) صفحات من الحجم الكبير، في الصفحة (٢٦) سطرًا،
وفي السطر (٢٣) كلمة ومكتوبة بخط دقيق جداً يقرأ.
- ٤- بحث في توكيل الولي في النكاح
يقع في (٣٥) صفحة من الحجم المتوسط، في الصفحة (١٦) سطرًا، وفي
السطر (١١) كلمة، بخط لابأس به.
- ٥- بحث في عدم اشتراط الصوم في الاعتكاف
يقع في (٥) صفحات من الحجم الكبير في الصفحة (٣٠) سطرًا، في
السطر (١٥) كلمة، بخط لابأس به.
- ٦- بحث في القبلة وقضاء الحاجة
يقع في (٢٣) صفحة من الحجم الكبير في الصفحة (٣٢) سطرًا وفي
السطر (١٢) كلمة، فيها ضروب وخطها يقرأ.
- ٧- بحث في الربا وأنواعه، والمضاربة والاحتكار
يقع في (٦٢) صفحة من الحجم الكبير، في الصفحة (٢٧) سطرًا، في

السطر (١٢) كلمة، ومتأكل جزء منها.

٨- بحث في هل للجمعة سنة قبلية؟ وسبب تسمية الجمعة.

يقع في (٢٤) صفحة من الحجم المتوسط، في الصفحة (١٧) سطرأً في

السطر (١٣) كلمة، بخط لا بأس به.

٩- بحث في مسائل في الطلاق

يقع في (٤٠) صفحة من الحجم المتوسط، في الصفحة (٢٤) سطرأً، في

السطر (١٣) كلمة، فيها ضروب وخطها يقرأ^(١).

ثانياً) ما قام بتحقيقه وتصحيحه والتعليق عليه

١) (الرد على الإخنائي واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية)^(٢)

تأليف شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية.

صحح أصله وحققه وخرج أحاديثه فجعل لكل حديث رقماً فإن تكرر

الحديث كرر الرقم معه، ثم أثبت تخريجه في آخر الكتاب على حسب الأرقام،

وقال في أول التخريج:

"وقد أثبتنا في التخريج إلى جانب رقم الحديث رقم الصفحة التي ورد فيها

لأول مرة، وجعلنا لصفحات الطبعة الأولى جدولاً وإلى جانبه جدول آخر

لصفحات هذه الطبعة الثانية."

والشيخ يكتفي في التخريج بالصحيحين إذا كان الحديث فيهما أو في

أحدهما فإن لم يجده، خرج من السنن الأربعة فإن لم يجده خرج من الموطأ

(١) وله رسالة في (هل يدرك المأموم الركعة بإدراكه الركوع مع الإمام) طبعت عام ١٤١٤هـ

-مكتبة الإرشاد- صنعاء.

(٢) الطبعة الأولى منه طبعته المطبعة السلفية بتحقيق عب الدين الخطيب، أما الطبعة الثانية

فبتحقيق العلمي وطبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

ومسند أحمد، ولا ينقد ما كان مخرجاً في هذه الأصول، وما نقد سوى حديث واحد وهو "من حج ولم يزرني فقد جفاني ومن زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي" (ح ١٩) قال في تخرجه: "نسبه في (المقاصد الحسنة) إلى (كامل) ابن عدي وضعفاء ابن حبان والعلل للدار قطني وغرائب مالك له. والحديث "لم يصح".

بلغ عدد الأحاديث بدون المكرر (١٢٧) حديثاً.

٢) (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة)^(١)

تأليف الإمام محمد بن علي الشوكاني.

حققه وعلق على أحاديثه وتتبع طرق الأسانيد التي ذكر الشوكاني أن صاحب اللآلي المصنوعة - وهو السيوطي - تعقب فيها ابن الجوزي، مع بيان حال تلك الطرق. فقال في مقدمته على الكتاب: "وقد تتبعت كثيراً من تلك الطرق، وفتشت عن تلك الأسانيد، فوجدت كثيراً منها أو أكثرها، يكون ما ذكره السيوطي من الطرق ساقطاً، لا يفيد الخبر شيئاً من القوة. ومنها: ما غايته أن يقتضي التوقف عن الجزم بالوضع، فأما ما يفيد الحسن أو الصحة فقليل. ولما فكرت في تقييد ملاحظاتي، وجدت هناك أموراً تحول دون استيفاء النظر في جميع المواضع، منها: أن في اللآلي خطأ بعضه من النسخ، وبعضه من السيوطي نفسه، وسترى التنبيه على بعضه، واستيفاء النظر يقتضي مراجعة أصوله كلها، وكثير منها ليس في متناول يدي. ومنها: أنه يوجد في الأسانيد رواة لا توجد تراجمهم فيما بين يدي من الكتب، كما يوجد عدة من أسماء الرواة محرفة أو مختصرة أو مدلسة، ومنها: أنني عندما أقرن نظري بنظر المتأخرين، أجدني أرى كثيراً منهم متساهلين، وقد يدل ذلك على أن عندي

(١) طبعته مطبعة السنة المحمدية، وطبعه المكتب الإسلامي.

تشدداً قد لا أوافق عليه غير أنني مع هذا كله رأيت أن أبدي ماظهر لي،
ناصحاً لمن وقف عليه من أهل العلم أن يحقق النظر، ولاسيما من ظفر بما لم
أظفر به من الكتب التي مرت الإشارة إليها".

وذكر في المقدمة جملة من الكتب التي ألفت في الأحاديث الموضوعية فعد
منها ثمانية وعشرين كتاباً، ثم قدم قواعد هامة في الأحاديث الموضوعية، كما
ذكر قواعد أخرى ضمن تعليقاته على الأحاديث، وقد بلغ عدد الأحاديث
(١٤٣٧) حديثاً، علق الشيخ على (٣٦٠) حديثاً، جل تعليقاته لانتجاوز
سطور معدودة يبين فيها علة الحديث، وأحياناً يكون تعليقه بحثاً متكاملأً كما
في حديث "ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه
أنواعاً من البلاء: الجنون، والجذام... الحديث" فقد بلغ تعليقه خمس
صفحات، وحديث "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب
الشارعة في المسجد وترك باب علي" بلغ تعليقه عليه ثلاث صفحات،
وحديث "رد الشمس لعلي رضي الله عنه بعدما غربت" بلغ تعليقه عليه ست
صفحات، وحديث "أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب"
بلغ تعليقه عليه ثلاث صفحات، وحديث "يا معشر العلماء إنني لم أضع علمي
فيكم إلا لمعرفة بكم قوموا فإني قد غفرت لكم" بلغ تعليقه نصف
الصفحة، وحديث "إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق، فخذوا به حدثت أو
لم أحدث" بلغ تعليقه عليه ثلاث صفحات، وحديث: "حسنوا أكفان
موتاكم فإنهم يتزاورون في قبورهم" بلغ تعليقه عليه صفحتين، وحديث
"الأبدال" بلغ تعليقه عليه ثلاث صفحات، وحديث "إذا دخل أحدكم بيته
فلا يجلس حتى يركع" بلغ تعليقه عليه صفحتين، وحديث "اطلبوا الخير عند
حسان الوجوه" بلغ تعليقه عليه ثلاث صفحات، وحديث "ما حسن الله خلق
رجل وخلقه فأطعم لحمه النار" بلغ تعليقه عليه صفحتين.

صحح الكتاب عن نسخة خطية واحدة ونسخة مطبوعة بالهند.

٣) (التاريخ الكبير)^(١)

تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.

حقيقه وعلق عليه ما عدا الجزء الثالث منه^(٢) وهو عبارة عن المجلد الخامس والسادس من المطبوع، قال هاشم الندوي مدير دائرة المعارف في آخر الأجزاء التي شارك في تحقيقها العلمي: "وقد اعتنى بتصحيح هذا الكتاب وتعليق الحواشي المفيدة الأستاذ الفاضل العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني والله دره قد اجتهد في تصحيح الأسماء والأنساب والمشتبهات واستوعب النظر في الاختلافات من حيث علم الرجال ونقد الروايات من جهة الجرح والتعديل" ولم يقدم له مقدمة، ولا تخلو صفحة من صفحات الكتاب إلا وفيها تعليق لا يتجاوز سطوراً معدودة، وربما بحث بحثاً مطولاً يبلغ صفحات وهذا يندر جداً، ولقد لاحظت من خلال تصفح الكتاب أن الشيخ - رحمه الله - يهتم تعليقه بحرف (ح)، ولعل ذلك بسبب أنه لم يحقق الجزء الثالث منه فأراد أن يميز تعليقه عن تعليق غيره، ولقد ذكر عبد الله المعلمي في ترجمته للشيخ في مقدمة التنكيل بأن الشيخ حقق التاريخ الكبير إلا الجزء الثالث منه كما قدمت.

٤) (بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه)^(٣)

تأليف الإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.

بدأه بمقدمة ذكر فيها سبب التحقيق واسم الكتاب وموضوعه وفائدته ثم

(١) طبعته مطبعة دائرة المعارف العثمانية، وصورته دار الكتب العلمية.

(٢) انظر مقدمة الموضح ص ١١ يفهم منه ذلك.

(٣) طبع في مطبعة دائرة المعارف العثمانية وصورته مؤسسة الكتب الثقافية. ملحقاً بآخر التاريخ الكبير.

تعقب تعقبات الرازيين للبخاري وبين ما يلزم البخاري منها، ثم أوضح بأن ما أخطأ فيه الإمام البخاري هو من الخطأ الاجتهادي لا يخلدش في ثقته وتوثيق الأئمة له. ثم ذكر النسخة التي اعتمدها في التحقيق وهي نسخة خطية وحيدة كتبت سنة ٧٢٨هـ، ثم أوضح طريقته في التحقيق فقال: "طريقتنا في تحقيق الكتاب: الغالب في هذه التعقبات - يعني تعقبات الرازيين على تاريخ البخاري - أن تبدأ باسم رجل من المترجمين في التاريخ ثم قد يكون الاعتراض متعلقاً بذلك الرجل نفسه وقد يكون متعلقاً باسم أو معنى في ضمن تلك الترجمة. وفي عدة مواضع لا يذكر اسم صاحب الترجمة بل تحكى عبارة من أثنائها وقد يتعلق بترجمة واحدة اعتراضات أو أكثر. وعملاً بإشارة الصديق الشيخ سليمان الصنيع الصائبة وضعت أرقاماً مسلسلية بحسب التراجم ووضعت عقب الرقم بين حاجزين رقم تلك الترجمة في تاريخ البخاري المطبوع. وما لم يذكر فيه اسم صاحب الترجمة أضفت الاسم بين حاجزين وراجعت تلك الترجمة في التاريخ وفي الجرح والتعديل مع مراجعة مواضع آخر منهما ومن غيرهما بحسب ما يقتضيه الحال وعلقت ما ظهر لي. وكثيراً ما تكون العبارة المحكية في هذا الكتاب عن التاريخ غير مطابقة لما في التاريخ المطبوع ولم ألتزم بيان ذلك إلا حيث يختلف المعنى اختلافاً بيناً وما كان في الأصل خطأً وبان لي أنه من خطأ النساخ أصلحته في المتن ونبهت في التعليق على ما وقع في الأصل".

ووضع فهرساً عاماً لأسماء أصحاب التراجم، ومن ذكر فيها ممن يتعلق بهم اختلاف، وليس تخلو صفحة من الكتاب إلا وفيها تعليق لا يتجاوز ربع الصفحة وربما زاد فبلغ ثلثي الصفحة.

٥) الجرح والتعديل وتقدمته^(١)

تأليف الإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.

بدأه بمقدمة عدد صفحاتها (٢٦) صفحة، عرف فيها علم الجرح والتعديل، ثم ذكر صفات الناقد للأحاديث والرواة وما يجب توفره فيه، وذكر سبب ذكر ابن أبي حاتم تراجم أئمة النقد في تقدمته للجرح والتعديل، وترجم لابن أبي حاتم، ثم وصف كتابه (تقدمة المعرفة للجرح والتعديل) وكتاب (الجرح والتعديل) وقارن بينه وبين كتاب (التاريخ الكبير) للبخاري، ثم ذكر ترتيب الموضوعات في الكتاب، وبين سبب البياضات التي يتركها المؤلف، وأوضح ما وقع فيه من أوهام وذكر أمثلة على ذلك ثم ذكر نسخ الكتاب التي اعتمد عليها في التحقيق وهي ثلاث نسخ خطية، ثم ذكر أسماء الكتب التي تنقل عن هذا الكتاب، ثم أوضح طريقتيه في تصحيح الكتاب والتعليق عليه فقال: "قد بذلت الوسع في تحقيق ما حققته من الكتاب"^(٢)،

أولاً: بتصفح الكتاب نفسه فإن أوثق التصحيح تصحيح بعض الكتاب ببعضه.

ثانياً: بعرض ما وقع فيه على ما في الكتب الأخرى فراجعت لتراجم كثير من الصحابة طبقات ابن سعد وسيرة ابن هشام والاستيعاب والتجريد والإصابة، واستقصيت أو كدت في غالب الكتاب معارضة تراجم الصحابة وغيرها بتاريخ البخاري وثقات ابن حبان واستكثرت من المعارضة على تهذيب المزي وتهذيبه لابن حجر والميزان للذهبي ولسانه لابن حجر وتعجيل المنفعة له وطبقات القراء لابن الجوزي، ومن مراجعة تاريخ بغداد والمطبوع

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن بالهند.

(٢) وهو: المقدمة والمجلد الأول والثاني والقسم الأول من المجلد الرابع، وتقابل في المطبوع: المجلد

الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والثامن.

من تهذيب تاريخ دمشق والأنساب لابن السمعاني واللباب لابن الأثير
والمؤتلف ومشتهبه النسبة لعبد الغني والإكمال لابن ماكولا والمشتهبه للذهبي
والتبصير لابن حجر، وتوخيت أن أثبت في المتن ما هو الصواب أو الأصوب
وإن اتفقت الأصول على الخطأ اللهم إلا حيث لا يبعد أن يكون الخطأ من
أصل المؤلف، ونهت في التعليقات على سائر التصرفات ونهت أيضاً على ما
يسد بعض البياضات وما ظهر لي من الأوهام إلى تحقيقات أخرى تشتبك
بالتصحيح ولا تبعد عنه، ولا أدعي أنني قد وفيت بالواجب ولكني بلغت مبلغاً
أكل تقديره إلى أهل العلم الذين لهم معرفة بالفن وبالنسخ الخطية القديمة..."
وقد شملت تعليقاته الكتاب ومعظمها إثبات الفروق والاختلاف بين
النسخ وكذلك بين ما في الكتاب وما في الكتب الأخرى التي ذكر أنه راجعها
وتحدث الشيخ في المقدمة أيضاً عن اختصار كلمة "حدثنا" على "حنا" بأنه
اختصار غريب لم يذكره أهل المصطلح وقد وقع في إحدى النسخ.

(٦) (تاريخ جرجان)^(١)

تأليف الحافظ حمزة بن يوسف السهمي.

بداها بمقدمة بدأها بذكر سبب ضياع التراث الإسلامي، ثم ذكر ابتداء
التأليفات في التواريخ وكتب الرجال وأصنافها ثم ذكر كل صنف وما طبع
منه، فذكر الصنف الأول معاجم الشيوخ، والصنف الثاني التواريخ الجامعة،
والصنف الثالث ما يختص برواة بعض الكتب، والصنف الرابع ما يختص
بالثقات، والصنف الخامس ما يختص بالضعفاء، والصنف السادس ما يختص
ببعض البلدان، ثم وصف جرجان وكثرة علمائها، ثم ترجم للمؤلف، ثم
أوضح منهج الكتاب وترتيبه ورواته ومن نقل عنه، وضرب أمثلة لمن نقل

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية، وكذلك عالم الكتب.

عنه، ثم بين مزايا الكتاب، ووصف النسخة الوحيدة التي اعتمدها وأنها كتبت سنة (٦٨٩هـ)، ووضع تخطيطاً لسلسلة الرواة لتاريخ جرجان، وقد بلغت المقدمة أربعاً وثلاثين صفحة، ثم أوضح بعد ذلك كيفية التصحيح فقال: "النسخة وحيدة ربما يهمل فيها النقط وفيها بياضات في مواضع وتصحيف وتحريف غير قليل وغالب رجال الكتاب المذكورين فيه غير المذكورين في الكتب المتداولة كالتهديب والميزان وفيه أسماء وألقاب وأنساب غريبة فمن هذه الجهات يتبين ما يلقاه المصحح من الصعوبات، ...، ومع ذلك فقد بذلت الممكن في التصحيح فما تبين صحته كما في الأصل أو لم أجد ما يدل على خطئه أبقيته كما هو وما لم ينقط في الأصل وتبين لي صحة نقطه صحته وما ارتبت فيه ولم أوفق لتصحيحه أشرت إلى الشك فيه بهذه العلامة (؟) وما بان لي أنه خطأ واتضح لي الصواب صحته في المتن ونبهت في الحاشية على ما وقع في الأصل مع الإشارة إلى مستند التصحيح إن لم يكن واضحاً .."

ووضع فهرساً لأجزاء تاريخ جرجان وأبوابه، وفهرساً لأصحاب التراجم، وفهرساً لبقية الأعلام، وفهرساً للغرائب، وفهرساً لأسماء الأمكنة، وفهرساً لأسماء الكتب المذكورة في التاريخ.

وأما تعليقاته فتشمل غالب الكتاب ولا تعدو أسطر معدودة.

(٧) (الموضح لأوهام الجمع والتفريق)^(١)

تأليف الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. بدأه بمقدمة عدد صفحاتها أربع عشرة صفحة بدأها بذكر أول من صنف جامعاً لأسماء الرواة وهو البخاري، وكيف اعتنى المحدثون بفن المتفق والمفترق،

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية، وكذلك دار الفكر الإسلامي.

إلى أن ألفت فيها الخطيب، كتابه (الموضح)، ثم وصف كتاب (الموضح) وأخذ على الخطيب أموراً:

الأول: كلمات كان في غنى عنها كقوله في بعض ما أخذه على البخاري "وهذا خطأ قبيح" ونحو ذلك.

الثاني: أنه يستشهد في توهيم الأئمة بروايات من طريق بعض الكذابين أو المتهمين.

الثالث: أنه يذكر بعض قضايا قد سبقه إلى مثل قوله فيها من هو أجل منه، فلا يذكر ذلك مع أن الظاهر أنه وقف عليه.

الرابع: أنه لم ينصف البخاري فقد ذكر نحو ثمانين قضية سماها أوهاماً، وهذا العدد وإن لم يكن شيئاً بالنسبة إلى بضعة عشر ألف ترجمة جمعها البخاري من الأسانيد، فالواقع أنه لا يلزم البخاري من ذلك إلا اليسير.

ثم ذكر كيفية العثور على النسخة الخطية للكتاب، وهي نسخة خطية وحيدة كتبت سنة ٦٢٧هـ ثم فصل القول في تاريخ البخاري والتوهيمات التي أخذت عليه تفصيلاً بليغاً، يحيل عليه كثيراً أثناء تعليقاته على الكتاب، فقال في آخر مقدمته:

"قدمت هذا الفصل هنا لأحيل عليه في التعليقات كما ستراه وترى بقية الأجوبة عن أكثر تلك القضايا التي سماها الخطيب أوهاماً، ومما يجب التنبيه له أن المزري وابن حجر وغيرهما قد يقلدون الخطيب ويذكرون أن البخاري وهم ولا يبينون شيئاً مما بينته، ولا يذكرون ما استدل به الخطيب. فمن الواجب على كل من يريد التحقيق في علوم الحديث تحصيل هذا الكتاب ليتبين له الحال في تلك المواضع وغيرها مع الوقوف على الأدلة وما لها وما عليها ويعرف ما يتعلق بهذا الفن الخاص ليحصل فوائده ... مع فوائد أخرى جزيلة لهذا الكتاب".

أما التعليقات فهي شاملة لغالب الكتاب وفي مواضع كثيرة يناقش فيها الخطيب فرمما بلغ تعليقه صفحة كاملة وندر أن يزيد عليها كما في الروم الثالث عشر، بلغ تعليقه عليه صفحتين وزيادة.

(٨) (الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب)^(١).

للأمير الحافظ أبي نصر علي بن هبة الله الشيهري ب (ابن ماكولا).
بدأه بمقدمة أوضح فيها أسباب التصحيف في المخطوطات والمطبوعات وكيفية السلامة منها، ثم ذكر عناية المحدثين بهذا الأمر ووضعهم لفن (المؤتلف والمختلف)، وشرحه ثم ساق أسماء مشاهير المؤلفين في هذا الفن وكتبهم، ووصف ما هو مطبوع منها وما وقف عليه مما لم يطبع ورتبهم بحسب وفياتهم، بلغ عددها ستة وعشرين كتاباً، ثم ذكر كتباً أخرى ليست منه وإن قاربته كالكتب التي تعنى بضبط ما يشكل من أسماء رجال الصحيحين وكتب الرجال والطبقات وتواريخ الرواة وكتب الأنساب وكتب الألقاب، وكتب الكنى، ثم بين سبب اختيار الإكمال.

وبعد ذلك ترجم للمؤلف ترجمة وافية، ثم وصف كتابه الإكمال وذكر النسخ التي وقف عليها وهي (٦) نسخ، وبين منهج الكتاب، ومن ذيل عليه أو لخصه، ثم قال: "أما أنا فأبدأ بتحقيق متن الإكمال شيئاً فشيئاً بالمقابلة بين النسخ ومراجعة المظان من الإكمال نفسه ومن أخيه المستمر - أعنى تهذيب مستمر الأوهام - وعند أدنى اشتباه أراجع ما عندي من أصوله ككتاب ابن حبيب وكتاب الآمدي وكتابي عبدالغني وطبقات خليفة وطبقات ابن سعد ومعجم المرزباني وكل مرجع تصل إليه يدي وأطمع أن أجد فيه ضالتي، فإن

(١) طبعته مطبعة دائرة المعارف العثمانية. طبع منه (٧) مجلدات.

وجدت ما يوافق الأصل فحسب فذاك، وإن وجدت ما يبينه أو يخالفه أو يزيد عليه زيادة متصلة وهي التي تتعلق بالشخص المسمى في الإكمال بدون زيادة شخص آخر في المادة علقت ذلك على موضعه.

فأما الزيادات المنفصلة فهي على ضرب:

الأول: زيادة شخص أو أكثر في المادة المذكورة في الأصل فهذه أعلقت لزيادتها بعد انتهاء نظائرها في الأصل ففي باب (أحمد وأحمد وأحمر) ذكر الأمير في المادة الأخيرة من اسمه أحمر فعلمت على منتهاه ذكر من زيد عليه ممن اسمه أحمر، ثم قال الأمير (الكنى والآباء) فذكر من يقال له أبو أحمر أو يكون في أثناء نسبه من اسمه أحمر فعلمت على منتهاه من زيد عليه من هذا القبيل، نعم إذا كان المزيد قريباً للمذكور في الإكمال كأن يكون ابنه أو أخاه أو نحو ذلك فقد أعامله معاملة الزيادة المتصلة.

الضرب الثاني: زيادة مادة كاملة فهذه أنبه عليها في الموضع المناسب لها من عنوان الباب ثم أعلقتها عند مجيء دورها، مثلاً في الإكمال (باب أتان وأبان) فهاتان مادتان، وقد زادوا عليه مادة ثالثة وهي (أيان) فهذه زيادة حتمية، وزاد ابن نقطة في الباب (أثال) وزاد منصور^(١) في الباب أيضاً (إياز) فعلمت على قوله (باب أتان وأبان) قولي "وأيان وأثال وإياز" ثم علقت على آخر الباب بيان من يقال له أيان فمن يقال له أثال فمن يقال له إياز ناقلاً نص أول من زاد ذلك...

إذا كان هناك مادتان مشتبهتان حق الاشتباه فيأتي أعقد منهما باباً وأعاملهما معاملة الضرب الثالث وهو:

(١) المحافظ منصور بن سليم وجيه الدين محتسب الإسكندرية عرف بـ(ابن العمادية) له ذيل على ذيل ابن نقطة، (ولد سنة ٦٠٧ هـ توفي سنة ٦٧٣ هـ). العبر للذهبي (٣/٣٢٧)، شذارت الذهب (٥/٣٤١).

ما كانت الزيادة لمادتين فأكثر لاشتبهان بمادة في الإكمال فإني أعقد لذلك باباً مستقلاً مثل (أبرجة وأترجة) و (بريال وثرثال) وكنت أريد أن أعلق هذه الأبواب في المواضع المناسبة لها ثم أحجمت عن ذلك لأمر:
الأول: أن هذه زيادة مستقلة.

الثاني: كراهية طول التعليقات جداً.

الثالث: رجائي أن أظفر بمزيد من ذلك فأثرت أن أؤخرها لأجمعها في جزء مستقل يمكن أن يطبع بعد انتهاء طبع الإكمال تمة له.

هذا وإني أنقل الزيادة عن أول من زادها ولا أذكرها عن بعده فقد يزيد ابن نقطة زيادة فتذكر في المشتبه والتوضيح والتبصير أو بعضها فأنقلها عن ابن نقطة فقط، وإن تعدد الزائدون والزيادات ذكرت زيادة ابن نقطة ثم منصور ثم الصابوني ثم الذهبي ثم ابن ناصر الدين ثم ابن حجر أو من زاد منهم وإذا وجدت الزيادة في غير هذه الكتب من المراجع ذكرتها ناسباً لها إلى مرجعها، ويكثر هذا في المشتبه النسبة إذ أجد في الأنساب ومعجم البلدان عدة زيادات".

وذكر بعد ذلك الاصطلاحات والرموز وقضايا اشتكلها، وصل في تحقيقه إلى نهاية الجزء السادس منه، وشرع في الجزء السابع إلى مادة (عوال) ص ٤٩ منه حيث وافاه الأجل ولم يكمل الكتاب.

وقد بلغت المقدمة (٦١) صفحة، وأما التعليقات فشاملة للكتاب بكامله، وهي مطولة فنذر أن تجد تعليقاً عبارة عن أسطر معدودة، بل أغلب التعليقات إما صفحة أو صفحات أحياناً.

(٩) (الأنساب)^(١)

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية يقع في (١٣) مجلداً.

للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني .
 بدأه بمقدمة بلغت (٣٦) صفحة، أوضح فيها فن الأنساب والحاجة إليه
 والتأليف فيه متى بدأ؟ وذكر من ألف فيه قبل الإمام السمعاني وبعده، ثم
 ترجم للسمعاني، وذكر كتابه الأنساب ومنهج الكتاب وسبب تأليفه وثناء
 العلماء عليه وذكر النسخ التي طبع عنها وقوبل عليها، وهي أربع نسخ من
 الكتاب، وأوضح طريقته في التحقيق والتعليق فقال: "المسودة منقولة من
 الأصل الذي هو النسخة الأولى (ك) أقرؤها وانظر ما قيد من اختلاف النسخ
 وأراجع عند الاشتباه ما عندي من المراجع المطبوعة والمخطوطة وكتبي
 المصورة وقد ذكرتها في مقدمة الإكمال ويؤسفني أن لا أجد (التحجير)^(١)
 للمؤلف وأكثر مصادر الكتاب وهي تواريخ نيسابور وبخارا ومرو وغيرها،
 وأحرص على أن أثبت في المتن ما يتبين لي أو يغلب على ظني أنه هو الذي
 كان في نسخة المؤلف وإن كان خطأ، وأنه مع ذلك في التعليق على الصواب
 وعلى ما للنتيبه عليه فائدة ما، من اختلاف النسخ وبعض مخالفات المراجع
 كاللباب وتاريخ بغداد والإكمال. وفي التعليق مع ذلك زيادات أهمها زيادة
 نسب مستقلة أذكر النسبة ومصدرها وضبطها وبعض من ذكر بها صريحاً أو
 قريباً منهم أو احتمالاً قريباً وهذا قليل جرأني عليه أن المؤلف نفسه سلك هذه
 الطريق كما مرّت الإشارة إليه، ووضعنا لنسب الأصل رقماً مسلسلاً،
 ولنسب التعليق رقماً آخر.

إنني أحرص فيما أنقله في التعليق عن الكتب الأخرى على الصحة والنتيبه
 على ما في تلك الكتب من الخطأ غير أن الوقت لا يسمح لي باستيفاء ذلك".

(١) طبع في العراق في مجلدين، وفي الجزم بأنه كتاب (التحجير) نظر، أوضح ذلك الدكتور موفّق
 بن عبد الله بن عبد القادر في كتابه (توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين) من ص ٩٢ إلى
 ص ١٠٢.

والأرقام المسلسلة لنسب الأصل إلى آخر الكتاب، وصل الشيخ إلى الرقم (١٩٩١) نسبة (الزيكوني)، وبلغ عدد النسب التي في التعليق (١٠٥١) نسبة وصل فيه إلى نسبة (الزبلوشي)، وتنتهي هذه النسبة بنهاية الجزء السادس من الكتاب، وهو آخر ما كان يقوم بتحقيقه رحمه الله.

ومن أكمل تحقيق الكتاب وهو أبو بكر محمد الهاشمي لم يتبع طريقة الشيخ في تعليقه على الكتاب فلم يكمل تسلسل النسب في التعليق واكتفى بالتحقيق.

وأما تعليقات الشيخ فقد شملت الكتاب وهي لا تتجاوز ربع الصفحة في غالب الكتاب وربما بلغت صفحة وندر أن تتجاوزها.

(١٠) (تذكرة الحفاظ)^(١)

للمحافظ أبي عبد الله شمس الدين الذهبي

حققه عن مطبوع قديم ونسخة خطية، قال في مقدمته:

"في كل من المخطوطة والمطبوع زيادات على الآخر فجعلت الزيادات بين حاجزين هكذا [...] وميزت ما كان من المخطوطة برقم للحاشية وأكتب في الحاشية "من المكية" فما كان بين حاجزين وليس عليه حاشية فهو من المطبوع، ويبدو أن عامة ذلك ليس من أصل الكتاب وإنما زيد من (الخلاصة). ولما كان التصحيح عن النسخة المقروءة على المؤلف واختبرت أنا صحته لم أحتج إلى التنبيه على ما وقع في المطبوع من الخطأ، فإن وقع خطأ فيهما معاً نبهت عليه، وقد كان ترقيم تراجم المطبوع وبيان الرموز مضطرباً فرأيت أن أجعل لتراجم الكتاب كلها عدداً واحداً بأرقام مسلسلة وأبين مع ذلك رقم

(١) طبعته مطبعة دائرة المعارف العثمانية الطبعة الرابعة ويقع في (٤) مجلدات. وذكر الشيخ في التكميل (٣٤٢/١) أن من عادة الذهبي في تذكرة الحفاظ أن يذكر من مشايخ الراوي أقدمهم.

الترجمة من الطبقة وأرمز بعد ذلك لمن خرج لصاحب الترجمة من أصحاب الأمهات الست فيها خاصة كما جرى عليه في المخطوطة وإن أغفل فيها بعض التراجم. فأجعل مثلاً أمام أول ترجمة هكذا: (١ - ع أبو بكر الصديق) أي الترجمة الأولى من الكتاب والأولى من الطبقة الأولى أخرج له الستة جميعهم، ومثلاً (١٦٤ - ع) أي الترجمة الرابعة والستون بعد المائة من تراجم الكتاب والحادية عشرة من الطبقة الخامسة، أخرج له الستة جميعهم..."

وعمل فهرساً لأسماء أصحاب التراجم في أول كل جزء من الكتاب، وليس فيه تعليقات سوى ذكر اختلاف النسخة الخطية والمطبوعة.

(١١) (المعاني الكبير في أبيات المعاني)^(١).

لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.

بدأه بمقدمة ذكر فيها مكانة الشعر القديم وتدوين الشعر والمراد بأبيات المعاني ومن ألف في هذا الفن ثم ترجم لابن قتيبة ترجمة وافية وقيمة، ثم انتقل إلى الكلام على كتاب المعاني الكبير ومن ذكره ومنهج الكتاب، وذكر النسخة الخطية التي اعتمدت في التحقيق وأنها غير كاملة، وقدم له فهرساً للكتب المحال عليها في حواشي الكتاب وأين طبعت إن كانت مطبوعة وأين توجد إن كانت مخطوطة ثم ألحق فهرساً للكتب والأبواب في أول كل مجلد منه. بلغت المقدمة أربعاً وثلاثين صفحة، وقد شملت تعليقاته الكتاب ولا تتجاوز التعليقات ربع الصفحة وربما ثلث أو نصف الصفحة.

(١٢) (المنار المنيف في الصحيح والضعيف)^(٢)

للإمام شمس الدين أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية.

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية يقع في ثلاثة مجلدات، وطبعته دار الكتب العلمية.

(٢) طبعته مطبعة السنة المحمدية بتحقيق محمد حامد الفقي، طبعه المكتب الإسلامي.

بدأه بمقدمة أوضح فيها قصة الحصول على نسخة الكتاب و كيف طبع،
وسبب تحقيقه للكتاب بعد ما طبع، وذلك لكثرة الأخطاء في المطبوع، فقال
في مقدمته:

"هذا وقد قيدت تصحيحاتي في إحدى النسخ المطبوعة جارياً على
الطريقة الآتية:

١- ترك في المطبوع كلمات وعبارات ثابتة في الأصل لا أرى داعياً
لاسقاطها فأضع موضعها من المتن هذه العلامة (√) وأكتب الساقط
مقابل ذلك في الحاشية في الجهة التي يشير إليها الطرف الطويل من العلامة ثم
أكتب فوقه "أصل".

٢- أما ما ترك بحق وللتنبية عليه فائدة ما فإني أضع موضعه رقماً للتعليق
وأعلق ببيانه.

٣- ربما وجدت في النقل - أعني ما نقله علي قاريء في موضوعاته عن
هذه الرسالة - أو في بعض المراجع زيادة لا يستغنى عنها فأعلم موضعها
العلامة السابقة (√) وأثبتها مقابل ذلك في الحاشية بين حاجزين هكذا
[...] ورقم للتعليق وأعلق ببيان مصدرها.

٤- وقع في المطبوع زيادات على الأصل فما كان منها من قبيل الدعاء
كقوله ص ٣ سطر ٣: "وأسكنه فسيح جنته" ونحو "رضي الله عنه" فلا أعرض
له. وما عدا ذلك أحوطه بحاجزين ليعلم أنه ليس من الأصل. وربما أرى
الصواب إلغاء الزيادة فأضرب عليها وأكتب فوقها "لا". وأجري مجرى ذلك
ما أثبت في المطبوع وهو مضروب عليه في الأصل.

٥- في الأصل تحريف غير قليل غالبه قد صححه محقق المطبوع فهذا
لا كلام فيه سوى أن منه ما يحسن أن يعلق عليه ببيان ما في الأصل وقد قمت
بذلك. ومنه ما طبع محرفاً إما كما في الأصل وإما على وجه آخر فأنا أضرب

على المحرف وأضع عليه تلك العلامة (✓) وأثبت الصواب قبالة في الحاشية وأعلق عليه بما يوضح الحال، إلا مواضع يسيرة يظهر أنها كانت في نسخة المؤلف كما في أصلنا، فهذه أبقيتها كما هي وأعلق عليها بما تبين لي.

٦- هناك كلمات تحرفت في الطبع وهي في الأصل على الصواب، فأنا أضرب عليها في المطبوع وأضع عليها العلامة (✓) وأثبت مقابل ذلك ما في الأصل وأكتب فوقه "أصل صح" وربما كتبت حرف "ق" أريد النقل - نقل علي قاريء - .

٧- رأيت أوراق المطبوع تضيق عن التعليقات فجعلتها في أوراق مفردة تجدها بعد هذا بقيد صفحة المطبوع رقم التعليق.

٨- قيدت في النسخة التي صححتها من المطبوع بيان أوراق الأصل أضع في مبتدأ الورقة من السطر تلك العلامة (✓) ثم أكتب مقابلها في الحاشية رقم الورقة وبعده رقم -١- للوجه الأول، وعند انتهاء الوجه الأول أعيد رقم الورقة وبعده رقم -٢- للوجه الثاني وهكذا.

٩- هناك مواضع يسيرة من خطأ الطبع لا توجب لبسا اجتزأت بالإشارة إليها بخط أحمر صغير مقابلها في الحاشية".

ولم يطبع تحقيق الشيخ - رحمه الله - لهذا الكتاب بعد^(١).

(١٣) (كشف المخدرات والرياض المزهرات شرح "أخصر المختصرات")^(٢)

لزين الدين عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلبي ثم الدمشقي.

(١) وهو موجود في مكتبة الحرم المكي وعندني منه مصورة.

وأما تحقيق أبي غدة للكتاب فلم يصلح كثيرا من الأخطاء التي استدرکها المعلمي، وقد

أثبت الأخطاء على الكتاب بتحقيق أبي غدة، فلم تخل صفحة من خطأ.

(٢) طبعه محب الدين الخطيب في مطبعته، يقع في مجلد واحد.

بدأه بتقدمة عنوان لها بقوله "بيان من ناسخ الكتاب ومصحح أصله" ذكر فيها كيفية وصول النسخة الخطية إليه، وشروعه في النسخ، والصعوبات التي واجهته بسبب أعجمية كاتب النسخة، فعمل على إصلاح الخلل والتصحيح والتحريف وبين منهجه في ذلك فقال: [أما عملي في الإصلاح فكما يأتي:

١- الشرح ممزوج بالمتن، وهما في الأصل مكتوبان بنمط واحد إلا أنه اعتمد بتعيين كلمات المتن بوضع خط أحمر على العبارة أو الكلمة، ولكنه وقع الخلل في هذه الخطوط فكثيراً ما تهمل وكثيراً ما تجعل على عبارات أو كلمات من الشرح، وأنا وضعت كلمات المتن وعباراته بين قوسين هكذا () والتزمت مقابلة المتن المطبوع حرفياً^(١)، ونبهت على المواضع التي يكون فيها ما في الأصل محتماً.

٢- لكثرة ما في الأصل من اشتباه وتصحيف وتحريف التزمت مع مقابلة المتن المطبوع مراجعة الكتب الموجودة في المكتبة في الفقه الحنبلي، ولاسيما المنتهى بشرحه والإقناع بشرحه، فإن شارحنا لا يكاد يخرج عنهما ويساير هذا تارة وهذا أخرى، فحيث يقع الخلاف ويكون ما في الأصل محتماً أبقيه وأنبه في الحاشية على ماخالفه، وحيث يتضح أن ما في الأصل غلط أنبه عليه في الحاشية وأثبت في الصلب ما هو الصواب وأبين مرجعه فأكتب عليه بالمرسمة الحمراء "مط" أعني المتن المطبوع، أو "منتهى" أو "شرح المنتهى" أو "إقناع" أو "كشاف" أريد بهذا كشاف القناع شرح الإقناع إلى غير ذلك، إلا المواضع التي يكون خطأ ما في الأصل فيها بغاية الوضوح ومعرفة الصواب بعينه واضحة فإني أثبت الصواب ولا ألتزم استيعابها بالتنبيه على ما وقع في الأصل

(١) وهو متن "أخصر المختصرات" المطبوع بالمطبعة المأجدية بمكة سنة ١٣٣٢هـ.

لكثرة ذلك وضئالة فائدة التنبيه وقد نهبت على كثير منه^(١).

٣- وقع في مواضع من الأصل سقط يختل به الكلام واستدركه من المتن المطبوع، أو غيره وجعلته بين حاجزين هكذا [] وأبين مصدره.

ولا أقول إنني حققت الكتاب ولا صححته وإنما قمت بما تيسر من الإصلاح في الجملة، إذ لم تطب نفسي بإهماله. والله الموفق^(٢).

وقال في كلمة ختامية في آخر الكتاب بعد حمد الله والصلاة على نبيه:
[وبعد فقد فرغت من نسخ هذا الشرح عن النسخة المحفوظة بمكتبة الحرم المكي ... هذا وقد روحت عن نفسي من سامة النقل بتعليق كلمات من عندي في الهوامش]، وهي لا تتجاوز أسطراً معدودة، وربما أطال كما في الصفحات التالية: (ص ١٨٣، ١٩٣، ٢٣٠، ٣١٧، ٣٢٣، ٤٠٨، ٤٣٣، ٤٤١، ٤٥٢، ٤٦٩، ٤٨٣، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٩، ٥٢٢) وقال: [وفي الكتاب بعض كلمات هي موضع للاعتراض كقوله "وعني بهم" بعد رضي الله عنهم والأمر فيها ليس بشديد. وفيه أيضاً الاستدلال بأحاديت فيها نظر كما هي العادة في كتب الفقه حال يبني وبين البحث عنها استعجال إتمام الكتاب وكتب الحديث بحمد الله عز وجل متيسرة. والله الموفق].

ثالثاً) ما شارك في تحقيقه وتصحيحه

١) (الجواب الباهر في زوار المقابر)^(٣)

(١) قال محب الدين الخطيب: (وهذا الذي نبه عليه حضرة العالم الجليل الشيخ عبد الرحمن المعلمي، وقد ذكر أن التنبيه عليه ضئيل الفائدة، أعرضنا عنه عند الطبع، لأنه من سقطات قلم ناسخ الأصل وهو أعجمي كما علمت، وأبقينا ما في التنبيه عليه فائدة علمية، والحق أن الأستاذ المعلمي خدم هذا الشرح بصر وبصيرة..).

(٢) كشف المخدرات (ص ٩-١٠).

(٣) الطبعة الرابعة طبعته المطبعة السلفية.

تأليف شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية.

(صحح أصله وحققه الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع وشارك في تحقيقه وخرج أحاديثه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني) هكذا كتب على غلاف الكتاب.

وفي آخر الكتاب قال الشيخ سليمان الصنيع. "وقد جرى مقابلته على أصله المنقول منه في أربعة مجالس، وكان بيد ناسخه هذا، وبيد الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني الأصل المنقول منه، ..."

وأما تخريج الأحاديث فيكتفي في التخريج بالصحيحين إذا كان الحديث فيهما أو في أحدهما فإن لم يجده، خرجه من السنن الأربعة ومن غيرها كمسند أحمد والموطأ والمستدرک للحاكم والسنن الكبرى للبيهقي ويعزو كثيراً عقب التخريج إلى تخريجه لكتاب الرد على الإخنائي^(١) ولم ينقد حديثاً مما خرجه من تلك الأصول وبلغ عدد الأحاديث التي قام بتخريجها (٧٧) حديثاً.

(٢) (مسند أبي عوانة)^(٢)

للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني.

شارك الشيخ في تحقيقه وتصحيح الجزء الأول والثاني من الكتاب.

قال الشيخ هاشم الندوي في خاتمة الطبع للجزء الأول: " .. بعد المقابلة على الأصل والتعليقات المفيدة من الكتب الصحيحة قدمت هذا الجزء إلى رفيقنا ... الشيخ عبد الرحمن اليماني مصحح دائرة المعارف لينظر فيه نظراً ثانياً فاستوعب العمل واعتنى بالتصحيح والتعليق من كتب الرجال والحديث .." ومثله جاء في خاتمة طبع الجزء الثاني.

(١) سبق الكلام عليه فيما حققه من الكتب.

(٢) طبعته دائرة المعارف العثمانية بمجدر آباد الدكن. وخرج منه الجزء الأول والثاني والرابع والخامس.

أما التعليقات فقليلة ويتميز تعليق الشيخ بأنه يختتم تعليقه بحرف (ح).

٣) (السنن الكبرى)^(١)

للإمام البيهقي، وفي ذيله (الجوهر النقي) لابن التركماني.

شارك في التحقيق من بداية الجزء الرابع إلى نهاية الجزء العاشر وهو آخر الكتاب، قال الشيخ هاشم الندوي في آخر الجزء الرابع تحت عنوان "ذكر تصحيح هذا الجزء": "قد اعتنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف .. الشيخ عبد الرحمن اليماني والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوي و..".

وفي خاتمة طبع الجزء الخامس قال الشيخ المعلمي: "... وجرى تصحيح هذا المجلد على يد ... هاشم الندوي و... وكاتبه عبد الرحمن بن يحيى اليماني ... " ومثله جاء في خاتمة الجزء السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر.

وأما التعليقات والحواشي فقليلة ويتميز تعليق الشيخ بأنه يختتمه بحرف (ح) ومما يجدر ذكره هنا ما حققه الشيخ في لفظة (أبنا) و (أنبأ)، وهو ما أثبتته الشيخ هاشم الندوي في آخر الجزء الرابع تحت عنوان (ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء) فقال: "إنا نجد في الأجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيراً الاختلاف بين لفظة (أنبأ و ابنا وانا) فالتفت إلى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليماني أحد مصححي هذا الكتاب - فأجاد في تحقيقه - فهذه مقاله طبعناها ليتفكر فيه من هو أولى بالامعان والنظر فيه.

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليماني أحد رفقاء دائرة المعارف على لفظة (ابنا وأنبأ) [وقع كثيراً في أسانيد سنن البيهقي في أكثر النسخ التي

(١) طبعته دائرة المعارف العثمانية بمجدر آباد الدكن يقع في عشرة أجزاء.

وقفنا عليها صيغة (ابنا) وطبعت تبعاً لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا (أنبأ) وأرى أن الصواب (ابنا) وهي اختصار (أخبرنا) بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تقريبه والعراقي في ألفيته وغيرهم.

قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم أر هذه الصيغة مضبوطة هكذا (أنبأ) صريحاً في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا (ابنا) وفي الباقي مهملة أو مشتبهة. لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وإنما وقع بدلها (أنا) و (أنا) اختصار (أخبرنا).

البيهقي يعبر في أول الأسانيد بقوله (أخبرنا) غالباً وكتبت صريحة في أكثر النسخ أما في المصرية فكُتبت هكذا (ابنا) النسخ التي وقع فيها (ابنا) لم يكد يقع فيها (أخبرنا) ولا (انا) إلا في أوائل الأسانيد في غير المصرية مع أن صيغة (أخبرنا) كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره، قال الخطيب في (الكفاية): "حتى أن جماعة من أهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه إلا بهذه العبارة (أخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبيد الله بن موسى وعبدالرزاق بن همام ويزيد بن هارون..."^(١) بل إن البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه إلا بـ (أخبرنا).

أن أكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفة وقد قابلت بعض ما فيها بما أخذه من الكتب كالأم و سنن أبي داود و سنن الدار قطني فوجدت محل هذه الصيغة (أخبرنا) أو (انا) وتبعت في سنن البيهقي مواضع من رواية الأئمة الذين نص الخطيب على أنهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه إلا بلفظ (أخبرنا)

(١) انظر (الكفاية) ص ٣٧٩.

فوجدت عبارتهم تقع في السنن بهذه الصيغة (ابنا).

أن صيغة (أبأنا) عزيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن أنه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار (أبأنا) وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عزيز جداً لا تكاد تجد في كتب (حدث فلان) أو (أخبر فلان) على معنى (حدثنا) أو (أخبرنا) لأن مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فإنه موافق على أنه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيراً ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة (ابنا) وهي في الكتب المأخوذ منها (أخبرنا).

أن صيغة (أخبرنا) للسمع اتفاقاً وصيغة (أبأنا) في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم وأهل عصرهم للإجازة نص عليه الحاكم، فكيف يختار البيهقي لنفسه (أخبرنا) ثم يبدلها باطراد في كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر إلا بها (بأبأنا) مع كثرة (أخبرنا) وعزة (أبأنا) وتغاير معنيهما اصطلاحاً، ثم لا يكتفي بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الانقطاع.

وبالجمل فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا (ابنا) قطعاً وهي اختصار (أخبرنا) ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها في النسخ (أخبرنا) أو (أنا) لأن الأمر في ذلك موكول إلى الكاتب فإن شاء كتبها صريحة (أخبرنا) وإن شاء اختصرها على أحد الاختصارات المنصوص عليها لأن القارئ يتلفظ بها دائماً (أخبرنا) فلا حرج في الكتابة فأما إبدال صيغة بأخرى دونها أو مغايرة لها في المعنى الاصطلاحي أو فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلاً عن أن يحذف الضمير الدال على السماع.

قد وقعت هذه الصيغة (ابنا) في كتب أخرى غير سنن البيهقي وطبعت في

بعضها هكذا (أنبأ) والصواب في عامة ذلك (ابنا).
الأدلة على ما ذكرت أكثر مما تقدم وأرى أن فيما لخصته ههنا غنى عن
البسط والتطويل وحسي الله ونعم الوكيل وصلى الله على خاتم أنبيائه محمد
وآله وصحبه وسلم [.....].

(٤) (موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان)^(١)

للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي.
شارك في تصحيح الأخطاء فوضع جدول صواب أخطاء موارد الظمان
ويقع في إحدى عشرة صفحة، الصفحة تحتوي على (٤٨) خطأ وتصويبه.
كتب في آخر جدول الخطأ والصواب ما نصه:

"انتهى جدول تصحيح الخطأ وتصويب الصواب في كتاب (موارد
الظمان بزوائد ابن حبان)، وهو جهد مشكور للأخ الفضال الشيخ عبد
الرحمن بن يحيى المعلمي، اجتهد فيه بمراجعة أسماء رجال الأسانيد من كتب
الرجال ومسند الإمام أحمد وبعض السنن كالترمذي وأبي داود، فجزاه الله
على هذا المجهود خير الجزاء .." ولم يشارك في التعليق على الكتاب.

(٥) (الكفاية في علم الرواية)^(٢)

للإمام المحدث أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بالخطيب
البغدادي.

شارك في تحقيق الكتاب، وكتب ترجمة للخطيب البغدادي في آخر

(١) طبعته المطبعة السلفية، بإشراف محب الدين الخطيب، يقع في مجلد كبير.

(٢) طبعته المطبعة السلفية، بإشراف محب الدين الخطيب، ويقع في مجلد كبير.

الكتاب^(١) وقال في خاتمة الطبع: "أما بعد فقد تم طبع كتاب (الكفاية في علم الرواية) ...، وهو الكتاب الذي جمع من أحكام مصطلح الحديث كل ما يحتاج إليه، وأوعب في نقل الأقوال وإقامة الأدلة على ما ينبغي التعويل عليه، ...، وعني بتصحيحه من رجال الدائرة ... هاشم الندوي والرفقاء الأفاضل الشيخ محمد طه الندوي و، ...، عبد الرحمن بن يحيى اليماني".
والتعليقات شاملة للكتاب تقريباً ولا تتجاوز سطوراً معدودة وربما كلمات.

٦) (المنتظم في تاريخ الملوك والأمم)^(٢)

للإمام أبي الفرج ابن الجوزي.

جاء في خاتمة الطبع: "وعني بتصحيحه من أفاضل دائرة المعارف وعلمائها.. هاشم الندوي ... و.. الشيخ عبد الرحمن اليماني، ... " ولم يتهياً لدائرة المعارف العثمانية العثور على الأجزاء الأربعة الأولى والقسم الأول من الجزء الخامس، وتم لهم تحقيق القسم الثاني من الجزء الخامس والجزء السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر وهو آخر الكتاب.
التعليقات قليلة ولا تتجاوز تصحيح بعض الكلمات ربما بلغت الحاشية أسطراً.

٧) (الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة)^(٣)

-
- (١) لم يوضح في آخر الترجمة بأن الشيخ العلمي هو الذي كتبها ولكن تبين لي ذلك من كتاب (الموضح) للمعطي الذي حققه الشيخ فني (٣/١) قال في الحاشية "ترجمة الخطيب معروفة وقد لخصتها في آخر كتابه الجليل (الكفاية) ..".
(٢) طبعته دائرة المعارف العثمانية بمحدر آباد الدكن بالهند.
(٣) طبعته دائرة المعارف العثمانية بمحدر آباد الدكن بالهند، وصورته دار الجليل - بيروت - يقع في (٤) مجلدات.

للحافظ ابن حجر العسقلاني.

جاء في خاتمة الطبع: "... وقد اعتنى بالطبع والتصحيح رفقاء دائرة المعارف .. هاشم الندوي ... والفاضل التحرير الشيخ عبد الرحمن اليماني.."

التعليقات شاملة للكتاب غالباً ولكنها كلمة أو كلمتين وربما بلغت السطر والسطرين ويتميز تعليق الشيخ بأنه يختمه بحرف (ح).

(٨) (عمدة الفقه)^(١)

للإمام موفق الدين ابن قدامة الحنبلي.

جاء على غلاف الكتاب: (قابل الأصل وحرره عبد الرحمن يحيى المعلمي أمين مكتبة الحرم، شرحه وعلق حواشيه عبد الله عبد الرحمن البسام...)

(٩) (الأمالي)^(٢)

لأبي عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن أبي محمد يحيى بن المبارك اليزيدي.

جاء في مقدمة الكتاب للمصحح الحبيب عبد الله بن أحمد العلوي الحسيني الحضرمي: "... فشرعنا في طبعه بمساعدة العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني مصصح دائرة المعارف"

التعليقات شاملة للكتاب وتبلغ ربع الصفحة وربما بلغت ثلثي الصفحة، ويتميز تعليق الشيخ بأنه يختمه بحرف (ح) وهو ملاحظ وكثير جداً.

(١٠) (الأمالي الشجرية)^(٣)

(١) طبعته مطبعة الحلبي ونشرته مطبعة النهضة الحديثة بمكة.

(٢) طبعته دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن بالهند. وصورته عالم الكتب - بيروت - .

(٣) طبعته دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن بالهند وصورته دار المعرفة ببيروت.

لأبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسيني المعروف بابن الشجري.

جاء في خاتمة الطبع: " واشتغل بتصحيحه .. حبيب عبد الله بن أحمد العلوي والشيخ عبد الرحمن اليماني.."
التعليقات نادرة وهي لاتتجاوز الكلمة والكلمتين، ويتميز تعليق الشيخ بأنه يختمه بحرف (ح).

(١١) (عمل اليوم والليلة)^(١)

لأبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري المعروف بابن السني.
جاء في خاتمة الطبع: " وعني بتصحيحه من أفاضل دائرة المعارف وعلمائها ... هاشم الندوي ... والشيخ عبد الرحمن اليماني.."
لاتوجد تعليقات سوى إثبات فروق النسخ، وقد رمزوا للنسخة الأخرى بـ(ن).

(١٢) (الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار)^(٢)

لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني.
جاء في خاتمة الطبع: "... وعني بتصحيحه من أفاضل دائرة المعارف وعلمائها.. هاشم الندوي .. و .. الشيخ عبد الرحمن اليماني.."
التعليقات قليلة وأكثرها إثبات فروق النسخ، ويرمز الشيخ لتعليقه بحرف (ح)، حقق عن نسختين خطيتين.

(١) له ثلاث طبعات: طبعته دائرة المعارف بالهند وطبعته دار المعرفة ببيروت وطبعته دار البيان بدمشق.

(٢) طبعته دائرة المعارف العثمانية بمجدر آهاد الدكن بالهند.

(١٣) (صفة الصفوة)^(١)

لابن الجوزي

جاء في خاتمة طبع المجلد الأول: "وعني بتصحيحه من أفاضل دائرة المعارف وعلمائها .. والشيخ عبد الرحمن اليماني.." وكذا جاء في خاتمة طبع المجلد الثاني والثالث، وفي خاتمة المجلد الرابع: "وعني بتصحيحه محمد طه الندوي.. وكتبه .. عبد الرحمن اليماني غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم..".
التعليقات قليلة، وأكثرها إثبات فروق النسخ، يرمز الشيخ لتعليقه بحرف (ح).

(١٤) (تنقيح المناظر لذوي الأبصار والبصائر)^(٢)

لكمال الدين أبي الحسن الفارسي.

جاء في خاتمة الطبع: " .. باشرنا طبعه.. وتولى ذلك .. والمكرم الشيخ عبد الرحمن اليماني...".
التعليقات نادرة، وغالبها إثبات فروق النسخ، يرمز الشيخ لتعليقه بحرف (ح).

ولقد ذكر عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي في ترجمته للشيخ في مقدمة التنكيل أن من الكتب التي شارك في تحقيقها وتصحيحها:
١) كتاب: (مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم)^(٣)
لأحمد ابن مصطفى المعروف بطاش كيري زاده - طبعة أولى - .
وقد وقفت عليه، ولم أجد فيه ما يدل على مشاركة المعلمي في تحقيقه، بل

(١) طبعته مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، وطبعته دار المعرفة ببيروت.

(٢) طبعته مطبعة دائرة المعارف بالهند، يقع في مجلدين، وهو كتاب يدرس في علم الفلك.

(٣) طبعته مطبعة دائرة المعارف بالهند، عبارة عن جزئين في مجلد كبير.

جاء في آخر الكتاب: "تم طبع الكتاب .. في سابع عشر من شهر ربيع الأول سنة (١٣٢٩هـ) .. " والمعلمي في هذا التاريخ لم يتصل بعد بدائرة المعارف وإنما كان اتصاله بها بعد سنة (١٣٤٢هـ) فلعله شارك في طبعة أخرى، والله أعلم.

(٢) كتاب: (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)^(١)

لعبدالحى بن فخر الدين الحسيني.

وهذا أيضاً لم أجد فيه ما يدل على مشاركة المعلمي في تحقيقه، فقد ذكر في مقدمة الكتاب عنوان (لجنة التصنيف والتأليف) ولم يذكر اسم الشيخ مع من ذكر في اللجنة.

(٣) كتاب: (لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدررة المضية في عقيدة الفرقة المرضية)^(٢)

للسفاريبي.

(٤) كتاب: (المعتصر من المختصر من مشكل الآثار)^(٣).

لخصه القاضي أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي من مختصر القاضي أبي الوليد الباجي المالكي من كتاب مشكل الآثار للطحاوي.

جاء في خاتمة طبع الجزء الأول منه: "واعتنى بتصحيح هذا الكتاب من علماء الدائرة الشيخ محمد طه الندوي و... وأمعن النظر فيه الشيخ عبد الرحمن ابن يحيى اليماني مصحح دائرة المعارف... ومثله في خاتمة الجزء الثاني.

(٥) كتاب (دلائل النبوة)^(٤).

لأبي نعيم الأصبهاني.

بتصفح الكتاب المصور، يلاحظ كثرة التعليقات التي تختم بحرف (ح) وهذا

عهد من صنيع الشيخ عبد الرحمن اليماني رحمه الله.

(١) طبعته مطبعة دائرة المعارف بالهند.

(٢) ولم أعتز على الطبعة التي شارك فيها.

(٣) طبعته مطبعة دائرة المعارف بالهند - صورته عالم الكتب - بيروت.

(٤) طبعته مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند - صورته دائرة المعرفة - بيروت.

الباب الثاني

جهوده في الدفاع عن السنة ورجالها.

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: الرد على الكوثري في مطاعنه في السنة ورجالها.

الفصل الثاني: الرد على أبي رية في مطاعنه في السنة ورجالها.

الفصل الثالث: نماذج من تحقيقه في الحكم على الأحاديث.

الفصل الرابع: كلامه في بعض كتب السنة ورجالها.

(الفصل الأول)

الرد على الكوثري في مطاعنه في السنة ورجالها.

وفيه مقدمة وأربعة مباحث:

المبحث الأول: تخطيطه في قواعد من علم مصطلح الحديث.

المبحث الثاني: طعنه في أئمة السنّة ونقلتها ومجازاته ومغالطاته

في ذلك.

المبحث الثالث: ردّه للأحاديث الصحيحة الثابتة.

المبحث الرابع: عيبه للعقيدة السلفية.

(تقدمة)

لقد كان للكوثري^(١) حظ وافر من العلم، وكان ذو اطلاع واسع على المخطوطات، ولكنه اتصف بصفات سيئة من خيانة وكذب وتحريف وتلبيس وعيب للعقيدة السلفية وسب وشم لحاملها من أئمة السنة قديماً وحديثاً، ورفع راية البدعة ونصر الجهمية المعطلة، والقبورية المشركة، والتعصب الشديد لمذهب أهل الرأي، فصار ما علمه وبالأعلى عليه حيث استخدمه فيما لا يعود عليه بخير، بل ظهر لأهل العلم من خلال كتاباته صفاته التي قل أن تجتمع في مبتدع واحد، وأعظم هذه الكتب فحشاً وكذباً وبهتاناً وضلالاً عن الصراط المستقيم.

كتاب (مقالات الكوثري)، وكتاب (الإمتاع بترجمة ابن زياد وابن شجاع)، وكتاب (تأنيب الخطيب) وكذلك (الترحيب). وقد بث عقاربه وسمومه في مقدماته وتعليقاته على بعض كتب أهل العلم مثل: (مقدمته وتعليقاته على كتاب الأسماء والصفات لليهقي) و (مقدمته وتعليقاته على كتاب تبين كذب المفتري لابن عساكر) و (مقدمته للرسائل السبكية) و (تعليقاته على ذيول تذكرة الحفاظ) وتعليقاته على كتاب (الاختلاف في اللفظ، والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة) أسماها (لفت اللحظ إلى مافي الاختلاف في اللفظ)، وتعليقه على كتاب (التنبيه والرد) للمالطي، وتعليقاته على الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد للخطيب خاصة عند ترجمة أبي حنيفة، وتعليقاته على (السيف السقيل في الرد على ابن زفيل) المنسوب إلى تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الكبير وتعرف هذه التعليقات بـ (تبديد

(١) وهو محمد زاهد بن الحسن التركي الجركسي الكوثري، هلك سنة ١٣٧١هـ، الأعلام للزركلي (١٢٩/٦).

الظلام المخيم من نونية ابن القيم) قد ملأها بالظلام والضلال والإضلال والسب واللعن والظعن في أئمة الإسلام ورميهم بالتجسيم والوثنية والكفر والشرك والنفاق والزندقة والاحاد، ومقدمته لكتاب (نصب الراية للزيلعي) وتعليقاته على (شروط الأئمة الستة، وشروط الأئمة الخمسة) وغيرها من التعليقات والمقدمات التي يتبين فيها خيائته للعلم والأمانة والدين بشهادة بعض تلامذته ومقربيه، كتعليقه على كتاب (الانتقاء) لابن عبدالبر، فقد شهد حسام الدين القدسي^(١) في مقدمته لكتاب (الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء)^(٢) على الكوثري بالخيانة وأنه يتبرأ منه، وضرب أمثلة لدجله وتناقضه وتعصبه ثم قال: (وهو يشد من عصبته في الأكثر لكل من يحسب أنه يتصل بدم جركسي سواء كان حنيفاً أم غير حنفي فيخلق لهم من المحاسن.. ويعلن بمساويء غيرهم..). وأنه أوقف تحقيقه وتعليقه على الكتاب لما تبين له ذلك كي لا يشاركه في الإثم كما يزعم.

ولم يسلم من لسانه إلا كل جهمي مغموس بالنفاق، فقد اجتمعت فيه أودية الباطل فهو حامل راية المبتدعة في هذا العصر ومن أهل الكلام ومعظمي علم الكلام، ومن متعصبة أهل الرأي.

لما كتب (تأنيبه) وقد تولى فيه ما تولى من الطعن في العقيدة السلفية وأهل السنة بالكذب والبهتان واتبع ما تملي عليه النفس الأمارة والشيطان بما يعود عليه بالخسران، كسر الله شهوته وشيطانه بشهاب من الحق ثاقب فرد عليه بأوضح حجة وبيان وعنده من الله في ذلك سلطان وأي سلطان لمن انتصر لهذا الدين ولأئمة ذوي الشأن، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرات حسان.

فقد أصبح كتاب (التنكيل) شجاً في حلق المبتدعة من الكوثرية وكل من

(١) وهو من تلامذته وأصدقائه.

(٢) ص ٣-٤.

هو حائق على هذا الدين (فالحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، ويتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعود بالله من فتن المضلين^(١)) ولقد أفرد المعلمي فصلاً في التنكيل^(٢) أبان فيه عن منشأ رد السنن والآثار وعن صفات أعدائها، واجتماع هذه الصفات في الكوثري فهو:

١- من أهل الرأي.

٢- ومن غلاة المقلدين في فروع الفقه.

٣- ومن مقلدي المتكلمين.

٤- ومن الجحارين لكتاب العصر إلى حد ما.

وأن كل واحدة من هذه الأربع تقتضي: قلة مبالاة بالمرويات، ودربة على التمحل في ردها، وجرأة على مخالفتها واتهام رواتها.

ثم فصل القول في كل صفة منها فمما قال عن أهل الرأي:

كان كثير من أهل العلم من الصحابة وغيرهم يتقون النظر فيما لم يجدوا فيه نصاً وكان منهم من يتوسع في ذلك، ثم نشأ من أهل العلم ولاسيما

(١) مقدمة الإمام أحمد لكتابه (الرد على الزنادقة الجهمية) ص ٦.

(٢) (٢٢/١).

بالكوفة من توسع في ذلك، وتوسع في النظر في القضايا التي لم تقع وأخذوا يبحثون في ذلك ويتناظرون ويصرفون أوقاتهم في ذلك، واتصل بهم جماعة من طلبة العلم تشاغلوا بذلك ورأوه أشهى لأنفسهم وأيسر عليهم من تتبع الرواة في البلدان والإمعان في جمع الأحاديث والآثار، ومعرفة أحوال الرواة وعاداتهم والإمعان في ذلك ليعرف الصحيح من السقيم والصواب من الخطأ والراجح من المرجوح، ويعرف العام والخاص، والمطلق والمبين وغير ذلك، فوقعوا فيما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: (ياكم والرأي فإن أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتفلت منهم أن يحفظوها فقالوا في الدين برأيهم)^(١) فوقع فيما ذهبوا إليه وعملوا به وأفتوا، مسائل تبنت فيها السنة مخالفة لما ذهبوا إليه، لم يكونوا اطلعوا عليها، فكان الحديث من تلك الأحاديث إذا بلغهم ارتابوا فيه لمخالفته ما ذهب إليه أسلافهم واستمر عليه عملهم ورأوا أنه هو الذي يقتضيه النظر المعقول (القياس)، فمن تلك الأحاديث ما كان من الثبوت والصرحة بحث قهرهم فلم يجدوا بدا من الأخذ به، وكثير منها كانوا يردونها ويتلمسون المعاذير مع أن منها ما هو أثبت وأظهر وأقرب إلى القياس من أحاديث قد أخذوا بها لكن هذه التي أخذوا بها مع ما فيها من الضعف ومخالفة القياس وردت عليهم قبل أن يذهبوا إلى خلافها فقبلوها اتباعاً، وتلك التي ردها مع قوة ثبوتها إنما بلغتهم بعد أن استقر عندهم خلافها واستمروا على العمل بذلك ومضى عليه

(١) ذكر ابن القيم طرماً لهذا الأثر عن عمر وقال عقبها: "واسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة". إعلام الموقعين (١/٥٥). وانظر درء تعارض العقل والنقل (٥/٢١٩)، والاعتصام للشاطبي (١/١٠١). وكذا روى هذه الطرق ابن عبد البر باسناده في كتاب (جامع بيان العلم وفضله) ص ٤٧٥-٤٧٧.

وذكر الحافظ ابن حجر أن البيهقي أخرجه أيضاً فتح الباري (١٣/٢٨٩).

أشياخهم، وربما أخذوا بشيء من النقل ثم بلغهم من السنة ما يخالفهم فأعجزهم أن ينظروا كما ينظر أئمة الحديث لمعرفة الصحيح من السقيم والخطأ من الصواب والراجح من المرجوح فقفنوا بالرأي، ... فالخنفية يعرفون شناعة رد السنة بالرأي ولكنهم يتلمسون المعاذير فيحاولون استنباط أصول يمكنهم إذا تشبثوا بها أن يعتذروا عن الأحاديث التي ردوها بعذر سوى مخالفة القياس وسوى الجمود على اتباع أشياخهم، ولكن تلك الأصول مع ضعفها لاتطرّد لهم لأن أشياخهم قد أخذوا بما يخالفها ولهذا يكثر تناقضهم، ...

وأما غلاة المقلدين: فامرهم ظاهر وذلك أن المتبوع قد لا تبلغه السنة وقد يغفل عن الدليل أو الدلالة وقد يسهو أو يخطيء أو يزل، فيقع في قول تجيء الأحاديث بخلافه فيحتاج مقلدوه إلى دفعها والتمحل في ردها...^(١)

وأما المتكلمون فأول من بلغنا أنه خاض في ذلك عمرو بن عبيد ذكر له حديث يخالف هواه رواه الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عمرو: (لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبتة ولو سمعته من زيد بن وهب لما صدقته ولو سمعت ابن مسعود يقوله لما قبلته، ولو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا لرددته ولو سمعت الله عز وجل يقول هذا لقلت: ليس على هذا أخذت ميثاقنا) وتعدى إلى القرآن فقال في ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ وقوله تعالى ﴿ذرني ومن خلقت وحيداً﴾: "لم يكونا في اللوح المحفوظ" كأنه يريد أن الله تبارك وتعالى لم يكن يعلم بما سيكون من أبي لهب ومن الوحيد...^(٢) ثم كان في القرن الثاني جماعة

(١) انظر ماتقدم عند ذكر بعض أقواله البليغة في مقالته: (من أوسع أودية الباطل الغلو في الأناضل)

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (٤٣٤/٢)، وانظر تاريخ بغداد (١٧٢/١٢)، والميزان للذهبي ترجمة عمرو بن عبيد.

ممن عرف بسوء السيرة والجهل بالسنة ورقة الدين، كشماعة بن أشرس والنظام والجاحظ خاضوا في ذلك كما أشار إليه ابن قتيبة وغيره وجماعة آخرون كانوا يتعاطون الرأي والكلام يردون الأخبار كلها، وآخرون يردون أخبار الأحاد أي ما دون المتواتر، كسر الله شوكتهم بالشافعي... ثم كانت المحنة -أي محنة خلق القرآن- ووبلائها وكان دعائها لايجرؤون على رد الحديث... ثم جاء محمد بن شعاع الثلجي فلم يجرؤ على الرد وإنما لفق ما حاول به إسقاط حماد بن سلمة... وجمع كتاباً تكلف فيه تأويل الأحاديث وتبعه من الأشعرية ابن فورك... ثم اشتهر بين المتكلمين أن النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، لاتصلح حجة في صفات الله عز وجل ونحوها من الاعتقادات، وصرحوا بذلك في كتب الكلام والعقائد.. والأستاذ -أي الكوثري- يدين بالكلام ويتشدد.

ومع هذا كله فغالب أصحاب الرأي وغلاة المقلدين وأكثر المتكلمين لم يقدموا على اتهام الرواة الذين وثقهم أهل الحديث، وإنما يحملون على الخطأ والغلط والتأويل وذلك معروف في كتب أصحاب الرأي والمقلدين، أما الأستاذ فبرز على هؤلاء جميعاً!!!

وأما كتاب العصر: فإنهم مقتدون بكتاب الإفرنج الذين يتعاطون النظر في الإسلاميات ونحوها وهم مع ما في نفوسهم من الهوى والعداء للإسلام إنما يعرفون الدواعي إلى الكذب ولا يعرفون معظم الموانع منه.

فمن الموانع التدين والخوف من رب العالمين... وأولئك الكتاب لا يعرفون هذا المانع لأنهم لا يجدون في أنفسهم ولا يجدون فيمن يخاطونهم من تقيهم سيرته على اعتقاد اتصافه بهذا المانع لضعف الإيمان في غالب الناس ورقة التدين. ولا يعرفون من أحوال سلف المسلمين ما يقهرهم على العلم باتصافهم بذلك المانع لأنهم إنما يطالعون التواريخ وكتب الأدب (كالأغاني)

ونحوها وهذه الكذب يكتر فيها الكذب والحكايات الفاجرة، ... ومن الموانع خوف الضرر الدنيوي، وأولئك الكتاب يعرفون شطر هذا المانع وهو الضرر المادي فإنهم يعلمون أن أرباب المصانع والتاجر الكبيرة يتجنبون الخيانة والكذب في المعاملات خوفاً من أن يسقط اعتماد العاملين عليهم فيعدلوا إلى معاملة غيرهم. بل أصحاب المصانع والتاجر الصغيرة يجرون على ذلك غالباً وإلا لكانت الخصومات مستمرة في الأسواق بل لعلها تعطل الأسواق ... فأما الشطر المعنوي فإن أولئك الكتاب لا يقدرّون قدره فأقول: كان العرب يحبون الشرف ويرون أن الكذب من أفحش العيوب المسقطة للرجل، - وذكر قصة أبي سفيان مع هرقل - ثم جاء الإسلام فشدّد في تقييح الكذب جداً ...، ثم كان الصحابي يرى من إكرام التابعين له وتوقيرهم وتبجيلهم ما لا يخفى أثره على النفس ويعلم أنه إن بان لهم منه أنه كذب كذبة سقط من عيونهم ومقتوه واتهموه بأنه لم يكن مؤمناً وإنما كان منافقاً. وقد كان بين الصحابة مظاهر واشتهر من الاختلاف والقتال ودام ذلك زماناً ولم يبلغنا عن أحد منهم أنه رمى مخالفه بالكذب في الحديث، وكان التابعون إذا سمعوا حديثاً من صحابي سألوا عنه غيره من الصحابة ولم يبلغنا أن أحداً منهم كذب صاحبه غاية الأمر أنه قد يخطئه ...

ثم كان الرجل من أصحاب الحديث يرشح لطلب الحديث وهو طفل، ثم ينشأ دائماً في الطلب والحفظ والجمع ليلاً ونهاراً ويرتحل في طلبه إلى أقاصي البلدان ويقاسي المشاق الشديدة كما هو معروف في أخبارهم ويصرف في ذلك زهرة عمره إلى نحو ثلاثين أو أربعين سنة وتكون أمنيته الوحيدة من الدنيا أن يقصده أصحاب الحديث ويسمعوا منه ويرووا عنه ...

فمن تدبر أحوال القوم بان له أنه ليس العجب ممن تحرز عن الكذب منهم طول عمره وإنما العجب ممن أجتزأ على الكذب، كما أنه من تدبر كثرة ما

عندهم من الرواية وكثرة ما يقع من الإلتباس والاشتباه وتدبر تعنت أئمة الحديث بان له أنه ليس العجب ممن جرحوه بل العجب ممن وثّقوه. ومن العجب أن أولئك الكتاب يلاحظون الموانع في عصرهم هذا بل في وقائعهم اليومية فيعلمون من بعض أصحابهم أنه صدوق فيثقون بخبره ولو كان مخالفاً لبعض ما يظهر لهم من القرائن بحيث لو كان المدار على القرائن لكان الراجح خلاف ما في الخبر، ويعرفون آخر بأنه لا يتحرز عن الكذب فيرتابون في خبره ولو ساعدته قرائن لا تكفي وحدها لحصول الظن...، وبالجملة فلا يرتاب عاقل أن غالب مصالح الدنيا قائمة على الأخبار الظنية، ولو التزم الناس أن لا يعملوا بخبر من عرفوا أنه صدوق حتى توجد قرائن تغني في حصول الظن عن خبره لاستغنوا عن الأخبار بل لفسدت مصالح الدنيا. ولست أجهل ولا أجد ما في طريقة الكتاب من الحق، ولكنني أقول: ينبغي للعاقل أن يفكر في الآراء التي يتظانها العقلاء في عصرهم نفسه بناء على العلامات والقرائن اليس يكثر فيها الخطأ؟ هذا مع تيسر معرفتهم بعصرهم وطباع أهله وأغراضهم وسهولة الاطلاع على العلامات والقرائن، فما أكثر ما يقع لأحدنا كل يوم من الخطأ يترأى أن القرائن والأمارات تقتضي وقوع الأمر ثم لا يقع، وتقتضي أن لا يقع ثم يقع، فما بالك بالأمور التي مضت عليها قرون ولا سيما إذا لم يتهيأ للناظر تتبع ما يمكن معرفته من القرائن والأمارات ولم يلاحظ الموانع، فأما إذا كان له هوى فالأمر أوضح. والناظر إنما يشتد حرصه على الإصابة في القضايا العصرية لأنه يخشى انكشاف الحال فيها على خلاف مازعم فأما التي مضت عليها قرون والباحثون عنها قليل فإنه لا يبالي، اللهم إلا أن يكون متديناً محترساً من الهوى، على أن الأستاذ لم يخلص لطريقة الكتاب بل كثيراً ما يرمي بالقرائن القوية والدلالات الواضحة خلف ظهره ويحاول اصطناع خلافها وسد الفراغ بالتهويل والمغالطة...".

فهذه الخلال الأربع تشكلت منها شخصية الكوثري العلمية والكتابية فهو: حنفي متعصب ومقلد غال في التقليد ومتكلم يتشدد ويتعصب لأهل الكلام، ويجاري كتاب العصر فيعتبر بالقرائن والأمارات التي هي في حسابهم قرائن وأمارات لما أصبحت موافقة لأغراضهم ولا يتبع القرائن التي تعارض مآلديه ولا يلاحظ موانع الكذب عند الثقات بل يرمي بكل ما يخالف هواه وما يصبو إليه.

فيلاحظ مما سبق أن العامل المشترك بين صفاته تلك هو: (التعصب). فمن عجيب شأن التعصب أنه يبلغ بصاحبه من العمى أن يسعى جاهداً في الاضرار بمن يتعصب له متوهماً أنه إنما يسعى في نفعه، ومما يوضح ذلك ما قاله المعلمي^(١): "ولعمري إن محاولة الأستاذ - في دفاعه عن أبي حنيفة - الطعن في أئمة الإسلام كسفيان الثوري وأبي إسحاق الفزاري وعبد الله بن الزبير الحميدي والإمام أحمد بن حنبل والإمام محمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم من الأئمة لأضر على أبي حنيفة من كلام هؤلاء الأئمة فيه، ولو قال قائل: لايتأتى تثبيت أبي حنيفة إلا بإزالة الجبال الرواسي لكان أخف على أبي حنيفة ممن يقول: لايتأتى محاولة ذلك إلا بالطعن في هؤلاء الأئمة، وإن صنيع الكوثري لأضر على أبي حنيفة من هذا كله، لأن الناس يقولون: الكوثري عالم مطلع، كاتب بارع، إن أمكن أحداً الدفاع عن أبي حنيفة فهو، ولو أمكنه ذلك بدون الطعن في هؤلاء الأئمة ودون ارتكاب المغالطات الشنيعة لكان من أبعد الناس عن ذلك".

والكوثري لما سلك هذا المسلك أصبح كما قال المعلمي: "لكن الأستاذ لا يرى لأئمة السنة حقاً ولا حرمة ولا يرقب فيهم إلا ولا ذمة، لايرعى تقوى

(١) التكميل (١/٤٢٧).

ولا تقيّة ولا يرى أن في أهل الحق بقية، فيدع للصالح بقية، فلندعه يصرح أو يكفي، وعلى أهلها براقش تجني!!!"^(١).

كذلك نار الهوى والتعصب إذا لم تطفأ بماء الإيمان والخضوع للحق فإنها تزيد وتقول هل من مزيد حتى يأكل بعضها بعضاً فلا يؤذن له بنفس إلا الحسرة والندم في ساعة لا ينفع فيها الندم، أسأل الله أن يجنبنا اتباع الهوى فكم أضل من الأمم فبدل الله ما هم فيه من النعم إلى ما قد علمناه من النقم، وفي حال الكوثري عبرة لمن اعتبر.

(المبحث الأول) تخطيطه في قواعد من علم مصطلح الحديث^(٢)

(أولاً) رمية الراوي بالكذب في غير الحديث النبوي أو التهمة بالكذب، يرمي الكوثري بعض أئمة السنة فمن دونهم من ثقات الرواة بتعمد الكذب في الرواية وفي الجرح والتعديل كذباً يترتب عليه الضرر الشديد والفساد الكبير ويتهم آخريين منهم بالكذب، ويجمع لبعضهم الأمرين يكذب أحدهم في خير ويتهمه في آخر ثم يزعم أنه إنما يقدح بذلك فيما لا يقبله هو منهم فيجزم بأنهم متهمون في كل ما يتعلق بالفض من أبي حنيفة وأصحابه ولو على بعد بعيد، ويصرح في بعضهم بأنهم مقبولون فيما عدا ذلك.

ولقد أجابه المعلمي فيمن صرح بقبولهم فيما عدا الغض من أبي حنيفة وأصحابه: (إن كان يريد أنهم عدول مقبولون ثقات مأمونون مطلقاً ولا يعتد عليهم بتكذيب الكوثري ولا اتهامه لأنه خرق للإجماع في بعضهم

(١) الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٣٣٣ مثل (١٠٩٥).

(٢) التنكيل (٣٦/١).

ومخالف للصواب في آخرين، ... فالأمر حينئذ واضح).

وأما إن أراد بالقبول القبول على جهة الاستئناس في الجملة انحصر الكلام معه في دعوى الكذب والتهمة فيقال له: إن درجة الاجتهاد في أحوال الرواة لا يبلغها أحد من أهل العصر فيما يتعلق بالرواة المتقدمين، اللهم إلا أن يتهم بعض المتقدمين رجلاً في حديث يزعم أنه تفرد به فيجد له بعض أهل العصر متابعات صحيحة وإلا حيث يختلف المتقدمون فيسعى في الترحيح، فأما من وثقه إمام من المتقدمين أو أكثر ولم يتهمه أحد من الأئمة فيحاول بعض أهل العصر أن يكذبه أو يتهمه فهذا مردود لأنه إن تهيأ له إثبات بطلان الخبر وأنه ثابت عن ذلك الراوي ثبوتاً لأريب فيه فلا يتهيأ له الجزم بأنه تفرد به، ولا أن شيخه لم يروه قط ولا النظر الفني الذي يحق لصاحبه أن يجزم بتعمد الراوي للكذب أو يتهمه به، بلى قد يتيسر بعض هذه الأمور فيمن كذبه المتقدمون لكن مع الاستناد إلى كلامهم، والكوثري يخالف في ذلك فيصدق من كذبه الأئمة وكذبه واضح، كما يكذب أو يتهم من صدقوه وصدقاه ظاهراً، شأن المحامين في المحاكم معيار الحق عند أحدهم مصلحة موكله!!!

وأما إن أراد أنهم - أي الأئمة وثقات الرواة - فيما يتعلق بتلك الشجرة المنوعة وهي الغض من أبي حنيفة وأصحابه كذابون ومتهمون وفيما عدا ذلك عدول مقبولون ثقات مأمونون، فهذا تناقض وخرق للإجماع فيما نعلم. (ثانياً) خلط في رواية المبتدع وإن كان ثقة عند الأئمة، وأجابه العلمي بالتحقيق في رواية المبتدع، ثم ناقشه فيما يدعيه إذا سلمه له جدلاً فيقول له: هب أنه اتجه أن لا يقبل من المبتدع الثقة ما فيه تقوية لبدعته، فغالب الذين طعنوا فيهم هم أهل السنة عند مخالفيك وأكثر موافيك، والآراء التي تعدل هوى باطلا منها ما هو عندهم حق، ومنها ما يسلم بعضهم أنه ليس بحق ولكن لا يعده بدعة، وفي الحق ما يغنيك لو قنعت به ومن لم يقنع بالحق أو شك

أن يحرم نصيبه منه كالراوي يروي أحاديث صادقة موافقة لرأيه ثم يكذب في حديث واحد فيفضحه الله تعالى فتسقط أحاديثه كلها!.

(ثالثاً) هؤل وغالط في قاعدة "قدح الساخط ومدح المحب ونحو ذلك" ومقياس ذلك عنده هو ماتهواه نفسه ويرضى تعصبه، فإذا جرح الأئمة أحداً ممن ينتسب إلى تلكم الشجرة الممنوعة - وهي ما يتعلق بأبي حنيفة وأصحابه - هول وغالط واعتبر ذلك قدحاً من ساخط، وذكر في "تأنيبه" أسباباً اقتضت المنافرة بين الحنفية ومخالفهم وأطنب في فتنة القول بخلق القرآن، وأن الدعاة إليها كانوا من أتباع أبي حنيفة كبشر المريسي وابن أبي دؤاد، وأنهم نسبوا تلك المقالة إلى أبي حنيفة وساعدهم حفيده إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة واستحوذوا على الدولة فسعت في تنفيذ تلك المقالة بكل قواها في جميع البلدان فكان علماء السنة يكلفون بأن يقولوا: إن القرآن مخلوق، فمن أجاب مظهراً الرضا والاعتقاد صار له منزلة وجاه في الدولة وأنعم عليه بالعطاء وولاية القضاء وغير ذلك ومن أبي، حرم عطاءه وعزل عن القضاء أو الولاية ومنع من نشر العلم، وكثير منهم سجنوا ومنهم من جلد، ومنهم من قتل، وأسرف الدعاة في ذلك حتى كان القضاء لا يجيزون شهادة شاهد حتى يقول إن القرآن مخلوق، فإن أبي ردوا شهادته، ومن أجاب مكرهاً ربما سجنوه وربما أطلقوه مسخوطاً عليه، فيرى الكوثري أن ذلك أوغر صدور أصحاب الحديث على أبي حنيفة فكان فيهم من يذمه ومنهم من يختلق الحكايات في ثلبه ولقد أبان المعلمي ما في هذه المغالطة من التهويل وأنها لا تكفي لتبرير ما صنعه الكوثري من الطعن في أئمة الجرح والتعديل فأجابه^(١):

بأن أصحاب الحديث منهم من صرح بأنه لم يثبت عنده نسبة تلك المقالة

(١) التنكيل (١٩/١-٢١) بتصرف.

إلى أبي حنيفة - كما رواه الخطيب من طريق المروذي عن أحمد بن حنبل فكيف يظن بهم أن يحملوا على أبي حنيفة ذنباً يروونه بريئاً منه؟!.

٢- أنه يستنتج من ذلك أن أصحاب الحديث صاروا كلهم بين سفيه فاجر كذاب، وأحمق مغفل يستحل الكذب الذي هو في مذهبه من أكبر الكبائر وأقبحها!!!.

[ثم قال:] "فليت شعري عند من بقي العلم والدين؟ أعند الجهمية الذين يعزلون الله وكتبه ورسله عن الاعتداد في عظم الدين وهو الاعتقاديات ويتبعون فيها الأهواء والأوهام؟! يقال لأحدهم قال الله عز وجل، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فتلتوي عنقه وينقبض وجهه تبرماً وتكرهاً، ويقال له قال ابن سينا...، فيستوي قاعداً ويسموا رأسه وينبسط وجهه وتتسع عيناه وتصغي أذناه كأنه يتلقى بشرى عظيمة كان يتوقعها. فهل هذا هو الإيمان الذي لايزيد ولا ينقص يا أستاذ؟

٣- أن ما يسميه الكوثري "مثالب أبي حنيفة" أكثرها كان معروفاً قبل محنة خلق القرآن فاحتاج الكوثري إلى الطعن في كبار الأئمة وجبال الأمة أمثال أبي إسحاق الفزاري وسفيان الثوري وحماد بن سلمة ممن عاصر أبا حنيفة ولم تدركه المحنة.

٤- أنه قد أثبتها - يعني مثالب أبي حنيفة كما يسميها الكوثري - في كتبه أو أثبت مقتضاها من عاصر المحنة وعرف مالها وما عليها كييعقوب بن سفيان والإمام البخاري وهل يتهم البخاري إلا مجنون؟! حتى قال أبو عمرو الخفاف وهو من الحفاظ كما في (أنساب ابن السمعاني) (حدثنا النقي النقي العالم الذي لم أر مثله محمد بن إسماعيل ... من قال فيه شيئاً فعليه مني ألف ألف لعنة".

٥- لقد كان لأصحاب أبي حنيفة النصيب الأوفر من اختلاق الحكايات

في مناقبه، بل جاوزوا ذلك إلى وضع الأحاديث كحديث: "يكون في أمي رجل اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة، هو سراج أمي، هو سراج أمي، هو سراج أمي"، وزاد بعضهم فيه "وسيكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس فنتته على أمي أضر من إبليس" وتناول دجالوا الأعاجم هذه الفرية فاختلقوا لها عدة طرق وقبلها علماء الحنفية واحتجوا بها، حتى إن البدر العيني شارح (صحيح البخاري) ذكر تلك الطرق، كما نقله الكوثري في (التأنيب) ص ٣٠ قال: (استوفى طرقه البدر العيني في (تاريخه الكبير) واستصعب الحكم عليه بالوضع مع وروده بتلك الطرق الكثيرة وقد قال: "...فهذا الحديث كما ترى قد روي بطرق مختلفة ومتون متباينة ورواة متعددة عن النبي عليه الصلاة والسلام فهذا يدل على أن له أصلاً، وإن كان بعض المحدثين بل أكثرهم ينكرونه وبعضهم يدعون أنه موضوع وربما كان من أثر التعصب، ورواة الحديث أكثرهم علماء وهم من خير الأمم فلا يليق بحالهم الاختلاق على النبي عليه الصلاة والسلام تعمداً") ! ولا أدري أهذا مبلغ علم العيني أم مبلغ تعصبه؟ وقد سعى الكوثري في تأييد كلام العيني، فذيل عليه بقوله: "وعالم مضطهد طول حياته يموت وهو محبوس ثم يعم علمه البلاد من أقصاها إلى أقصاها شرقاً وغرباً ويتابعه في فقهه شطر الأمة المحمدية بل ثلثها على توالي القرون، رغم مواصلة الخصوم -من فقيه ومحدث ومؤرخ- مناصبة العداء له، نبأ جليل لا يستبعد أن يخير به النبي صلى الله عليه وسلم...!!! فلا أدري أعلم هؤلاء القوم أحرى أن يؤسف عليه أم دينهم أم عقولهم؟! (١)"
فالكوثري عفانا الله وإياه يأخذ روايات الحنفية في مناقب أبي حنيفة كأنها مسلمة بل يصرح بأنها متواترة ويتجلد حتى التجلد فيدافع عن أحمد بن محمد

(١) التكميل (١/٤٤٧).

بن الصلت ... ويطعن في أئمة الدين كأبي إسحاق الفزاري وعبد الله بن الزبير الحميدي وأضرابهما ..، مع أن ابن الصلت يجمع على تكذيبه، والفزاري والحميدي وجماعة من أضرابهما الذين طعن فيهم الكوثري يجمع على أنهم أئمة أثبات فتدير ثم تأمل ما تقدم، فكأن أئمة الحديث ورجاله وفقهاء المذاهب الأخرى أهل عند الكوثري لكل كذب، وإن اشتهروا بالإمامة والثقة والصدق والتقوى بخلاف أصحابه أهل الرأي كأنه لا يكون منهم ولا من حرهم وكلاهم إلا الصدق، ومع ذلك يرمي هؤلاء القوم مخالفهم بالتعصب واتباع الهوى، فيكثر الأستاذ من قوله: "وقانا الله اتباع الهوى. نسأل الله الصون. نسأل الله السلامة" وأشبه ذلك! ويتحرى بهذه الكلمات مواضع ارتكابه الموبقات! والله المستعان^(١) وكان مقتضى الحكمة اتباع ما مضى عليه أهل العلم منذ سبعمائة سنة تقريباً من سدل الستار على تلك الأحوال وتعارض الثناء واقتصار الحنفية في بعض المناسبات على التألم من الخطيب بأنه أورد حكايات لاتصح، فيقتصرون على هذا الإجمال ونحوه ولا يظعنون في الخطيب ولا في راوٍ بعينه ويعوضون أنفسهم بالاستكثار من روايات المناقب، فإن جاوز بعضهم ذلك فعلى قدر ومراعاة للجانب الآخر، فليت الكوثري اكتفى بما يقرب من ذلك وطوى الثوب على غرة، فإن أبت نفسه إلا بعثرة القبور فليتحرق الحق إما تديناً، وإما علماً بأن في الناس بقايا وفي الزوايا خبايا^(٢) وأما اغترار الكوثري بانتشار مذهب الحنفية وكثرة أتباعه، حتى جعل ذلك سبباً في تقويته للحديث الموضوع كما تقدم، يجاب عنه بذكر الأسباب الحقيقية لانتشار مذهب الحنفية فيقول المعلمي موضحاً ذلك: [..

(١) التكميل (١/٤٤٩).

(٢) التكميل (١/٢١).

قد علمنا كيف انتشر مذهبكم:

أولاً: أولع الناس به لما فيه من تقريب الحصول على الرئاسة بدون تعب في طلب الأحاديث وسماعها وحفظها والبحث عن رواها وعللها وغير ذلك، إذ رأوا أنه يكفي الرجل أن يحصل له طرف يسير من ذلك ثم يتصرف برأيه، فإذا به قد صار رئيساً!

ثانياً: ولي أصحابكم قضاء القضاة فكانوا يحرصون على أن لا يولوا قاضياً في بلد من بلدان الإسلام إلا على رأيهم، فرغب الناس فيه ليتولوا القضاء ثم كان القضاة يسعون في نشر المذهب في جميع البلدان.

ثالثاً: كانت المحنة على يدي أصحابكم واستمرت خلافة المأمون وخلافة المعتصم وخلافة الواثق، وكانت قوى الدولة كلها تحت إشارتهم فسعوا في نشر مذهبهم في الاعتقاد وفي الفقه في جميع الأقطار، وعمدوا إلى من يخالفهم في الفقه فقصدوه بأنواع الأذى.

رابعاً: غلبت الأعاجم على الدولة فتعصبوا لمذهبكم لعدة الجنسية وما فيه من التوسع في الرخص والحيل!

خامساً: تتابعت دول من الأعاجم كانوا على هذه الوتيرة.

سادساً: قام أصحابكم بدعاية لانظير لها واستحلوا في سبيلها الكذب حتى على النبي صلى الله عليه وسلم كما نراه في كتب المناقب.

سابعاً: تمموا ذلك بالمغالطات، التي ضرب فيها الكوثري المثل الأقصى في (تأنيبه)^(١) فذهب الزبد جفاءاً وبقيت الحقائق، فيقاس على مثل هذا انتشار مذاهب الجهمية والمعتزلة والأشاعرة، وكل بدعة ضلالة، نسأل الله أن يجنبنا الهوى، فالحق لا يعرف بالكثرة، ولكن يعرف الحق أولاً ثم تعرف رجاله.

(١) التكميل (١/٢٦٠-٢٦١).

(رابعاً) خلّط في اشتراط تفسير الجرح المحمل وإن لم يخالفه تعديل، فهو يرده بدعوى أنه جرح غير مفسر، والمعيار في ذلك أنه جرح لمن يهوى توثيقه وأما المعيار الحقيقي فهو ما بينه المعلمي بقوله: "فالتحقيق أن الجرح المحمل يثبت به جرح من لم يعدل نصاً ولا حكماً ويوجب التوقف فيمن قد عدل حتى يسفر البحث عما يقتضي قبوله أو رده"^(١) وهذا إجابة على قول من يقول: هل يشترط تفسير الجرح؟، فأما إذا اجتمع جرح وتعديل فبأيهما يعمل؟ أجاب المعلمي عن ذلك بقوله "فالتحقيق أن كلا من التعديل والجرح الذي لم يبين سببه يحتمل وقوع الخلل فيه، والذي ينبغي أن يؤخذ به منهما هو ما كان احتمال الخلل فيه أبعد من احتمالها في الآخر، وهذا يختلف ويتفاوت باختلاف الوقائع، والناظر في زماننا لا يكاد يتبين له الفصل في ذلك إلا بالاستدلال بصنيع الأئمة"^(٢) ثم أوضح أنه لا يستقيم القول بأن الجرح إذا كان مفسراً فالعمل عليه: "إلا حيث يكون الجرح مبيناً مفسراً مثبتاً مشروحاً بحيث لا يظهر دفعه إلا بنسبة الجراح إلى تعمد الكذب ويظهر أن المعدل لو وقف عليه لما عدل فما كان هكذا فلا ريب أن العمل فيه على الجرح وإن كثر المعدلون وأما ما دون ذلك فعلى ماتقدم"^(٣).

وحرر المعلمي جهتي العدالة في ذلك:

أما الأولى: استقامة السيرة، فمن ظهرت عدالته وعدل تعديلاً معتمداً ومضت مدة ثم جرح، لم يقبل فيه الجرح، وأما ما عدا ذلك فالمدار على الترجيح كما تقدم.

(١) التكميل (٦١/١).

(٢) التكميل (٧٣/١).

(٣) التكميل (٧٥/١).

الجهة الثانية: استقامة الرواية وهذا يثبت عند المحدث بتبعه أحاديث الراوي واعتبارها وتبين أنها كلها مستقيمة تدل على أن الراوي كان من أهل الصدق والأمانة، وهذا لا يتيسر لأهل عصرنا لكن إذا كان القادحون في الراوي قد نصوا على ما أنكروه من حديثه بحيث ظهر أن ما عدا ذلك من حديثه مستقيم فقد يتيسر لنا أن ننظر في تلك الأحاديث فإذا تبين أن لها مخارج قوية تدفع التهمة عن الراوي فقد ثبتت استقامة روايته^(١).

(خامساً) كثر من الكوثري ادعاء الانقطاع فيما انتهى الانقطاع فيه من الأسانيد التي لاتوافق هواه، والاتصال فيما يوافق هواه مما انقطع منها، رد عليه المعلمي في ذلك فأطال البحث في الاتصال والانقطاع فجعله في خمسة مباحث^(٢) على النحو التالي:

المبحث الأول: في رواية الرجل بصيغة محتملة للسمع عمن عاصره ولم يثبت لقاءه له.

المبحث الثاني: في ضبط المعاصرة المعتد بها على قول مسلم -رحمه الله-.

المبحث الثالث: متى يكفي احتمال المعاصرة في ظهور السماع؟

المبحث الرابع: اشتراط العلم باللقاء أو بالمعاصرة إنما هو بالنظر إلى من قصدت الرواية عنه، فأما من ذكر عرضاً فالظاهر أنه يكفي فيه الاحتمال.

المبحث الخامس: في العنونة، وبيان أن كلمة "عن" ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه..

إن الناظر في مغالطات الكوثري وتخليطه يظن أنه جاهل في كيفية البحث

(١) التنكيل (١/٧٦).

(٢) التنكيل (١/٧٨).

عن أحوال الرواة، وذلك لأول وهلة ثم يتضح مكره وتظهر حقيقته بأنه يتجاهل الحقائق ويلبس الحق بالباطل ويكتم الحق وهو يعلم، ولقد ظهر للمعلمي تجاهل الكوثري في كيفية البحث عن أحوال الرواة ولكن من أجل إقامة الحجة وإيضاح المحجة قام بالبيان، فأوضح الطريق إلى البحث في أحوال الرواة وأبان عن معالمة وضوابطه لمن أراد أن يسلكه.

(المبحث الثاني) طعنه في أئمة السنة ونقلتها ومجازفاته ومغالطاته في ذلك وهي أنواع منها:

(١) (تبديل الرواة).

قال المعلمي^(١): "... يتكلم في الأسانيد التي يسوقها الخطيب طاعنا في رجالها واحدا واحدا، فيمر به الرجل الثقة الذي لا يجد فيه طعناً مقبولاً فيفتش (الأستاذ) عن رجل يوافق ذلك الثقة في الاسم واسم الأب ويكون مقدوحاً فيه، فإذا ظفر به زعم أنه هو الذي في السند" [وقع له هذا في "تأنيبه" في اثني عشر موضعاً أو أكثر كلها تروج رأيه ولم يقع له فيما يخالف رأيه موضع واحد]^(٢) " من أمثلة ذلك (صالح بن أحمد ومحمد بن أيوب)^(٣) قال الخطيب في (التاريخ) (ج ١٣ ص ٣٩٤) أخبرنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز بهمذان حدثنا صالح بن أحمد التميمي الحافظ حدثنا القاسم بن أبي صالح حدثنا محمد بن أيوب أخبرنا إبراهيم بن بشار قال سمعت سفیان بن عيينة" تكلم الكوثري في هذه الرواية ص ٩٧ من (التأنيب) فقال "في سنده صالح بن

(١) طليعة التنكيل ص ١٨.

(٢) مابين المعكوفين [] من الحاشية على الطليعة ص ١٨.

(٣) طليعة التنكيل (١٩).

أحمد التميمي، وهو ابن أبي مقاتل القيراطي هروي الأصل، ذكر الخطيب عن ابن حبان أنه كان يسرق الحديث... والقاسم بن أبي صالح الحذاء ذهب كتبه بعد الفتنة، فكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره كما قاله العراقي، ونقله ابن حجر في (لسان الميزان).

ومحمد بن أيوب بن هشام الرازي كذبه أبو حاتم، ولا أدري كيف يسوق الخطيب مثل ذلك الخير. يمثل السند المذكور، ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه فيما يدعي أنه المحفوظ عند النقلة بخذلانه المكشوف في كل خطوة!!!

فرد عليه المعلمي مبيناً من هو مطموس البصيرة المفضوح فيما يدعيه المخذول فقال: [أما صالح بن أحمد، وهو موصوف في السند نفسه بأنه:

١- تميمي.

٢- وحافظ.

٣- ويظهر أنه همداني لأن شيخه والراوي عنه همدانيان.

٤- ويروي عن القاسم بن أبي صالح.

٥- ويروي عنه محمد بن عيسى بن عبدالعزيز.

٦- وينبغي بمقتضى العادة أن يكون توفي بعد القاسم بمدة.

٧- وينبغي بمقتضى العادة أن لا يكون بين وفاته ووفاء الراوي عنه مدة

طويلة مما يندر مثله.

وهذه الأوجه كلها منتفیه في حق القيراطي فلم يوصف بأنه تميمي، ولا بأنه حافظ وإن قيل كان يذكر بالحفظ، فإن هذا لا يستلزم أن يطلق عليه لقب (الحافظ)، ولم يذكر أنه همداني، بل ذكروا أنه هروي الأصل سكن بغداد ولم تذكر له رواية عن القاسم ولا لمحمد بن عبدالعزيز رواية عنه، والظاهر أنه جيء به إلى بغداد طفلاً، أو ولد بها، فإن في ترجمته من (تاريخ بغداد) ذكر

جماعة من شيوخه وكلهم عراقيون من أهل بغداد والبصرة ونواحيها، أو ممن ورد على بغداد، وسماعه منه قديم، فمن شيوخه البغداديين يعقوب الدورقي المتوفي سنة ٢٥٢هـ، ويوسف بن موسى القطان المتوفي ٢٥٣هـ، ومن البصريين محمد بن يحيى بن أبي حزم القطعي المتوفي سنة ٢٥٣هـ وصرح الخطيب في ترجمة فضلك الرازي بأن ابن أبي مقاتل بغدادي فلا شأن له من جهة السماع بهمدان ولا بهراة. وكانت وفاته سنة ٣١٦هـ، أي قبل وفاة القاسم باثنتين وعشرين سنة، وقبل وفاة محمد بن عيسى بن عبدالعزيز بمئة وأربع عشرة سنة ومن اطلع على (التأنيب) وغيره من مؤلفات الأستاذ علم أنه لم يوت من جهل بطريق الكشف عن تراجم الرجال الواقعيين في الأسانيد ومعرفة كيف يعلم انطباق الترجمة على المذكور في السند من عدم انطباقها ولا من يخجل بالوقت ولا سامة للتفتيش فلا بد أن يكون قد عرف أكثر هذه الوجوه إن لم نقل جميعها، وبذلك علم لاحالة أن صالح بن أحمد الواقعي في السند ليس بالقيراطي فيحمله ذلك على مواصلة البحث، فيجد في (تاريخ بغداد) نفسه في الصفحة اليسرى التي تلي الصفحة التي فيها ترجمة القيراطي، وقد نقل الكوثري عنها، سيجد ثمة رجلاً آخر "صالح بن أحمد بن محمد أبو الفضل التميمي الهمداني قدم بغداد وحدث بها عن ... والقاسم بن بندار (وهو القاسم ابن أبي صالح كما في ترجمته في (لسان الميزان) وقد نقل الأستاذ عنها)... وكان حافظاً فهما ثقة ثباً.. "ولهذا الحافظ ترجمة في (تذكرة الحفاظ) ج ٣ ص ١٨١ وفيها في أسماء شيوخه "القاسم بن أبي صالح" وفيها نداء أهل العلم عليه، وفيها أن وفاته سنة ٣٨٤هـ، وذكره ابن السمعاني في (الأنساب) الورقة ٥٩٢^(١) وذكر في الرواة عنه أبا الفضل محمد بن عيسى

(١) في المطبوع (ج ١٣ ص ٤٢٥-٤٢٦).

البزاز، وإذا كانت وفاة هذا الحافظ سنة (٣٨٤هـ) فهي متأخرة عن وفاة القاسم بست وأربعين سنة ومتقدمة على وفاة محمد بن عيسى بست وأربعين سنة، ومثل هذا يكثر في العادة في الفرق بين وفاة الرجل ووفاء شيخه ووفاء الراوي عنه، فاتضح يقيناً إن هذا الحافظ الفهم الثقة الثبت هو الواقع في السند.

وقد عرف الكوثري هذا حق معرفته، والدليل على ذلك:

أولاً: ما عرفناه من معرفته وتيقظه.

ثانياً: أن ترجمة التميمي قريبة من ترجمة القيراطي التي طالعها الكوثري.

ثالثاً: أن من عادة الكوثري، كما يعلم من (التأنيب)، أنه عندما يريد القدح في الرواي يتتبع التراجم التي فيها ذلك الاسم واسم الاب فيما تصل إليه يده من الكتب ولا يكاد يقنع بترجمة فيها قدح، لطمعه أن يجد أخرى فيها قدح أشفى لغيظه.

رابعاً: عبارة الكوثري "والقاسم بن أبي صالح الحذاء ذهبت كتبه بعد الفتنة، وكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره، قاله العراقي، ونقله ابن حجر في (لسان الميزان)".

والذي في (لسان الميزان) ج ٤ ص ٤٦٠: " (ز) - قاسم بن أبي صالح بن دار الحذاء ... روى عنه إبراهيم بن محمد بن يعقوب وصالح بن أحمد الحافظ.. قال صالح كان صدوقاً متقناً لحديثه وكتبه صحاح بخطه، فلما وقعت الفتنة ذهبت عنه كتبه فكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره، سماع المتقدمين عنه أصح".

وحرف (ز) أول الترجمة إشارة إلى أنها من زيادة ابن حجر. كما نبه عليه في خطبة (اللسان)، وذكر هناك أن لشيخه العرقمي ذيل على الميزان، وأنه إذا زاد ترجمة في (اللسان) فما كان من ذيل شيخه العراقي جعل في أول الترجمة

حرف (ذ) وما كان من غيره جعل حرف (ز) فعلم من هذا أن ترجمة القاسم من زيادة ابن حجر نفسه لا من ذيل العراقي.

وهب أن الكوثري وهم في هذا، فالمقصود هنا أن الذي في الترجمة من الكلام في القاسم هو من كلام الرواي عنه صالح بن أحمد الحافظ فلماذا دلس الكوثري النقل وحرفه ونسبه إلى العراقي؟

الجواب واضح، وهو أن الكوثري خشي إن نسب الكلام إلى صالح بن أحمد الحافظ أن يتنبه القارئ فيفهم أن صالح بن أحمد الحافظ هذا هو الواقع في سند الخطيب وليس هو القيراطي لوجهين:

(الأول) أن القيراطي مطعون فيه فلم يكن الحفاظ ليعتدوا بكلامه في القاسم، وكذلك الكوثري لم يكن ليعتد بكلام القيراطي.

(الثاني) أن كلام صالح في الترجمة يدل أنه تأخر بعد القاسم، والقيراطي توفي قبل القاسم باثنتين وعشرين سنة، وبهذا يتبين أيضاً أن الكلام في القاسم لا يضره بالنسبة إلى رواية الخطيب، لأنها من رواية صالح بن أحمد الحافظ نفسه عنه وهو المتكلم فيه، فلم يكن ليروي عنه إلا ما سمعه منه من أصوله قبل ذهابها، فأعرض الكوثري لهذين الغرضين عن صالح بن أحمد الحافظ، ونسب كلامه إلى العراقي وحذف من العبارة ما فيه ثناء على القاسم وهذه عادة له...

والمقصود هنا إثبات أن الكوثري قد عرف يقيناً أن صالح بن أحمد الواقع في السند ليس هو بالقيراطي بل هو ذاك الحافظ الفهم الثقة الثبت، ولكن كان الكوثري مضطراً إلى الطعن في تلك الرواية ولم يجد في ذاك الحافظ مغمراً، ووقعت بيده ترجمة القيراطي المطعون فيه وعرف أن هذا الفن أصبح في غاية الغربة فغلب على ظنه أنه إذا زعم أن الواقع في السند هو القيراطي لا يرد ذلك عليه أحد، فأما الله تبارك وتعالى فله معه حساب آخر والله المستعان.

وأما محمد بن أيوب فالكوثري يعلم أن المشهور بهذا الاسم في تلك الطبقة، والمراد عند الإطلاق في الرواية هو الحافظ الجليل الثقة الثبت محمد بن أيوب ابن يحيى بن الضريس ترجمته في (تذكرة الحفاظ) ج ٣ ص ١٩٥.

وقد احتج الكوثري ص ١١٤ في معارضة ما رواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن ابن أبي سريج بما رواه الخطيب عن البرقاني عن أبي العباس بن حمدان عن محمد بن أيوب عن ابن أبي سريج، وذلك بناء من الكوثري على أن شيخ ابن حمدان هو محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس لشهرته، هذا مع أنه لا يعرف لابن الضريس رواية عن ابن أبي سريج فأما روايته عن إبراهيم بن بشار فنص عليها المزني في ترجمة إبراهيم من (تهذيبه) قال: "روى عنه.. ومحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس" فأما محمد بن أيوب بن هشام فمقل مرغوب عن الرواية عنه، لا تعرف له رواية عن إبراهيم بن بشار، ولا للقاسم بن أبي صالح رواية عنه. فقد بدل الكوثري عمداً في ذلك السند حافظين جليلين برجلين مطعون فيهما، وصنع ماصنع في شأن القاسم بن أبي صالح، وقد بان أنه ثقة وأن هذه الرواية من صحيح روايته.

ومن العجائب أن الكوثري ارتكب هذه الأباطيل وهو يعلم أن ذلك لا يعني عنه شيئاً، ولو لم تتبين الحقيقة لأن ذلك الأثر ثابت عن إبراهيم بن بشار من غير هذه الطريق، فقد ذكره ابن عبد البر في (الانتقاء) ص ١٤٨ عن (تاريخ ابن أبي خيثمة) قال: "حدثنا إبراهيم بن بشار... و(الانتقاء) تحت نظر الكوثري كل وقت كما يدل عليه كثرة نقله عنه في (التأنيب) وأعجب من هذا كله وأغرب قول الكوثري بعد تلك الأفاعيل: "ولا أدري كيف يسوق الخطيب.. ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه بخذلانه المكشوف في كل خطوة" وهذا المترجى واقع ولكن بمن؟!]

وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: (أحمد بن الخليل ص ٢٤)

و (محمد بن جبّويه ص ٢٥) و (أبو عاصم النبيل ص ٢٨) و (أحمد بن إبراهيم ص ٢٩) و (أبو الوزير ص ٢٩) و (محمد بن أحمد بن سهل ص ٣١) و (محمد بن عمر ص ٣١) و (محمد بن سعيد ص ٣١) و (أبو شيخ الأصبهاني ص ٣٣) و (أبو الحسن بن الرزاز ص ٣٥).

٢) اغتنام الخطأ أو التصحيف الواقع في بعض الكتب إذا وافق غرضه).

فمن أمثلة ذلك ما جاء في طليعة التنكيل في ترجمة (محمد بن سعيد)^(١) قال الخطيب ج ١٣ ص ٣٧٥: "... محمود بن غيلان حدثنا محمد بن سعيد عن أبيه..."

فذكر الكوثري هذه الرواية ص ٤٧ ثم قال: "محمد بن سعيد هو ابن سلم الباهلي، وقد قال ابن حجر عنه في (تعجيل المنفعة): منكر الحديث مضطربه، وقد تركه أبو حاتم ووهاه أبو زرعة فقال ليس بشيء. أ هـ وإلى الله نشكو من هؤلاء الرواة الذين لا يخافون الله وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب".

بل إلى الله نشكو من كل أفاك أئيم، قال المعلمي [... الذي في (تعجيل المنفعة) ص ٣٢٤ "محمد بن سعيد الباهلي البصري الأثرم، عن سلام بن سليمان القاري، وعنه أبو بكر محمد بن عبد الله جار عبد الله بن أحمد وشيخه، ويعقوب بن سفيان ومحمد بن غالب تتمام وجماعة منهم أبو حاتم ثم تركه وقال: هو منكر الحديث مضطرب الحديث، ووهاه أبو زرعة فقال: ليس هو بشيء" فهذه الترجمة فيها تخليط لا أدري أعن سقط نشأ أم عن غلط، وهذا الذي تكلموا فيه ليس هو محمد بن سعيد بن سلم، ولا هو

(١) الطليعة (ص ٣٢).

باهلي، بل هو محمد بن سعيد بن زياد أبو سعيد القرشي الكزبري البصري الأثرم، ذكره البخاري في (التاريخ) (ق ١ ج ١ ص ٩٦) (محمد بن سعيد القرشي البصري..) وذكره ابن أبي حاتم في كتابه (ج ٣ ق ٢ ص ٢٦٤) "محمد بن سعيد بن زياد القرشي أبو سعيد المصري (البصري)" الأثرم سكن بغداد، سمع منه أبي ولم يحدث عنه، سمعته يقول: هو منكر الحديث مضطرب الحديث، سألت أبا زرعة عنه فقال ضعيف الحديث وليس بشيء" وله ترجمة في (تاريخ بغداد) ج ٥ ص ٣٠٥ وفي (الميزان) و (اللسان)، ولا أشك أن الكوثري عرف ذلك وعرف أن ما في (التعجيل) تخليط، ولكن إذا كان الكوثري يصطنع المغالطات اصطناعاً كما مر فكيف لا يغتم ما جاء عفواً؟ والذي يظهر أن هناك محمد بن سعيد الباهلي يروي عن سلام بن سليمان القاري، وعنه محمد بن عبد الله جار عبد الله بن أحمد، فاختلطت في (التعجيل) ترجمة هذا بترجمة محمد بن سعيد بن زياد القرشي الكزبري البصري الأثرم فأما الواقع في السند فهو كما قال الكوثري محمد بن سعيد بن سلم الباهلي، ولم يظعن فيه أحد، وتأمل قول الكوثري "وإلى الله نشكوا..!". وكذلك ما جاء في الطليعة في كل من: (أبو عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري ص ٤١ وأيوب بن إسحاق بن سافري ص ٤٤) و (عبد الله بن عمر الرماح ص ٤٥) و (أحمد بن المعذل ص ٤٥).

وقال أيضاً: ^(١) [لكن الكوثري عندما تخالف الألفاظ هو، كثيراً ما يدعي أنها مصحفة فيزعم أن (الدين) محرف عن (أرى) وأن (يكذب) محرف عن (يكتب)....، وغير ذلك... وفي (تاريخ بغداد) ج ١٣ ص ٣٩٠ " ... أبو صالح الفراء قال سمعت يوسف بن أسباط يقول: رد أبو حنيفة على رسول

(١) الطليعة (ص ٤٦).

اللّه صلى الله عليه وسلم أربعمئة حديث أو أكثر.. وقال أبو حنيفة: لو أدركني النبي صلى الله عليه وسلم لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن" فقال الكوثري ص ٨٨: "فلا شك أن - الدين - مصحف من أرى" وذهب يوجه احتمال العادة لمثل ذلك ...، بينما ترى الكوثري يصنع ما تقدم في الأمثلة فيغض النظر عن التصحيف الواضح والخطأ المكشوف إذا به يحاول دعوى التصحيف التي لايشك في بطلانها، ولا عجب في ذلك إذ مغزى الكوثري إنما هو الانتصار لهواه].

(٣) (يعمد إلى كلام لاعلاقة له بالجرح فيجعله جرحاً).

فمن أمثلة ذلك ما جاء في طليعة التنكيل في ترجمة (جرير بن عبد الحميد وأبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري)^(١) قال المعلمي: [قال الذهبي في خطبة (الميزان): (وفيه: يعني (الميزان) - من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين وأقل تجريح، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقتة).

وهكذا قد يذكر في الترجمة عبارة لاقدح فيها ولا مدح، وإنما ذكرها لاتصالها بغيرها، فمن ذلك أنه ذكر جرير بن عبد الحميد فقال في أثناء الترجمة: "قال ابن عمار: كان حجة وكانت كتبه صحاحاً، قال سليمان بن حرب: كان جرير وأبو عوانة يتشابهان ما كان يصلح إلا أن يكونا راعيين، وقال ابن المديني: كان جرير بن عبد الحميد صاحب ليل. وقال أبو حاتم: جرير يحتج به، وقال سليمان بن حرب: كان جرير وأبو عوانة يصلحان أن يكونا راعيين غنم كانا يتشابهان في رأي العين، كتبت عنه أنا وابن مهدي وشاذان بمكة".

(١) الطليعة (ص ٣٧).

لم يتعرض صاحب (التهذيب) مع محاولته استيعاب كل ما يقال من جرح أو تعديل لقضية التشابه ولا الصلاحية لرعي الغنم لأنه لم ير فيها ما يتعلق بالجرح والتعديل.

وأما الذهبي فذكر ذلك لاتصاله بغيره، ولأن ذكر الصلاحية لرعي الغنم إنما فائدته تحقيق التشابه به في رأي العين، وبيان أنهما كانا يتشابهان، ربما تكون له فائدة ما.

والمقصود أن مراد سليمان من بيان صلاحية الرجلين لرعي الغنم هو تحقيق تشابههما في رأي العين كما يبينه السياق، ووجه ذلك: أن من عادة الغنم أنها تنقاد لراعيتها الذي قد عرفته وألفته وأنست به وعرفت صوته، فإذا تأخر ذاك الراعي في بعض الأيام وخرج بالغنم آخر لم تعهده الغنم لقي منها شدة لانتقاد له ولا تجتمع على صوته ولا تنزجر بزجره، لكن لعله لو كان الثاني شديد الشبه بالأول لانتقادت له الغنم، تتوهم أنه صاحبها الأول، فأراد سليمان أن تشابه جرير وأبي عوانة شديد، بحيث لو رعى أحدهما غنماً مدة حتى ألفتها وأنست به ثم تأخر عنها وخرج الآخر لانتقادت له الغنم، تتوهم أنه الأول.

وقد روى سليمان بن حرب عن الرجلين، فقال أبو حاتم: (كان سليمان بن حرب قل من يرضى من المشايخ، فإذا رأته قد روى عن شيخ فاعلم أنه ثقة).

أما الكوثري فإنه احتاج إلى الطعن في هذين الحافظين الجليلين جرير وأبي عوانة، فكان مما تمحله للطعن فيهما تلك الكلمة، وقطعها وفصلها بحيث يخفى أصل المراد منها، فقال في ص ١٠١ في جرير: (مضطرب الحديث لا يصلح إلا أن يكون راعي غنم عند سليمان بن حرب) وقال ص ٩٢ في أبي عوانة: (كان يراه سليمان بن حرب لا يصلح إلا أن يكون راعي غنم) وأعاد نحو ذلك ص ١١٨.

هب أنه لا يعرف عادة الغنم فقد كان ينبغي أن ينبه السياق ولعله قد تنبه ولكن تعمد المغالطة، ولذلك قطع العبارة وفصلها . والله المستعان].
وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: (محمد بن عبدالوهاب أبو أحمد الفراء ص ٣٨) و (عبدالله بن محمد بن عثمان بن السقاء ص ٣٩) و (سالم بن عصام ص ٤٠) و (الهيثم بن خلف الدوري ص ٤١) و (محمد ابن عبد الله بن عمار ص ٤١). وكذلك ما جاء في التنكيل في ترجمة كل من: (الحميدي ص ٢٩١) و (الحسن بن أبي بكر بن شاذان ص ٢٢٩) و (رجاء بن السندي ص ٢٥٣).

٤) (يُعرف نصوص أئمة الجرح والتعديل).

قال المعلمي في طليعة التنكيل^(١): (تجى عن أحدهم - أي الأئمة - الكلمة فيها غض من الراوي بما لا يضره أو بما فيه تليين خفيف لا يعد جرحاً فيحتاج الكوثري إلى الطعن فيمن قيلت فيه فيحكيها بلفظ آخر يفيد الجرح) من أمثلة ما جاء في طليعة التنكيل^(٢) في ترجمة (مؤمل بن أهاب) قال الكوثري ص ٦٥ من التأييب (ضعفه ابن معين على ما حكاها الخطيب) فقال المعلمي [إنما حكى الخطيب ج ١٣ ص ١٨١ عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد قال "ستل يحيى بن معين وأنا أسمع عن مؤمل بن أهاب فكأنه ضعفه" فتدبر، وقد قال أبو حاتم: (صدوق) وقال النسائي: (لابأس به) وقال مرة (ثقة)، وقال مسلمة بن قاسم: (ثقة صدوق)].

وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: إبراهيم بن سعيد الجوهري

(١) ص ٤٨.

(٢) الطليعة ص ٤٩.

ص ٤٨) و (أحمد بن سلمان النجاد ص ٤٩) و (أحمد بن كامل ص ٤٩) و (عبد الله بن علي ابن المديني ص ٤٩) و (محمد بن أحمد الحكيمي ص ٥٠).

٥) (يقطع نصوص أئمة الجرح والتعديل).

قال المعلمي في طليعة التنكيل^(١): " .. يختزل منها - يعني نصوص الأئمة - القطعة التي توافق غرضه، وقد يكون فيما يدعه من النص ما يبين أن معنى ما يقنطعه غير المتبادر منه عند انفراده". من أمثلة ذلك ما جاء في طليعة التنكيل^(٢) في ترجمة (محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي) قال الكوثري ص ١٣٣ من تأنيبه: "قال ابن عدي رأيت أبا يعلى يسيء القول فيه ويقول: شهد على خالي بالزور. وله عن أهل الموصل أفراد وغرائب أهـ وأبو يعلى من أعرف الناس به وكلامه فيه قاض على كلام الآخرين" فقال المعلمي:

[آخر ما حكاه ابن عدي عن أبي يعلى قوله "بالزور" وعقب ذلك كما في (التهذيب): "قال ابن عدي: ابن عمار ثقة حسن الحديث عن أهل الموصل معافى ابن عمران وغيره، وعنده عنهم أفراد وغرائب، وقد شهد أحمد بن حنبل أنه رآه عند يحيى القطان، ولم أر أحداً من مشايخنا يذكره بغير الجميل، وهو عندهم ثقة".

فحذف الكوثري توثيق ابن عدي وجميع مشايخه لابن عمار، حذف الدليل على أن المراد بالأفراد والغرائب، الأفراد والغرائب الصحيحة التي يمدح صاحبها لدلائها على إكثاره وعنايته ومهارته في الفن...، وحذف الدليل على أن أبا يعلى كان عنده نفرة عن ابن عمار توجب أن لا يعتد بكلامه

(١) الطليعة ص ٥١.

(٢) الطليعة ص ٥٢.

المذكور فيه،

والكوثري يتشبه بهذه القاعدة ويتوسع فيها جداً فيرد كثيراً من الروايات المحققة والجرح المفسر المحقق بدعوى انحراف الراوي أو الجرح عن المجروح، وإن كان الراوي أو الجرح جماعة من الأئمة ولم يثبت ما يعارض قولهم بل مع ثبوت ما يوافق قولهم عمن كان موافقاً للمجروح ماثلاً إليه، ...

ثم يتناقض الكوثري ههنا فيزعم أن تلك الكلمة المحتملة الصادرة من أبي يعلى مع تبين نفرته عن ابن عمار يرد بها توثيق الجمهور لابن عمار.]

وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: (القاسم بن أبي صالح ص ٢٢) و (جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة ص ٣٧) و (عبد الله بن علي بن المديني ص ٤٩) و (محمد بن أحمد الحكيمي ص ٥٠) و (محمد بن يحيى بن أبي عمر ص ٥١) و (محبوب بن موسى ص ٥١) و (سعيد بن عامر ص ٥٢) و (سليمان بن حسان الحلبي ص ٥٢) و (محمد بن العباس أبو عمر بن حيويه ص ٣٥ ضمن ترجمة أبي الحسن الرزاز) و (محمد بن فضيل بن غزوان ص ٥٣).

٦) (يعمد إلى جرح لم يثبت فيحكيه بصيغة الجزم محتجا به).

من أمثلة ذلك ما جاء في طليعة التنكيل^(١) في ترجمة (الأصمعي عبد الملك ابن قريب) قال الكوثري "كذبه أبو زيد الأنصاري".

فقال المعلمي: [حاكي ذلك عن أبي زيد هو أحمد بن عبيد بن ناصح وهو مطعون فيه وفي (الميزان) في ترجمة الأصمعي "أحمد بن عبيد ليس بعمدة" ونقل الكوثري نفسه هذا ص ٤٢ حين احتجاج إلى رد رواية لأحمد ابن عبيد قال

(١) الطليعة ص ٥٦.

الكوثري: "فلم يكن بعمدة كما ذكره الذهبي في ترجمة عبد الملك الأصمعي من (الميزان) يجزم الأستاذ هنا بأنه ليس بعمدة، ثم يعتده فيقول الأصمعي، كذبه أبو زيد الأنصاري هكذا تكون الأمانة عند الكوثري؟]."

وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: (الحسن بن الربيع ص ٥٤) و (نعلبة بن سهيل القاضي ص ٥٤) و (عبد الله بن جعفر بن درستويه ص ٥٥) و (جرير بن عبد الحميد وسليم القاريء ص ٥٧).

(٧) (يعمد إلى ثناء يعلم أنه لا يثبت فيجزم به، حيث يكون له غرض في تقوية الراوي).

مثال ذلك ما جاء في التنكيل^(١) في ترجمة (أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني)، أخرج الخطيب من طريقه في مناقب أبي حنيفة عدة حكايات وفي ج ١٣ ص ٤١٩ ذكر له حكايتين عن يحيى بن معين في الثناء على أبي حنيفة، قال الخطيب عقبها: "أحمد بن الصلت هو أحمد بن عطية وكان غير ثقة".

قال المعلمي: [قال الأستاذ ص ١٦٥ "سبق أن تحدثت عن أحمد بن الصلت هذا في هامش ص ٣٥٣ من (تاريخ الخطيب)" أقول عبارته هناك "وعنه يقول ابن أبي خثيمة لابنه عبد الله (اكتب عن هذا الشيخ يابني فإنه كان يكتب معنا في المجالس منذ سبعين سنة) ولعل ذنبه كونه ألف في مناقب النعمان ... ومن الغريب أنه إذا طعن طاعن في رجل تجرد أسراباً من ورائه يرددون صدى الطاعن أيا كانت قيمة طعنه".

أقول أما الحكاية عن أبي خثيمة فأعادها الأستاذ في (التأنيب) ص ١٦٧ ثم

(١) التنكيل (١/١٧٠).

أتبعها بقوله: "وهذا مما يغيظ الخطيب جداً ويحمله على ركوب كل مركب للتخلص منه بدون جدوى" ...

فلننظر في سند هذه الحكاية أصحيح هو؟ حتى يسوغ للأستاذ أن يجزم بقوله "يقول ابن أبي خثيمة" وماذا قال الخطيب في هذه الحكاية؟ أركب كل مركب للتخلص منها بدون جدوى؟ قال الخطيب ج ٤ ص ٢٠٩ "أخبرنا علي بن المحسن التنوخي حدثني أبي حدثنا أبو بكر محمد بن حمدان بن الصباح النيسابوري بالبصرة حدثنا أبو علي الحسن بن محمد الرازي قال قال لي عبد الله بن أبي خثيمة قال لي أبي أحمد بن أبي خثيمة: اكتب عن هذا الشيخ يابني. فإنه يكتب معنا في المجالس منذ سبعين سنة - يعني أبا العباس أحمد بن الصلت بن المغلس الحمانى - قال الخطيب: "قلت لا أبعد أن تكون هذه الحكاية موضوعة، وفي إسنادها غير واحد من الجهوليين، وحال أحمد بن الصلت أظهر من أن يقع فيها الريبة".

فلندع الجملة الأولى والثالثة، ولننظر في الوسطى، هل جميع رجال السند معروفون ثقات حتى يسوغ للأستاذ أن يعول بدون جدوى، وأن يجزم بنسبة ذاك القول إلى ابن أبي خثيمة؟ أما علي بن المحسن وأبوه فمعروفان، فمن أبو بكر محمد بن حمدان بن الصباح النيسابوري؟ ومن شيوخه؟ وهل يعرف لابن أبي خثيمة ابن اسمه عبد الله؟.

أما الأول ففي (لسان الميزان) ج ٥ ص ١٤٧ "محمد بن حمدان بن الصباح النيسابوري عن الحسن بن محمد الرازي وعنه علي بن الحسن (صوابه: المحسن) التنوخي قال الخطيب مجهول" ولم يتعقبه بشيء....

وأما الثاني ففي (لسان الميزان) ج ٢ ص ٢٥٣ "الحسن بن محمد بن نصر بن عثمان بن الوليد بن مدرك الرازي أبو محمد (كذا) المتطيب، قال الحاكم: قدم نيسابور سنة ٣٣٧ وكان يحدث عن الكديمي وأقرانه بعجائب فمنها ..."

فذكر حكاية قال ابن حجر: "قلت هذا لا يحتمله الكديسي وإن كان ضعيفاً، وروى الخطيب في (تاريخه) عن علي بن الحسن (كذا) بن علي التنوخي عن أبيه عن أبي بكر بن أحمد (كذا) النيسابوري عن الحسن بن محمد الرازي عن محمد (كذا) بن أحمد بن أبي خثيمة حكاية باطلة، وقال: في إسنادها غير واحد من مجهولين وعني بذلك الحسن بن محمد والرواي عنه"، ...

وأما الثالث فلم أر أحداً ذكر أن لأحمد بن أبي خثيمة ابناً اسمه عبد الله وما سبق عن ابن حجر من جعله بدل عبد الله "محمد" فهل وقع في نسخته من تاريخ الخطيب "محمد"؟ أم وقع فيها "أبو عبد الله" وهي كنية محمد، أم وقع فيها كما في النسخ المطبوع عنها "عبد الله" ولكنه ظن أن الصواب "أبو عبد الله" وأن كلمة "أبو" سقطت من الناسخ، الأشبه هذا الثالث ولو تم هذا لنجا الثالث من الجهالة والضعف فإن أبا عبد الله محمد بن أحمد بن أبي خثيمة معروف ثقة، لكن وجدت حكاية في (تهذيب تاريخ ابن عساكر) ج ٢ ص ٥٧ وفيها "عبد الله" فضعف ما ظنه ابن حجر.

هذا حال الإسناد فكيف ترى حال الأستاذ؟] إلى أن قال^(١): [أقول مات ابن الصلت سنة ٣٠٨ هـ ولم يذكروا مولده لكن قال ابن عدي "رأيت سنة ٢٩٧ هـ فقدرت أن له سبعين سنة أو أكثر" فلنجعل الزيادة المحتملة سبباً فيكون مولده سنة ٢٢٠ هـ لكنه يروي عن من مات سنة ٢٢٨ هـ كمسدد ويحيى الحماني، وسنة ٢٢٧ هـ كبشر بن الحارث وسعيد بن منصور وأحمد بن يونس، وسنة ٢٢٦ هـ كإسماعيل بن أبي أويس ومحمد بن مقاتل، وسنة ٢٢٤ هـ كأبي عبيد، وسنة ٢٢٢ هـ كمسلم بن إبراهيم، وسنة ٢٢١ هـ كالقنبي وعاصم بن علي وسنة ٢٢٠ هـ كعفان، وسنة ٢١٩ هـ كأبي نعيم وأبي

(١) التتكيل (١/١٩٦).

غسان، وسنة ٢١٥هـ كتابت بن محمد الزاهد، ومن هؤلاء من لم يكن بالكوفة منشأ ابن الصلت، فلو كان أدركهم وطبقتهم وسمع منهم لكان مولده تقريباً على رأس المائتين فيكون بلغ من العمر مائة سنة وثمانين سنين، ولو صح ذلك أو احتل الصحة عند محدثي عصره لفتنوا به كعادتهم في الحرص على علو الإسناد، ولو كان في الشيخ لين، ... فزهدهم في ابن الصلت، واضح الدلالة على أنهم كانوا يرون أنه لم يدرك أولئك القدماء الذين يتحدث عنهم، وقد صرحوا بذلك كما يأتي، وليس بيد الأستاذ إلا تلك الحكاية عن ابن أبي خثيمة وقد علمت حالها. فأما الطاعنون فوقفت على جماعة منهم:

الأول: حافظ الحنفية عبد الباقي بن قانع البغدادي (ولد سنة ٢٦٥هـ أو في التي تليها، ومات سنة ٣٥١هـ) وكان مع ابن الصلت في بغداد ولما بلغ أوان الطلب كان ابن الصلت على فرض صحة سماعه من أولئك القدماء في نحو ثمانين سنة من عمره فلا بد أن يكون ابن قانع قد قصده وجالسه وسمع منه طلباً للسمع مع علو السند الموافقة في المذهب، ولكنه بعد اختباره لابن الصلت قال فيه: "ليس بثقة" فهل كان ذنب ابن الصلت عند ابن قانع الحنفي ما قاله الأستاذ ص ١٦٧: "لكن ذنب الرجل أنه ألف كتاباً في مناقب أبي حنيفة"؟! !

الثاني: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني الحافظ الشافعي (٢٧٧-٣٦٥هـ) ... في (لسان الميزان): "رأيت سنة سبع وتسعين وميتين ... ما رأيت في الكذابين أقل حياء منه كان يترك(?)^(١) الوراقين فيحمل من عندهم رزم

(١) عليها "كان ينزل للوراقين"، وكذلك هو في الكامل لابن عدي

الكتب ويحدث عن اسمه بها ولا يبالي متى مات وهل مات قبل أن يولد أو لا" قال ابن حجر: "ثم ذكر له أحاديث" يعني مما يبين كذبه.

الثالث: أبو حاتم محمد بن حبان البستي الحافظ (قبل ٢٨٠هـ-٢٥٤هـ) قال في ابن الصلت: "راودني أصحابنا على أن أذهب إليه فأسمع منه، فأخذت جزءاً لأنتخب فيه، فرأيت قد حدث عن يحيى بن سليمان بن فضلة عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: "رد دانتق من حرام أفضل عند الله من سبعين حجة مبرورة".

رأيت حدث عن هناد عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: "لرد دانتق من حرام أفضل من مائة ألف ينفق في سبيل الله" فعلمت أنه يضع الحديث فلم أذهب إليه، ورأيت يروي عن جماعة ما أحسبه رأيهم..."

الرابع: أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني الحافظ (٣٠٦-٣٨٥هـ) قال في ابن الصلت: "يروى عن ثابت الزاهد وإسماعيل بن أبي أويس وأبي عبيد القاسم بن سلام ومن بعدهم، يضع الحديث" هكذا في (تاريخ بغداد) ج ٥ ص ١٠٤، وفيه ج ٤ ص ٢٠٩ "حدثني أبو القاسم الأزهري قال سئل أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني وأنا أسمع عن جمع مكرم بن أحمد فضائل أبي حنيفة فقال: موضوع كله كذب وضعه أحمد بن المغلس الحماني..."

الخامس: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم صاحب (المستدرک) (٣٢١هـ-٤٠٥هـ) قال: "روى ابن الصلت عن القعني ومسدد وابن أبي أويس وبشر بن الوليد أحاديث وضعها وقد وضع أيضاً المتون مع كذبه في لقي هؤلاء..."

السادس: أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقاني الحافظ (٣٣٣هـ-٤٢٥هـ) عدّ ابن الصلت: فيمن وافق الدار قطني عليه من المتروكين.

السابع: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني الحافظ (٣٣٦هـ-٤٣٠هـ)
قال في ابن الصلت: "روى عن شيوخ لم يلقهم، بالمشاهير والمناكير"
الثامن: أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ (٣٣٨-٤١٢هـ)
قال في ابن الصلت "كان يضع" هكذا في (تاريخ بغداد)، وفي (الميزان) و
(اللسان): "كان يضع الحديث".

التاسع: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب الحافظ (٣٩٢-٤٦٣هـ)
قال في ابن الصلت: "حدث عن ثابت بن محمد الزاهد وأبي نعيم ...
أحاديث أكثرها باطلة هو وضعها، وحكى أيضاً عن بشر بن الحارث ويحيى
بن معين وعلي بن المديني أخباراً جمعها بعد أن صنفها (في اللسان): وضعها)
في مناقب أبي حنيفة"...

العاشر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ)
قال في ابن الصلت مرة "هالك" ومرة "وضاع" ومرة "كذاب" ...
الحادي عشر: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-
٨٥٢هـ) ذكر في (لسان الميزان) كلام الأئمة في ابن الصلت ثم قال "ومن
مناكيره روايته عن بشر الحافي عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن نافع
عن ابن عمر رفعه: ازهد في الدنيا يجبك الله ... وهذا الحديث بهذا الإسناد
باطل".

فهؤلاء أحد عشر إماماً طعنوا في ابن الصلت وجرحوه جرحاً مفسراً
مشروحاً ولو تتبعنا لوجدنا معهم غيرهم كابن عساكر وابن السمعاني
وآخرين ولكن الأستاذ الذي جاء بعدهم بقرون يأبى إلا أن يجعلهم "أسراباً
يركضون وراءه يرددون صدى الطاعن أيا كانت قيمة طعنه ولهم موقف يوم
القيامة رهيب لا يغبطون عليه" مع أنه قد عرف حججهم ولم يجد ما يصح أن
يعد مخالفاً لهم، وينسى موقفه يوم القيامة كأنه مرفوع عنه القلم دونهم].

٨) قوله في المعروف الموثق "مجهول" أو "مجهول الصفة" أو "لم يوثق" أو نحو ذلك).

من أمثلة ذلك ماجاء في طليعة التنكيل في ترجمة (محمد بن مسلمة)^(١) قال الكوثري صفحة ١٠٣ في الحاشية "مجهول وليس هو بكتاب الحارث ابن مسكين فإنه محمد بن سلمة...".

فقال المعلمي: [قد قرأ الكوثري ترجمته في (الانتقاء) لابن عبد البر الذي بث الكوثري عقاربه في تعليقاته عليه ص ٥٦، وفي تاريخ البخاري (ج ١ ق ١ ص ٢٤٠) "محمد بن مسلمة أبو هشام المخزومي المدني... سمع مالكا... وقيل لمحمد بن مسلمة بالرأي فلان..) فذكر الحكاية التي ذكرها الخطيب (ج ١٣ ص ٣٩٥).

وقال في ابن حبان في (الثقات) (ج ٩ ص ٥٥) "محمد بن مسلمة بن هشام بن إسماعيل أبو هشام المخزومي ... يروي [عن مالك بن أنس روى] عنه هارون بن عبد الله الحمال والناس، وكان ممن يتفقه على مذهب مالك ويتفرغ على أصوله ممن صنف وجمع" وذكره ابن أبي حاتم في كتابه - يعني (الجرح والتعديل) ج ٤ ق ١ ص ٧١ - وقال "... روى عنه عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبان الحزامي وأبي ... سألت أبي عنه فقال: كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان من أئمةهم .. سئل أبي عنه فقال مديني ثقة".

وفي (الديباج المذهب) ص ٢٢٧ "محمد بن مسلمة .. روى محمد هذا عن مالك وتفقه عنده، وكان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان

(١) الطليعة ص ٥٩.

أفقههم وهو ثقة، وله كتب فقه أخذت عنه، وهو ثقة مأمون حجة، جمع العمل والورع توفي سنة ٢٠٦هـ"

ويبعد جداً أن يكون هذا كله خفي على الكوثري مع ما عرفناه منه من النشاط في التفتيش عن التراجم، بل في سياق كلامه ما يشعر بأنه عرف هذا الرجل، فإنه قال ص ١٠٤ "ونهمس في أذن هذا المتعصب الهاذي: إن كنت فما رأيك في مذهب إمامك .." يعني مالكا، والله المستعان].

وكذلك ماجاء في ترجمة كل من: (عبد الله بن محمد ص ٥٩) و (طاهر ابن محمد ص ٦٠) و (إسماعيل بن حمدويه ص ٦٠) و (عبدالرحمن بن داود بن منصور ص ٦١) و (أحمد بن الفضل بن خزيمه ص ٦١) و (جعفر بن محمد بن الصندلي ص ٦١).

٩) (يتعارف المجاهيل ويحتج بروايتهم إذا كانت روايتهم توافق هو ا٥).

من أمثلة ذلك ما جاء في طليعة التنكيل^(١) في ترجمة (أحمد بن الصلت بن المغلس الحماني) الذي سبق ذكره في النوع (السابع). قال المعلمي:
[ذكر الخطيب بسنده حكاية عن ابن أبي خثيمة وردها بنكارتها بأن في السند مجاهيل. فاحتج الكوثري بتلك الحكاية جازماً بها ودفع كلام الخطيب بقوله: "وهذا مما يغيظ الخطيب جداً ويحمله على ركوب كل مركب للتخلص منه بدون جدوي" كذا قال، ثم لم يبين ما يعرف به أولئك الذين جهلهم الخطيب].

وكذلك ماجاء في ترجمة كل من: (أحمد بن عبد الله الأصفهاني ص ٦٢)

(١) الطليعة ص ٦٢.

و (الإمام الشافعي فيما يتعلق بكتاب (التعليم) المنسوب لمسعود بن شيبه ص ٦٣).

١٠) (يطلق صيغ الجرح مفسرة وغير مفسرة بما لا يوجد في كلام الأئمة ولا له عليه بينة).

من أمثلة ذلك ما جاء في التنكيل^(١) في ترجمة (حسين بن حريث أبو عمار الروزي) قال الكوثري ص ٨٣ " كثير الإغراب".

قال المعلمي: [لم أجد للكوثري سلفاً في هذا، والحسين بن حريث من شيوخ الشيخين في (الصحيحين)، وأبي داود والترمذي والنسائي في كتبهم، ووثقه النسائي وغيره ولم يغمزه أحد].

وكذلك ما جاء في الطليعة في ترجمة كل من: (أنس بن مالك رضي الله عنه^(٢) ص ٦٥) و (أبو عوانة ص ٧٠) و (محمد بن علي بن الحسين بن شقيق ص ٧١) و (علي بن محمد السواق ص ٧١) و (جعفر بن محمد بن شاكر ص ٧١).

ومن هذا النوع اتهامه بعض الحفاظ الثقات بتهم لا أصل لها كما في التنكيل في ترجمة (الحميدي ص ٢٩١) و (أحمد بن علي الآبار ص ١٥٧).

(١) الطليعة ص ٧١.

(٢) كما سيأتي في بدع الكوثري في الجرح والتعديل.

(١١) (قد يكون في الراوي كلام يسير لا يضر، فيزعمه الكوثري جرحاً ترد به الرواية).

من أمثلة ذلك ماجاء في التنكيل^(١) في ترجمة (عثمان بن أحمد أبو عمرو ابن السمّك الدقاق) قال الكوثري ص ٨٤: "المغموز عند الذهبي برواية الفاضحات".

فقال المعلمي [عبارة الذهبي في (الميزان): "صدوق في نفسه لكن روايته لتلك البلايا عن الطيور كوصية أبي هريرة فالآفة من بعده يعني في سياق السند) أما هو فوثقه الدار قطني، وينبغي أن يغمز ابن السمّك بروايته لهذه الفضائح" قال ابن حجر في (اللسان): "لو فتح المؤلف على نفسه ذكر من روى خيراً كذباً أفته من غيره ما سلم معه سوى القليل من المتقدمين فضلاً عن المتأخرين. وإني لكثير التألم من ذكره لهذا الرجل الثقة في هذا الكتاب بغير مستند وقد عظمه الدار قطني ووصفه بكثرة الكتابة والجد في الطلب، وأطراه جداً. قال الحاكم في (المستدرک) حدثنا أبو عمرو بن السمّك الزاهد حقاً... " وأقول: نعم ينبغي أن يغمز بما يناسب حاله، فلا يركن إلى ما يرويه بدون النظر في رجاله كما يركن إلى ما يرويه يحيى بن سعيد القطان مثلاً، وأنت إذا نظرت إلى سنده في هذه الحكاية - يعني التي رواها الخطيب في تاريخه (١٣ ص ٣٨٩) - وجدتهم ثقات].

وكذلك ماجاء في التنكيل في ترجمة كل من: "(الحسن بن علي الحلواني ص ٢٣٢) و (الحسن بن أبي بكر ص ٢٢٩) و (محمد بن عباس بن حيويه ص ٤٥٠).

(١) (٣٤٨/١).

١٢) (أن الخطيب كثيراً ما ينقل بعض الروايات عن بعض المصنفات المشهورة، ولكنه على عادة أقرانه لا يصرح بالنقل بل يرويها بسنده الذي سمع به ذاك الكتاب فيتكلف الكوثرى الكلام في بعض من بين الخطيب وبين مؤلف الكتاب، مع أن هذا لا يقدح في الرواية إذ معظم الاعتماد في مثل هذا على صحة النسخة).

كما جاء في التنكيل من كلامه في كل من: (عبد الله بن جعفر بن درستويه ص ٢٨٥) و (الحسن بن الحسين بن دوما ص ٢٣٠) و (محمد بن أحمد بن رزق ص ٣٩٠) و (أحمد بن كامل ص ١٦١).

١٣) (يحكي كلاماً في الرجل مع أنه لا يضره بالنسبة إلى الموضوع الذي يتكلم عليه).

من أمثلة ذلك ما جاء في التنكيل^(١) في ترجمة (سفيان بن وكيع) في (تاريخ بغداد) ج ١٣ ص ٣٧٩ عنه قال "جاء عمر بن حماد بن أبي حنيفة فجلس إلينا فقال: سمعت أبي حمادا يقول بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة فسأله عن القرآن فقال: مخلوق، ... " قال الكوثرى ص ٥٧ " كان وراقه كذاباً يدخل في كتبه ما شاء من الأكاذيب فيرويها هو فنيهوه على ذلك وأشاروا عليه أن يغير وراقه فلم يفعل فسقط عن مرتبة الاحتجاج عند النقاد".

قال المعلمي: [حسن الترمذي بعض أحاديثه وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: "كان شيخاً فاضلاً صدوقاً إلا أنه ابتلى بوراق سوء ... وهو من

(١) التنكيل (١/٢٦٤).

الضرب الذين لأن يخر أحدهم من السماء أحب إليهم من أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم" وذكر له ابن عدي خمسة أحاديث معروفة إلا أن في أسانيدنا خلافاً ثم قال: "إنما بلاؤه أنه كان يتلقن، يقال: كان له وراق يلقنه من حديث موقوف فيرفعه أو مرسل يوصله أو يبدل رجلاً برجل" والحكاية التي ساقها الخطيب ليست من مظنة التلقين، ولا من مظنة الإدخال في الكتب، فإذا صح أن هذا الرجل صدوق في نفسه لم يكن في الطعن فيه بقصة الوراق فائدة هنا، وأكبر ما في الحكاية قول أبي حنيفة المقالة المذكورة، والأستاذ يثبت ذلك ويتجح به.].

وكذلك ما جاء في التنكيل في ترجمة كل من: (إبراهيم بن محمد أبي إسحاق الفزاري ص ٩١) و (قيس بن الربيع ص ٣٨١) و (مؤمل بن إسماعيل ص ٤٨٥) و (محمد بن ميمون ص ٤٧٣) و (محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري ص ٤٣٤) و (يوسف بن أسباط ص ٥٠٨).

١٤) (يعمد إلى كلام قد رده الأئمة فيتجاهل الكوثري ردهم ويحتج بذلك الكلام).

من أمثلة ذلك ما جاء في التنكيل^(١) في ترجمة (أحمد بن صالح أبو جعفر المصري المعروف بابن الطيري. قال الكوثري في حاشية ص ١٧٣ "أحمد بن صالح مختلف فيه".

قال المعلمي: [اقتصارك في صدر القدح في الرواية على قولك في الراوي

(١) التنكيل (١/١١٢).

"مختلف فيه" ظاهر في أنه لم يتبين لك رجحان أحد الوجهين، والأستاذ يعلم إجماع أهل العلم على رد كلام الموهن لأحمد بن صالح هذا حتى نصوا على ذلك في متون المصطلح قال العراقي في ألفيته:

(وربما رد كلام الجراح كالنسائي في أحمد بن صالح
فربما كان لجرح مخرج غطى عليه السخبط حين يخرج)

وقد لجأ الأستاذ إلى هذه القاعدة وزاد عليها وبالغ واتخذها عكازة يتوكأ عليها في رد كلام كثير من أهل الأكابر وتخطى ذلك إلى رد روايتهم وتعداه إلى الطعن فيهم.

فأما ابن الطبري فوثقه الجمهور وعظموا شأنه، وقال النسائي "غير ثقة ولا مأمون تركه محمد بن يحيى ورماه يحيى بالكذب" وبيّن رمي يحيى بقوله: "حدثنا معاوية بن صالح سمعت يحيى بن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف" وأنكر عليه أحاديث زعم أنه تفرد بها أو خالف. فأما قوله: "غير ثقة ولا مأمون" فمبنية على ما بعدها، وأما قوله: "تركه محمد بن يحيى" فوهم فإن رواية محمد بن يحيى عن أحمد بن صالح موجودة، وقال ابن عدي "حدث عنه البخاري والذهلي - محمد بن يحيى - وإعتمادهما عليه في كثير من حديث الحجاز" وكان الذهلي لما سمع منه النسائي لم يحدثه عن أحمد بن صالح فظن النسائي أنه تركه، ولعله إنما لم يحدث عنه لأنه كان حيا ورأى الذهلي أن النسائي كغيره من طلبة الحديث إنما يرغبون في العوالي.

وأما رواية معاوية بن صالح عن ابن معين فقد قال البخاري في أحمد بن صالح بن الطبري "ثقة صدوق وما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة كان أحمد ابن حنبل وعلي - بن المديني - وابن نمير وغيرهم يشبتون أحمد بن صالح، (كان يحيى - بن معين -) جاء في سير أعلام النبلاء (١٢/١٦٢): (كان عليّ) يعني ابن المديني، وأما في تاريخ بغداد (٤/٢٠١) وكذلك تهذيب الكمال

للمزي (٣٤٣/١) وما اعتمده ابن حجر في هدي الساري (ص:٣٨٦) فهو ما أثبتته. والله أعلم، وانظر المقنع لابن الملحق (٦٦١/٢-٦٦٢). يقول: سلوا أحمد فإنه أثبت " فإن كان هناك وهم في النقل فالظاهر أنه في رواية معاوية لأن البخاري أثبت منه ولموافقة سائر الأئمة وإن كان ليحيى قولان، فالذي رواه البخاري هو المعتمد لموافقة سائر الأئمة وزعم ابن حبان أن أحمد بن صالح الذي كذبه ابن معين رجل آخر غير ابن الطبري يقال له: الأشمومي كان يكون بمكة، ويقوي ذلك ما رواه البخاري من تثبيت ابن معين لابن الطبري وأن ابن الطبري معروف بالصدق لاشأن له بالتفلسف،، وأما الأحاديث التي انتقدها النسائي على ابن الطبري فقد أجاب عنها ابن عدي].

والذي يظهر لي من مقالة البخاري أن هناك من يتكلم في أحمد بن صالح ولكن ليس معهم حجة يعتمد عليها، ولعل هذه الحجة هي ما نقل عن يحيى ابن معين كما تقدم، فبين البخاري تثبيت أحمد بن حنبل ومن وافقه، ثم أوضح بطلان هذه الحجة بقوله: "وكان يحيى - يعني ابن معين - يقول - أي إذا سئل عن أحمد بن صالح - : سلوا أحمد - يعني ابن حنبل - فإنه أثبت - أي في معرفة حال أحمد بن صالح - " فيتعين بهذا العدول عما نقل عن ابن معين من قوله في أحمد بن صالح "كذاب يتفلسف" إلى ما ذكره البخاري عن أحمد بن حنبل وعلي ابن المديني وابن نمير وغيرهم من تثبيتهم لأحمد بن صالح - والله أعلم.

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما جاء في التنكيل في ترجمة كل من:

(علي بن المديني ص٣٥٦) و (بشر بن السري ص٢١٢) و (محمد بن بشار ص٤٣٠) و (وإسماعيل بن إبراهيم ص٢٠٦) و (عبدالأعلى بن مسهر ص٣١٥) و (عبد الله بن محمد بن أبي الأسود ص٣٠٧) و (محمد بن عبد الله بن عمار ص٤٥٤).

وللكوثري بدع في الجرح والتعديل سوى ماتقدم في مغالطاته فمنها:

١- إطلاقه كلمة (معلول) على الراوي.

كما جاء في الطليعة في ترجمة (محمد بن عبد الوهاب أبي أحمد الفراء)^(١) قال الكوثري فيه ص ١٣٥ من تأنيبه: "معلول عند أبي يعلى الخليلي في (الإرشاد)".

قال المعلمي: [إطلاق كلمة معلول على الراوي من بدع الكوثري والذي في ترجمة محمد بن عبد الوهاب من "تهذيب التهذيب": "قال الخليلي في (الإرشاد) عقب حديث ... في الوسوسة - قال لي عبد الله بن محمد الحافظ: أعجب من مسلم كيف أدخل هذا الحديث في (الصحيح) عن محمد بن عبد الوهاب وهو معلول فرد" .. وقول عبد الله بن محمد "وهو معلول فرد" يريد الحديث كما لا يخفى].

٢- ما زعمه بأن الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه هرم واختل ضبطه.

كما جاء في الطليعة في ترجمة (أنس بن مالك رضي الله عنه)^(٢) قال الكوثري ص ٨٠ من تأنيبه "وقد انفرد برواية الرضخ أنس - رضي الله عنه - في عهد هرمه، كانفراده برواية شرب أبوال إبل... وبحكاية معاقبة العرينين تلك العقوبة للحجاج الظالم المشهور، حينما سأله عن أشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم، حتى استاء الحسن البصري من ذلك، ومن رأي أبي حنيفة أن الصحابة رضي الله عنهم مع كونهم عدولاً ليسوا بمعصومين من

(١) الطليعة ص ٣٨.

(٢) الطليعة ص ٦٥.

مثل قلة الضبط الناشئة عن الأمية، أو كبر السن، فيرجح رواية الفقيه منهم على رواية غيره عند التعارض، ورواية غير الهرم منهم على رواية الهرم...".

قال المعلمي: [المقصود هنا ما في هذه العبارة من زعم أن أنسا - رضي الله عنه - هرم واحتل ضبطه! ولا أعرف أحداً قبل الكوثري زعم هذا].
٣- ومن بدعه التي لم يسبق إليها أيضاً قوله في الإمام أبي إسحاق الفزاري: (منكر الحديث).

كما جاء في التنكيل في (ترجمة أبي إسحاق)^(١) قال المعلمي: [وإن تعجب فعجب ما في التعليق على صفحة ٣٧٦ من المجلد ١٣ من (تاريخ بغداد) ونص ذلك: "أبو إسحاق الفزاري منكر الحديث وهذان الخبران من مناكيره"].

٤- ومنها قوله في جرير بن عبد الحميد.

قال في (التأنيب) ص ١١٠ "مضطرب الحديث ... وكان سيء الحفظ).
قال المعلمي في (التنكيل)^(٢): [أما قوله "مضطرب الحديث" فكلمة لم يقلها أحد قبل الأستاذ، وليس هو ممن يقبل منه مثل هذا...، وقول الأستاذ: "كان سيء الحفظ" لم يقلها أحد قبله أيضاً].

٥- زعمه أن من لم يوثقه أهل عصره يكون (مجهول الصفة).

فقال في التأنيب ص ٧٠ "وعبد الله بن محمود مجهول الصفة" كما جاء في الطليعة في ترجمة عبد الله بن محمود ص ٥٩. فلما ذكر المعلمي توثيق الحاكم والذهبي، أجاب الكوثري في (الترحيب) أنه لم يوثقه أحد من أهل عصره وأن

(١) التنكيل (١/٩٧).

(٢) التنكيل (١/٢١٦).

الحاكم متأخر عنه، فكان محصلة ذلك قول المعلمي^(١) "...وقد سبق في ترجمة عبد الله بن محمود، ذكر مازعمه الأستاذ من أن لم يوثقه أهل عصره يكون مجهول الصفة".

ويبين عظم ما ارتكبه الكوثري من الطعن في الأئمة وثقات الرواة، ما يلزمه من العظائم والجرائم، قال المعلمي رحمه الله:

[... والسعي في توثيق رجل واحد - أي من رجال السند - بغير حق أو الطعن فيه بغير حق سعي في إفساد الدين بإدخال الباطل فيه، أو إخراج الحق منه، فإن كان ذلك الرجل واسع الرواية أو كثير البيان لأحوال الرواة، أو جامعاً للأمرين كان الأمر أشدّ جداً كما يعلم بالتدبر، ...، فما بالك إذا كان الطعن بغير حق في عدد كثير من الأئمة والرواة يترتب على الطعن فيهم - زيادة على محاولة إسقاط رواياتهم - محاولة توثيق جم غفير ممن جرحوه، وجرح جم غفير ممن وثقوه.

ففي (التأنيب) الطعن في زهاء ثلثمائة رجل تبين لي أن غالبهم ثقات، وفيهم نحو تسعين حافظاً، وجماعة من الأئمة فكم ترى يدخل في الدين من الفساد لو مشى للأستاذ ما حاوله من جرحهم بغير حق؟!]^(٢).

ثالثاً) رده للأحاديث الصحيحة الثابتة

ولا غرابة في ذلك، لأنه نتيجة حتمية لما تقدم من طعنه في أئمة أهل السنة وثقات روايتها وتخليطه في قواعد من علم مصطلح الحديث، والأحاديث التي تعرض لردها الكوثري في تأنيبه إما رداً صريحاً أو تأويلاً قبيحاً، وردت في

(١) التكميل (١/٣٣٧).

(٢) التكميل (١/٤-٥).

ترجمة أبي حنيفة من (تاريخ بغداد) ذكر الخطيب إنكار بعض المتقدمين على أبي حنيفة ردها فلم تهدأ نفس الكوثري فانتصر لهواه ورد تلك الأحاديث وغالط وهول كعاداته، فتعقبه المعلمي في ذلك في القسم الثالث من كتاب التنكيل وهو "البحث مع الحنفية في سبع عشرة قضية"^(١) فذكر كلام الكوثري في كل مسألة وما له وما عليه، فأفاد وأجاد، وكان ضمن كل مسألة منها الكلام على الحديث الذي رده الحنفية وعلى رأسهم الكوثري فمن أمثلة ذلك:

١- في (تاريخ بغداد) ٤٠٦/١٣ من طريق وكيع: "سأل ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين في الركوع فقال أبو حنيفة: يريد أن يطير؟ فيرفع يديه، قال وكيع: وكان ابن المبارك رجلاً عاقلاً فقال: إن كان طار في الأولى فإنه يطير في الثانية. فسكت أبو حنيفة ولم يقل شيئاً".

قال الكوثري في تأنيبه ص ٨٣: "... مع ظهور الحجة في حديث ابن مسعود"^(٢)،... لم يسلم سند من أسانيد الرفع عند الركوع من علة، بل لم يصح حديث في الرفع غير حديث ابن عمر،...، ودعوى أحد الفريقين التواتر في موضع الخلاف المتوارث غير مسموعه..".

فأجابه المعلمي بقوله: - [أما الأمر الأول فحديث ابن مسعود كما قال الدار قطني: "نفرد به محمد بن جابر وكان ضعيفاً عن حماد عن إبراهيم، وغير حماد يرويه عن إبراهيم مرسلأ عن عبد الله من فعله غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب".] ومحمد بن جابر ذكره الأستاذ ص ١١٦

(١) انظر ما تقدم عند ذكر مولفات الشيخ في وصف كتابه التنكيل.

(٢) وهو "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة، ثم لا يعود لشيء من ذلك".

بمناسبة ما جاء عنه أنه قال: "سرق مني أبو حنيفة كتاب حماد" فقال الأستاذ:
"الأعمى قال فيه أحمد لا يحدث عنه إلا من هو شر منه" ... والحاصل أنه ليس
بعمدة. وحماد بن أبي سليمان سيء الحفظ، حتى قال حبيب بن أبي ثابت:
"كان حماد يقول: قال إبراهيم، فقلت له: والله إنك لتكذب على إبراهيم أو
أن إبراهيم ليخطيء" وقال شعبة: "قال لي حماد بن أبي سليمان يا شعبة
لاتوقفي على إبراهيم فإن العهد قد طال، وأخاف أن أنسى أو أكون قد
نسيت" انظر (تقدمة الجرح والتعديل) ص ١٦٥ وقوله "لاتوقفي ... إلخ"
معناه إذا قلت: "قال إبراهيم" أو نحو ذلك فلا تسألني أسمعته من إبراهيم أم لا؟
فيتبين بهذا أنه قد كان يقول "قال إبراهيم" ونحوه فيما لا يتحقق أنه سمعه من
إبراهيم...

وروى النسائي من طريق ابن المبارك عن سفیان الثوري عن عاصم بن
كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال ألا
أخبركم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فقام فرقع يديه أول
مرة ثم لم يعد.

وقد روى الترمذي عن ابن المبارك قال: "لم يثبت حديث ابن مسعود أن
النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع يديه إلا أول مرة" وفي (سنن البدار قطني) و
(سنن البيهقي) ج ٢ ص ٧٩ عن ابن المبارك قال: "لم يثبت عندي ..."
نحوه...

وحديث سفیان رجاله ثقات وعاصم وإن قال ابن المديني: لا يحتج به إذا
انفرد، فقد وثقه جماعة وأخرج له مسلم في (الصحيح)، لكن هناك علل:
الأولى: أن سفیان يدلّس ولم أر في شيء من طرق هذا الحديث عنه
تصريحه بالسماع.

الثانية: أنه قد اختلف عليه. قال أبو داود عقب روايته عن عثمان بن أبي شيبة عن وكيع وستأتي: "ثنا الحسن بن علي ثنا معاوية وخالد بن عمرو وأبو حذيفة قالوا لنا سفيان بإسناده هذا قال فرجع يديه في أول مرة، وقال بعضهم: مرة واحدة" وفي (مسند أحمد) ج ١ ص ٤٤٢ "ثنا وكيع عن سفيان ... قال عبد الله: أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع يديه في أول مرة" وأخرجه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن وكيع .. وفيه "فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة"

الثالثة: قال أحمد في (المسند) ج ١ ص ٤١٨: "ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الله بن إدريس من كتابه عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود نا علقمة عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة، فكبر ورفع يديه ثم ركع وطبق بين يديه وجعلها بين ركبتيه فبلغ سعداً فقال: صدق أخي قد كنا نفعل ذلك ثم أمرنا بهذا - وأخذ بركبتيه - حدثني عاصم بن كليب بهذا" فأعل البخاري في (جزء رفع اليدين)^(١) حديث سفيان بحديث ابن إدريس وقال: "ليس فيه: ثم لم يعد، فهذا أصح لأن الكتاب أحفظ عند أهل العلم" يشير البخاري إلى أن بعض الرواة لما لم ير في القصة ذكر الرفع عند الركوع وكان المشهور عن أصحاب ابن مسعود أنهم كانوا لا يرفعون إلا في أول الصلاة فهم أن الواقع في القصة كذلك، ثم لما روى من حفظه روى بحسب ما كان فهم، ومن أعلّ حديث سفيان من الأئمة:

أحمد وأبو داود وأبو حاتم ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم، فمنهم من حمل الوهم على وكيع ومنهم من حملة على سفيان، وزعم بعض الناس أن

(١) انظر (جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين) ص ١١٢ حديث رقم

اختلافهم في هذا يقتضي رد قولهم جملة، وليس هذا بشيء، والذي يظهر أنه إن كان سفيان دلّسه فالحمل على شيخه الذي سمعه منه، وإلا فالوهم منه...
وأما الأمران الثاني والثالث، وهما قول الأستاذ: "لم يسلم سند للرفع من علة ولم يصح فيه إلا حديث ابن عمر" فمجازفة.

قال البخاري: لا أسانيد أصح من أسانيد الرفع.^(١) وحديث ابن عمر قطعي الثبوت عنه وصح معه عدة أحاديث منها في (الصحيحين) حديث مالك بن الحويرث، وفي (صحيح مسلم) حديث وائل بن حجر، وأشار البخاري في (الصحيح) إلى حديث أبي حميد الساعدي في عشرة من الصحابة، وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان وصححا حديث علي في ذلك، وفي (الفتح): "قال البخاري في (جزء رفع اليدين): من زعم أنه بدعة فقد طعن في الصحابة فإنه لم يثبت عن أحد منهم تركه، ولا أسانيد أصح من أسانيد الرفع،... وذكر البخاري أيضاً أنه رواه سبعة عشرة رجلاً من الصحابة^(٢) وذكر الحاكم وأبو القاسم ابن مندة ممن رواه العشرة المبشرة، وذكر شيخنا أبو الفضل الحافظ أنه تتبع من رواه من الصحابة فبلغوا خمسين رجلاً" وتواتر باعتراف الكوثري الرفع عن جماعة من الصحابة بل نسبه غير واحد من التابعين كالحسن البصري وسعيد بن جبير إلى الصحابة مطلقاً وتواتره عنهم يستلزم تواتره عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما قول الأستاذ: "ودعوى أحد الفريقين التواتر في موضع الخلاف المتوارث غير بمسموعة" فكأن الأستاذ انتقل ذهنه من التواتر إلى الإجماع، فإن الإجماع هو الذي يسوغ أن يقال: لا تسمع دعواه في موضع الخلاف المتوارث

(١) الذي في (جلاء العينين) ص ١٦٣: [وليس اسانيده أصح من رفع اليدين].

(٢) انظر (جلاء العينين) ص ٥٦ [ولقد ذكرهم بأسمائهم].

لمنافاة الخلاف للإجماع.

فأما المتواتر فلا منافاة بينه وبين الخلاف المتوارث كما ستراه، بل إن الخلاف المتوارث إذ لم يثبت أن ابتداءه كان عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فوراً لم يمنع من دعوى إجماع سابق، فلنا أن ندعي في قضيتنا هذه إجماع الصحابة، لأن جماعة منهم رووا الرفع وتواتر العمل به عن كثير منهم كما اعترف به الكوثري، بل نسبه غير واحد من التابعين كالحسن البصري وسعيد بن جبير إلى الصحابة مطلقاً فاشتهر ذلك وانتشر ولا يعرف عن أحد منهم ما يدل على أنه غير مشروع، فأما ما روى عن بعضهم أنه تركه فلم يثبت، وقد مر الكلام على ما روي عن ابن مسعود...، ولو ثبت بعض ذلك فإنما هو ترك جزئي، أي في ركعة واحدة أو صلاة واحدة، وذلك لا يدل على أن التارك يراه غير مشروع، إذ قد يكون قصد بيان أن الرفع في غير الأولى ليس في مرتبتها، وقد يكون سهواً، وقد يكون ترخص لعذر أو لغير عذر في تركه ما يعلمه مندوباً..

فأما التواتر فأمره أوضح، فإنه من المعلوم أنه قد يحصل لشخص دون آخر، وقد جاء عن ابن مسعود أنه كان يقول إن المعوذتين ليستا من القرآن واعتذر أهل العلم عنه بأنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم بقرآنيتهما ولا تواتر ذلك عنده مع أنه من المقطوع به تواتر ذلك عند غيره، فلا يخدش في تواتر الرفع مخالفة بعض التابعين من الكوفيين إذ لا يلزم من تواتره عند غيرهم تواتره عندهم، بل عرضت لأولهم شبهة الترك فتوهموا أو بعضهم أنه غير مشروع...، ثم جاء بعدهم من الكوفيين من بلغته الأحاديث والآثار ولعلها تواترت عنده فلم تطب نفسه بترك ما ألفه واعتاده وفرّ إلى احتمال النسخ ورأى أن الترك أحوط له وأطيب لنفسه. وقد اعترف الكوثري بتواتر الرفع عن جماعة من الصحابة وذلك يستلزم تواتره عن النبي صلى الله

عليه وسلم فإنه فعل تعبدي في الصلاة، لو لم يعلموا أنه مشروع وفعوله، فإن فعلوه لا على وجه التعبد كان تلاعباً بالصلاة. وإيهاما لمشروعية ما لم يشرعه الله وذلك كذب على الله ورسوله ودينه، وإن فعلوه على وجه التعبد فذلك صريح البدعة الضلالة والكذب على الله والتكذيب بآياته.

فبهذا يثبت قطعاً أنهم كانوا يعتقدون أنه مشروع ويمتنع اعتقادهم ذلك من جهة الرأي إذ لا مجال للرأي فيه، على أن الرأي إنما يصر إليه في إثبات الفعل إذا لم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم تركه تركاً مستمراً مع قيام السبب وانتفاء المانع، ويمتنع على الذين تواتر عنهم الرفع أن يجهلوا جميعاً أكان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع أم لا بعد أن طالت صحبتهم له ومراقبتهم لصلاته كما أمروا به.^(١)

يتبين مما تقدم عظم جرأة الكوثري على رد هذه السنة التي بلغت التواتر حتى كأنها رأي عين. قال ابن القيم: "... وانظر إلى العمل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة خلفه وهم يرفعون أيديهم في الصلاة في الركوع وفي الرفع منه، ثم العمل في زمن الصحابة بعده حتى كان عبد الله ابن عمر إذا رأى من لا يرفع يديه حصبه، وهو عمل كأنه رأي عين"^(٢)، قال الإمام البخاري في (جزء رفع اليدين)^(٣):

"الرد على من أنكروا رفع الأيدي في الصلاة عند الركوع وإذا رفع من الركوع، وأبهم على العجم في ذلك تكلفاً لما لا يعنيه فيما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فعله وروايته عن أصحابه، ثم فعل

(١) التنكيل (٢/١٩-٢٩).

(٢) إعلام الموقعين (٢/٣٧٦).

(٣) انظر جلاء العينين للسندي ص ٥١.

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين واقتداء السلف بهم في صحة الأخبار بعض عن بعض الثقة من الخلف العدول رحمهم الله وأنجز لهم ما وعدهم على ضغينة صدره وحرجة قلبه ونفارا عن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يحمله واستكنان عداوة لأهلها لشوب البدعة لحمه وعظامه ونحوه واكتسبه باحتفاء العجم حوله اغتراراً" سبحان الله كأن الإمام البخاري يصف حال الكوثري !!!

ثم قال: "وقال النبي صلى الله عليه وسلم: لاتزال طائفة من أمتي قائمة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا خلاف من خالفهم ماض ذلك أبداً في جميع سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم..."^(١) وقال أيضاً: "وكذلك يروى عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع وعند الرفع منه" ثم ذكر اسماءهم، وقال: "قال الحسن وحמיד بن هلال: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون أيديهم" لم يستثن أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دون أحد، ولم يثبت أهل العلم عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم [غير] ما وصفنا، وكذلك روايته عن عدة من علماء أهل مكة وأهل الحجاز، وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن وعدة من أهل خراسان... [وذكر أسماء بعضهم]... وعدة ممن لا يخصى لاختلاف بين من وصفنا من أهل العلم"^(٢). والله المستعان.

٢- في (تاريخ بغداد) (٣٩٠/١٣) عن يوسف بن أسباط: "...وأشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقال أبو حنيفة: الإشعار مثله."

(١) ص ٥٤ من جلاء العينين للسندي.

(٢) ص ٥٦-٦٤ المرجع السابق.

قال الكوثري في تأنيبه ص ٨٧: "ليس من قوله فقط، بل هل هو أثر يروي عن حماد بن إبراهيم النخعي كما يشير إلى ذلك الترمذي....، يريدان أهل زمانهما المبالغ فيه، ولائم التعريف تحمل على المعهود في زمانهما ... على أن الأعمش يقول: لم نسمع إبراهيم النخعي يقول شيئاً إلا وهو مروى، كما تجد ما معناه في (الحلية) لأبي نعيم، فيكون قول النخعي هذا أثر يحتاج به، وأنت عرفت قيمة مراسيل النخعي عند ابن عبد البر وغيره".

قال المعلمي: [أما الترمذي فروى من طريق وكيع حديث إشعار النبي صلى الله عليه وسلم - ثم قال: "سمعت يوسف بن عيسى (وهو ثقة) يقول: سمعت وكيعاً يقول حين روى هذا الحديث قال: لانتظروا إلى قول أهل الرأي في هذا فإن الإشعار سنة وقولهم بدعة" قال الترمذي: سمعت أبا السائب (سلم بن جنادة وهو ثقة) يقول: كنا عند وكيع فقال لرجل عنده ممن ينظر في الرأي.

أشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقول أبو حنيفة: هو مثلة! قال الرجل: فإنه قد روي عن إبراهيم النخعي أنه قال: الإشعار مثلة. قال: فرأيت وكيعاً غضب غضباً شديداً، وقال: أقول لك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: قال إبراهيم؟! ما أحقك بأن تجبس ثم لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا". القائل: "فإنه قد روي عن إبراهيم" لا يدري من هو وممن سمعه وكيف إسناده، ولكن الأستاذ بنى على دعاوى:

الأولى: أن ذلك الرجل ثقة.

الثانية: أن قوله: "فإنه قد روي" معناه فإن أبا حنيفة روى.

الثالثة: أنه سمع ذلك من أبي حنيفة.

الرابعة: أن أبا حنيفة روى ذلك عن حماد، مع أنه لا ذكر لحماد في الحكاية!.

الخامسة: أن ذلك أثر، مع أن الأستاذ نغم نحو ذلك في (الترحيب) ص ٢٨ فقال: "وإطلاق الأثر على ما لم يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم في دين الله شيء مبتكر في سبيل تقوية الخير الزائف من هذا الناقد الصالح!".

السادسة: أن إبراهيم النخعي لم يكن يستنبط ولا يقيس وإنما كان يقول ما يرويه بنصه، والأستاذ يعلم أن المتواتر عن إبراهيم خلاف ذلك، غاية الأمر أنه يسوغ أن يقال: إنه لم يكن يفتي برأيه المحض، وإنما كان يستنبط من المرويات وقيس عليها فيكون عرضة للخطأ كغيره.

السابعة: أن تلك المرويات التي كان إبراهيم لا يتعدى منصوصها لاتشمل أقوال من قبله من التابعين ولا الصحابة وإنما هي النصوص النبوية فتكون أقوال إبراهيم وفتاواه كلها مراسيل أرسلها عن النبي صلى الله عليه وسلم. الثامنة: أن ذلك حجة ولا أريد أن ...

وقد رجع هو عن الثلاث الأخيرة بقوله: "يريدان إشعار أهل زمانهما بالمبالغ فيه..." ومع ذلك فهذه دعوى جديدة، والظاهر الواضح من قول القائل: "الإشعار مثلة" الحكم على الإشعار مطلقاً ولو أراد ما زعمه الأستاذ لقال: "المبالغة في الإشعار مثلة" أو نحو ذلك.. والمقصود هنا إثبات أن الإشعار سنة وذلك حاصل على كل حال^(١).

٣- في (تاريخ بغداد) ٣٩٢/١٣، من طريق حماد بن زيد قال: "شهدت أبا حنيفة وستل عن محرم لم يجد إزاراً فلبس سراويل، قال: عليه الفدية، قلت: سبحان الله... قال الكوثري ص ٩٤ من تأنيبه: "... فهذان - يعني لبس السراويل والخفين - إنما أيبحا لعذر .. فلا تحول هذه الإباحة دون وجوب

(١) التنكيل (٢/٤٢-٤٣).

الفدية، كمن في رأسه أذى فلبس، على ما في القرآن الكريم، وليس في الأحاديث ما يصرح بسقوط الفدية عن المعذور".

قال المعلمي: [الذي في القرآن هو قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ، فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ، وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ﴾ [البقرة: الآية (١٩٦)] فالذي في الآية الحلق، فقول الأستاذ: "فلبس، ما على ما في القرآن الكريم" لاوجه له اللهم إلا أن يريد: قياساً على ما في القرآن ففي عبارته تلبس ومع ذلك ففي صحة القياس نظر لتوقفها على عدم فارق، والفارق هنا قائم فإن الحلق شديد المنافاة للإحرام بدليل أنه جعل علماً للخروج من الإحرام - أعني التحلل....، فالتشديد في الحلق لا يستلزم التشديد فيما هو أخف منه.... هذا وقد صح في الباب حديثان:

الأول: حديث ابن عمر في (الصحيحين) وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يلبس المحرم، فقال: "لا يلبس القميص ولا العمائم ولا سراويلات ولا البرانس ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين....".

الحديث الثاني: حديث ابن عباس في (الصحيحين) وغيرهما "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات: من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين" ففي هذا الحديث النص على السراويل والخفين معاً ولم يذكر القطع فمن أهل العلم من أخذ به على إطلاقه، وقال إنه ناسخ للأمر بقطع الخفين لأن حديث ابن عباس متأخر، ومنهم من حمل المطلق على المقيد فقال بقطع الخفين،.... وعلى كل حال فسكوت الحديثين عن ذكر الفدية يدل أنها لا تجب، وإلا لزم تأخير البيان عن

وقت الحاجة^(١).

٤ - في (تاريخ بغداد) ٣٨٧/١٣ عن بشر بن المفضل قال: "قلت لأبي حنيفة: نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. قال هذا رجز"

قال الكوثري ص ٧٨ من تأنيبه: "إذ حمل - يعني الحديث - على خيار المجلس يكون مخالفاً لنص كتاب الله الذي يبيح التصرف لكل من المتعاقدين فيما يخصه، بمجرد تحقق ما يدل على التراضي، قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ...﴾ [النساء: الآية (٢٩)]." ولقد أطل المعلمي البحث في مسألة خيار المجلس خلص فيه إلى أن [الحديث بغاية الصحة والشهرة ووضوح الدلالة، فهو في (الصحيحين) وغيرهما من طرق عن ابن عمر، وصح عنه من قوله وفعله ما يوافق، وهو في (الصحيحين) وغيرهما من حديث حكيم بن حزام، وصح عن أبي هريرة أنه رواه وقضى به، وجاء من حديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة وسمرة وغيرهم، وجاء عن أمير المؤمنين علي القضاء به، ولا يخالف من الصحابة، وإنما جاء الخلاف فيه من التابعين عن ربيعة بالمدينة وإبراهيم النخعي بالكوفة،، ومالك إنما اعتذر في (الموطأ) بقوله - بعد أن روى الحديث:

"ليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به فيه" وتعقبه الشافعي وغيره بأن الحد معروف نقلاً ونظراً، فإنه معلوم أن التفرق حقيقة في التفرق بالأبدان، وحده معروف في العرف، وقد اتفقوا على نظيره في الصرف والسلم والعمل ثابت عن الصحابة وكثيراً من أئمة التابعين بالمدينة

(١) التنكيل (٢/٤٤-٤٥).

وغيرها.]^(١) والله الحمد.

٥- قال الكوثري ص ٢٣ من تأنيبه: "وقد أعل أبو حنيفة حديث الرضخ كما سيأتي".

قال المعلمي: [في تاريخ بغداد) ٣٨٧/١٣ من طريق "بشر بن مفضل قال: قلت لأبي حنيفة... قتادة عن أنس أن يهودياً رضخ رأس جارية بين حجرين فرضخ النبي صلى الله عليه وسلم رأسه بين حجرين. قال: هذيان" فهل هذا إعلال؟! قال الأستاذ ص ٨٠: وأما حديث الرضخ فمروي عن أنس بطريق هشام بن زيد، وأبي قلابة عنعنة، وفيه القتل بقول المقتول من غير بينة، وهذا غير معروف في الشرع، وفي رواية قتادة عن أنس إقرار القتال لكن عنعنة قتادة متكلم فيها".

.... أما هشام فهو هشام بن زيد بن أنس بن مالك وحديثه هذا عن جده في (الصحيحين) وغيرهما، وهشام غير مدلس وسماعه من جده أنس ثابت، ومع ذلك فالراوي عنه شعبة ومن عاداته التحفظ من رواية ما يخشى فيه التدليس، وحديثه هذا في (الصحيحين) ومن عاداتهما التحرز عما يخشى فيه التدليس....

وأما أبو قلابة فهو عبد الله بن زيد الجرمي وقد قال فيه أبو حاتم: "لا يعرف له تدليس"... وقد ثبت سماعه من أنس كما في قصة العرنين وغيرها وحديثه في (الصحيح) أيضاً، فالحكم في حديثه هذا أنه سمعه من أنس. وأما قتادة فمدلس لكنه قد صرح بالسماع. قال البخاري في (الصحيح) في باب "إذا أقر بالقتل مرة قتل به": حدثني إسحاق أخيراً حيان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك أن يهودياً رضّ رأس جارية بين حجرين ... فجيء

(١) التكميل (٥٨/٢).

باليهودي فاعترف، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرضاً رأسه بالحجارة^(١) ومن تلك الأحاديث التي ردها إما تصريحاً وإما تأويلاً، حديث الصحيحين (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين، لصاحبه سهماً)^(٢) وحديث الصحيحين (تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً)^(٣)

وحديث مسلم (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى يمين وشاهد)^(٤) والله المستعان.

(المبحث الرابع) عيب الكوثري للعقيدة السلفية

وذلك بين ظاهر، أفرد له المعلمي رحمه الله قسماً في الرد عليه أسماء "القائد إلى إصلاح العقائد" وهو القسم الرابع من كتاب التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل" قال في مقدمته بعد حمد الله والصلاة على نبيه: "أما بعد: فإن صاحب كتاب "تأنيب الخطيب" تعرض في كتابه للطعن في عقيدة أهل الحديث ونزهم بالمجسمة والمشبهة، والحشوية^(٥)، ورامهم بالجهل

(١) التنكيل (١٨٨/٢-٨٩).

(٢) التنكيل (٦٥/٢)، البخاري (فتح الباري) (٦٧/٦) ح ٢٨٦٣، ومسلم (١٣٨٣/٣) ح ٥٧.

(٣) التنكيل (٩٣/٢)، البخاري (فتح الباري) (٩٦/١٢) ح ٦٧٨٩، ومسلم (١٣١٢/٣) ح ١،

٢، ٣، ٤.

(٤) التنكيل (١٤٤/٢)، صحيح مسلم (١٣٣٧/٣) ح ٣.

(٥) قال أبو عبد الله الحاكم: (وعلى هذا عهدنا في أسفارنا وأوطاننا كل من ينسب إلى نوع من الإلحاد والبدع لا ينظر إلى الطائفة المنصورة إلا بعين الحفارة ويسميها الحشوية) معرفة علوم الحديث ص ٤ وقال ابن تيمية (٣٥١/٧) (درء التعارض): "إن لفظ الحشوية أول ما
==

والبدعة والزيف والضلالة، وخاض في بعض المسائل الاعتقادية كمسألة الكلام والإرجاء، فتجشمت أن أتعبه في هذا كما تعقبته في غيره،...^(١).

قال المعلمي^(٢): [كان من المعلوم المقطوع به في عهد السلف الصالح أن أثبت ما يحتج به في العقائد وغيرها كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، ثم لما حدث التعمق في النظر العقلي كان بعض المتعمقين ربما يزيع عما يعرفه الناس فيرد عليه أئمة الدين، ويدعون ويضللون ويحتجون بالنصوص، فرمما تأول هو النص أو رد الحديث زاعماً أنه لا يثق بسنده، فيرد عليه أئمة الدين تأويله بأنه خلاف المعنى الذي تعرفه العرب من لسانها وخلاف ما أتر من التفسير عن سلف، ويردون عليه رده للحديث بأن رجاله ثقات وأن أئمة الرواية يصحونه. واستمر الأمر على هذا زماناً، وفي القرن الثاني نبغ من المبتدعة من يرد أخبار الآحاد حتى فى الفقهيات، واقتصر بعضهم على ردها إذا خالفت القياس،...، وقد رد أئمة الدين على هؤلاء، وفى كتب الشافعى كثير من الرد عليهم، وكذلك تعرض له البخارى فى (الصحيح)، وعلى كل حال فكان معروفاً بين الناس أن أولئك المتأولين

==

عرف الظم به من كلام المعتزلة ونحوهم، رروا أن عمرو بن عبيد أنه قال: كان عبد الله بن عمر حشويًا وهم يسمون العامة الحشويًا وانظر منهاج السنة (٢/٥٢٠)، وانظر نقض تأسيس الجهمية (١/٢٤٤-٢٤٥)، وانظر (العلو) للذهبي ص ١٣٩: علامة الجهمية أن يسموا أهل السنة مشبهة وفابقة وعلامة الزنادقة أن يسموا أهل الأثر حشوية.

(١) إن عيب الكوثري لعقيدة أهل الحديث ونبزههم بالجسمة إلى غير ذلك من البهتان ليس بيدع من القول، فقد سبقه إلى ذلك أسلاف له من الفلاسفة والمتكلمين الذين ضلوا وأضلوا كثيراً من المغترين بهم الراغبين عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، زاعمين بأن النصوص الشرعية لا يحتج بها في العقائد ألبتة.

(٢) التتكيل (٢/٢٦٢).

للنصوص على خلاف معانيها المعروفة والرادين للأخبار الصحيحة هم مبتدعة، ثم عندما كثر المتعمقون والتبس بعضهم بأهل السنة كثر القائلون بأن أخبار الآحاد إذا خالفت العقول يجب تأويلها أو ردها، ولبسوا بذلك،...، كل هذا وأهل السنة المتبعون لأئمتها المتفق على إمامتهم فيها ثابتون على ما كان عليه السلف من الاحتجاج بالنصوص وتضليل من يصرفها عن معانيها المعروفة أو يرد الأخبار الصحيحة . [

وقال أيضاً^(١) مبينا موارد عقيدة السلف فاضحاً لمن خالفهم ممن خلف: [من تدبر القرآن وتصفح السنة والتاريخ علم يقيناً أنه لم يكن بين يدي السلف مأخذ منه عقائدهم غير المأخذين السلفيين^(٢)، وأنهم كانوا بغاية الثقة بهما والرغبة عما عداهما وإلى ذلك دعاهم الشرع حتى لا تكاد تخلو آية من آيات القرآن من الحض على ذلك . وهذا يقضى قضاءً باتاً بأن عقائدهم هي العقائد التي يثمرها المأخذان السلفيان، يقطعون بما يفيدان فيه عندهم القطع، ويظنون بما يفيدان فيه الظن، ويقفون عما عدا ذلك، وهذا هو الذى تبينه الأخبار المنقولة عنهم كما تراها فى التفسير السلفية وكتب السنة، وهو الذى نقله أصاغر الصحابة عن أكابرهم، ثم نقله أعلم التابعين بالصحابة وأخصهم بهم وأتبعهم لهم عنهم، ثم نقله صغار التابعين عن كبارهم وهكذا نقله عن التابعين أعلم أتباعهم بهم وأتبعهم لهم، وهلم جرا، وهذا هو قول السلفيين فى عقيدة السلف ،...، ومنهم من يزعم أن السلف كانوا واقفين فى غالب العقائد التى اختلف فيها من بعدهم يطلقون بألسنتهم ما يوافق ظاهر النصوص غير جازمين بأنه على ظاهره أو على غير ظاهره، ومنهم من يتحلل السلف،

(١) التنكيل (٢/٣٤٤).

(٢) يعنى بهما "الفطرة والشرع" انظر التنكيل (٢/٢٠٣).

فمن أتباع الأشعرية من يقول كانت عقيدة السلف هي عقيدة الأشعرية نفسها ! فكانوا يرون بطلان ظواهر النصوص التي تقول الأشعرية ببطلانها ! إلا أنهم لم يكونوا يخوضون في بيان معانيها الأخرى، فكانوا يعتقدون أن الله عز وجل غير مبين للعالم ولا محايث له ولا ولا، ومع ذلك يطلقون أنه تعالى على عرشه فوق سماواته، معتقدين بطلان ظاهر هذا ساكتين عن معناه الذى يروونه صحيحاً ! وهذا القول الأخير شهره المتعمقون حتى لا يكاد يخلو عنه كتاب من كتب الخلف فى أي فن كان .

ويمكن أن يتشبثوا فى الانتصار له بأن يقولوا: لا نزاع أن السلف كانوا أفضل الأمة وخيرها وأعلمها بالدين وأثبتها على الحق، وكان أسلافنا من المتعمقين علماء خياراً صالحين، يعرفون فضل السلف، فلم يكونوا ليخالفوهم.

فيقال هؤلاء إن أسلافكم ذهبوا إلى أنه لا يحتج فى العقائد بالكتاب ولا السنة ولا أقوال السلف، بل كان المتبعون منهم من أجهل خلق الله بالسنة، وأقوال السلف، وإنما استقوا عقائدهم من النظر العقلى المتعمق فيه، ثم اعترض بعضهم نصوص القرآن التى تخالف رأيه ورأى أشياخه من المتعمقين، فحاول صرفها عن معانيها،...، وهكذا تصدى بعضهم لنصوص السنة التى تخالف رأيه ورأى أشياخه فرد بعضها زاعماً أنها مخالفة للعقل، وحاول صرف بعضها عن تلك المعانى كما صنعوا فى نصوص القرآن، ولعلمهم بظهور سخافتهم فيما يرتكبونه يحاولون ترويضه بأمرين:

الأول: زعمهم أن الملجئ لهم إلى ذلك احتياجهم إلى الدفاع عن الدين، لتلا يلزم من مجيئه بتلك النصوص بطلانه!

الثانى: عيب أئمة المؤمنين الذين يصدقون الله ورسوله، والسخرية منهم بأنهم لا يعقلون ولا يفهمون، ويسمونهم "الحشوية" وغير ذلك من الأسماء

المنفرة....، فأما ما يعترضهم من كلام السلف، فإنهم يصرحون بقلّة حياء
بأن تلك الأقوال تجسيم..... فإذا كان أشياحكم يردون القرآن والسنة
ويجهلون أئمة السلف فكيف تظنون بهم أنهم لا يخالفون السلف؟!]
فلهذا كان أفضل الخلق وأقربهم الى الله من كان أتبع لرسوله صلى الله
عليه وسلم وأضلهم وأشقاهم من كان أبعد عن ذلك وهم الخاسرون .
وقد يتفق من يكون فيه معرفة لبعض ماجاء به الرسول صلى الله عليه
وسلم، لكن لم يتبعه فيكون مشابها لليهود، ومن كان يخالف ماجاء به جهلا
وضلالا كان كالنصارى، فاليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون.

الفصل الثانى:

فى الرد على أبى رية فى مطاعنه فى السنة ورجاهم)

محمود أبو رية صاحب كتاب "أضواء على السنة المحمدية" حاول بهذا الكتاب أن يخدم من وقع فريسة لهم من المستشرقين ومن هم على شاكلته من المثقفين الثقافة الغربية، ويأتى فى كلامه مايبين هدفه ومقصده من تأليفه لهذا الضلال المبين.

قال المعلمي^(١): " طالعه وتدبرته - يعنى كتاب أبى رية - فوجدته جمعاً وترتيباً وتكميلاً للمطاعن فى السنة النبوية، مع أشياء أخرى تتعلق بالمصطلح وغيره."

ولقد ألف المعلمي كتابه "الأنوار الكاشفة لما فى كتاب [أضواء على السنة] من الزلل والتضليل والمجازفة" تتبع فيه القضايا التى ذكرها أبو رية فى كتابه ثم أعقب كل قضية ببيان الحق فيها، فوفى والله الحمد فى نقض بنيانهم من القواعد فخر السقف على رأس أبى رية ومن معه.

وفى هذا الفصل سأعرض أمثلة جلية تدل على ضلال أبى رية ورد المعلمي عليه فيها.

لقد اعتنى أبو رية بإطراء كتابه، فأثبت على لوجه: " دراسة محررة تناولت حياة الحديث المحمدي وتاريخه، وكل مايتعلق به من أمور الدين والدنيا، وهذه الدراسة الجامعة التى قامت على قواعد التحقيق العلمى (!؟) هي الأولى فى موضوعها لم ينسج أحد من قبل على منوالها " وكرر الإطراء فى مقدمته

(١) الأنوار الكاشفة ص ٤.

وخاتمته، ثم قال ص ١٣ " لما انكشف لي ذلك كله وغيره مما يحمله كتابنا، وبدأت لي حياة الحديث الحمدي في صورة واضحة جليلة تتراءى في مرآة مصقولة، أصبحت على بينة من أمر مانسب إلى الرسول من أحاديث آخذ ما آخذ منه ونفسي راضية، وأدع وقلبي مطمئن، ولا علي في هذا أو ذلك حرج أو جناح ".
قال المعلمي: (١) [... هذه دعوى تحتل تفسيرين:

الأول: أنه أصبح يعرف بنظرة واحدة إلى الحديث - من الأحاديث - حقيقة حاله من الصحة قطعاً أو ظناً أو احتمالاً أو البطلان كذلك .
الثاني: أنه ساء ظنه بالحديث النبوي - إن لم يكن بالدين كله - فصار لا يراه إلا أداة يستغلها الناس لأهوائهم، فأصبح يأخذ منه ما يوافق هواه ويرد ما يخالف هواه، بدون اعتبار لما في نفس الأمر من صحة أو بطلان .
من الجور أن نزع أن مراد أبي رية هو ماتضمنه التفسير الأول لأن ذلك باطل مكشوف، وذلك أن للقضية شطرين: الأول: أن يدع الحديث، الثاني: أنه يأخذ به .

فأما الشطر الأول فالمسلم لا يدع الحديث وقلبه مطمئن إلا إذا بان له أنه لا يصح، والذي في كتاب أبي رية مما ذكر أنه يدل على عدم الصحة إما أن يقتضي امتناع الصحة قطعاً كمنافضة الخير للعقل الصريح أو للحس أو لنص القرآن، وإما أن يقتضي استبعادها فقط، والأول لا يحتاج الناس فيه إلى كتاب أبي رية هذا، والثاني لا يكفي فإنه قد يثبت الخير ثبوتاً يدفع الاستبعاد، إذن فثمره مجهوده وكتابه بالنظر إلى هذا الشطر ضئيلة لا يليق التبحر بها .
وأما الشطر الثاني فمن الواضح أن انتفاء الموانع الظاهرة كمنافضة العقل

(١) الأنوار الكاشفة ص ١١ .

الصريح ونحوه إنما يفيد إمكان الصحة، ثم يحتاج بعد ذلك إلى النظر في السند، فإن كان موثق الرجال ظاهر الاتصال قيل: صحيح الإسناد ثم يبقى احتمال العلة القادحة بما فيه من الشذوذ الضار والتفرد الذي لا يحتمل، والنظر في ذلك هو كما قال أبو رية ص ٣٠٢ (لا يقوم به إلا من كان له فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة تامة بالأسانيد والمتون وأحوال الرواة) وهذه درجة لا تنال بمجهود أبي رية ولا بأضعاف أضعافه .

فبان يقيناً أن أبا رية لا يمكنه الاستقلال بتصحيح حديث، بل كتابه ينادي عليه أنه لا يمكنه أن يستقل بتصحيح إسناد. إذن فلم يفده بمجوده شيئاً في هذا الشطر، وبقي فيه كما كان عالة على تصحيح علماء الحديث. هذا حال التفسير الأول .

وأما التفسير الثاني فلا أدري غير أنه يشهد له صنيع أبي رية في ما يأتي من كتابه من رد الأحاديث والأخبار الثابتة والاحتجاج كثيراً بالضعيفة والواهية والمكذوبة. والله أعلم [

وقال أبو رية ص ١٤ (وبرغمي أن انصرف في هذا الكتاب عن النقد والتحليل وهي الأصول التي يقوم العلم الصحيح في هذا العصر عليها) (وقد اضطررت إلى ذلك لأن قومنا حديثو عهد بمثل هذا البحث، على أنني أرجو أن يكون قد انقضى ذلك العهد الذي لا يشيع فيه إلا النفاق العلمي والرئاء الديني، ولا ينشر فيه إلا ما يروج بين الدهماء ويرضى عنه من يزعمون للناس زوراً أنهم من المحدثين أو العلماء) .

أين الدراسة المحررة الجامعة التي قامت على قواعد التحقيق العلمي (!؟) سبحان الله، ماكاد يجاوز إطراءه لكتابه بصفحات معدودة في مقدمة كتابه حتى راح ينقض غزله الذي هو أوهى من بيت العنكبوت بأنه اضطر إلى الانصراف عن أصول العلم الصحيح، فيماذا يشعر صنيعه؟

قال المعلمي^(١): [وهذا يشعر أو يصرح بأنه يريد بالنقد التحليلي أمراً آخر انصرف برغمه عنه اتقاء لعلماء المسلمين وعامتهم وأخذاً بنصيب مما يسميه بالنفاق العلمي والرثاء الديني،... وأهم من ذلك أن أبا رية يقسم الدين إلى عام وخاص، ويقول إن العام هو الدلائل القطعية من القرآن، والسنن العملية المتواترة التي أجمع عليها مسلمو الصدر الأول وكانت معلومة عندهم بالضرورة. انظر ص ٣٤٦ و ٣٥٣ منه. وأن الدين كله في القرآن لا يحتاج معه إلى غيره. " حسينا كتاب الله " انظر ص ٣٤٩ منه، وأنه لا يلزم من الإجماع على حكم مطابقته لحكم الله في نفس الأمر. انظر ٣٥٢ منه. ومجموع هذا يقتضي أن يكون الدين كله خاصاً عنده. معنى الخاص على ما يظهر من كلامه أن الدين فيما عدا الأمور القضائية "موكول إلى اجتهاد الأفراد" كأنه يريد أنه قضية فردية تخص كل فرد فيما بينه وبين الله لا شأن له بغيره ولا لغيره به. وفي الأمور القضائية "موكول إلى أولي الأمر" كأنه يريد أن للمقنن أو القاضي أن يأخذ بالحكم الديني إذا وافق رأيه وله أن يدعه. انظر ص ٣٥٣ منه. ونجده يحتج كثيراً بأقوال لا يعتقد صحتها بل قد يعتقد بطلانها ولكنه يراها موافقة لغرضه ويحاول إبطال أحاديث صحيحة بشبهات ينتقل الذهن فور إيرادها إلى ورودها على آيات من القرآن. فهذا وأشباهه يجعلنا نشفق على أبي رية ومنه.]^(٢).

ومن قواعد التحقيق العلمي عند أبي رية ما ظهر من مخالفته للأمانة العلمية فلقد قال ص ١٥٤ من كتابه (سبب صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم يعني

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٥.

(٢) ونظريته تلك القائلة "دين عام ودين خاص" أخذ يجلب عليها ويقوبها فانظر ص ٤٧ أيضاً من الأنوار الكاشفة.

أبا هريرة - كان أبو هريرة صريحاً صادقاً في الإبانة عن سبب صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم .. فلم يقل إنه صاحبه للمحبة والهداية كما كان يصاحبه غيره من سائر المسلمين، وإنما قال إنه قد صاحبه على ملء بطنه، ففي حديث رواه أحمد والشيخان عن سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج قال سمعت أبا هريرة يقول: إني كنت امرءاً مسكيناً أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني" ورواية مسلم "أخدم رسول الله" وفي رواية "لشبع بطني".

قال المعلمي^(١): [حاصل هذا أن الواقع في رواية الإمام أحمد والبخاري "أصحاب" وهذا خلاف الواقع، فرواية أحمد وهو الحديث ٧٢٧٣ "حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج. قال سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد، إني كنت امرءاً مسكيناً [ألزم] رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم..."] ولفظ البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام - باب الحجة على من قال إن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة... إلخ، "حدثنا علي حدثنا سفيان عن الزهري أنه سمع من الأعرج يقول: أخبرني أبو هريرة قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد، إني كنت امرءاً مسكيناً [ألزم] رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث" وأخرجه البخاري في مواضع أخرى من وجوه أخرى عن الزهري وفيه [ألزم]، وفي موضع "أن أبا هريرة كان يلزم" فأبو هريرة لم يتكلم عن إسلامه ولا هجرته

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٤٦.

ولا صحبته المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة وإنما تكلم عن مزيته وهي لزومه للنبي صلى الله عليه وسلم دونهم، ولم يعلل هذه المزية بزيادة محبته أو زيادة رغبته في الخير أو العلم أو نحو ذلك مما يجعل له فضيلة على إخوانه، وإنما عللها على أسلوبه في التواضع بقوله "على ملء بطني" فإنه جعل المزية لهم عليه بأنهم أقوياء يسعون في معاشهم وهو مسكين. وهذا والله أدب بالغ تخضع له الأعناق. ولكن أبا رية يهتبل تواضع أبي هريرة ويبدل الكلمة ويحرف المعنى ويركب العنوان على تحريفه ويحاول صرف الناظر عن التحري والتثبت بذكره رواية مسلم ليوهم أنه قد تحرى الدقة البالغة، وينبني على صنيعه تلك الدعوى الفاجرة، وقد قال أبو رية في حاشية ص ٣٩: "لعنة الله على الكاذبين متعمدين وغير متعمدين" ^(١).

ومن تحقيقه العلمي ودراسته المحررة احتجاجه بأحاديث موضوعه مكذوبة منها: قوله ص ١٢٧ من كتابه "...روى بعضهم عن كعب الأحبار أنه ذكر عند عبد الملك بن مروان وعروة بن الزبير حاضر أن الله قال للصخرة: أنت عرشي الأدنى"

قال المعلمي ^(٢): "واضع هذا جاهل، فإن قوله" عند عبد الملك بن مروان" يعني في خلافته وإنما ولي سنة ٦٥ هـ بعد وفاة كعب بوضع وثلاثين سنة" ^(٣) لما

(١) هذا مثال واحد وانظر من الأنوار الكاشفة ما يدل على خيانتة للأمانة العلمية: (ص ٣٨، ٥٣، ٤٥، ٥٥، ٦٧، ٧٣، ١٠٥، ١٢٥، ١٣١، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٦، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٧، ١٩٣، ١٩٤، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢١، ٢٣١، ٢٣٤، ٢٣٧، ٢٥٦، ٢٧٣، ٣٠٠) والله المستعان.

(٢) في الأنوار الكاشفة ص ١٢٨.

(٣) وانظر غير ذلك ص (٩٥، ١٥٠، ١٥٦، ١٥٧، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٤٧، ٢٤٨).

استعمل الموضوعون الكذب استعمل لهم أهل الحديث التاريخ ففضحوهم وهكذا تكون قواعد التحقيق العلمي والنقد الصحيح.

ومن قواعده العلمية تكذيبه لأحاديث صحيحة في مواضع كثيرة منها: استهزاءه بحديث المعراج: قال "وفي حديث المعراج: أنه لما فرض الله خمسين صلاة على العباد في النهار وفي الليل ولم يستطع أحد من الرسل جميعاً غير موسى أن يفقه استحالة أدائها على البشر، فهو وحده الذي فطن لذلك... وكان الله سبحانه... كان لا يعلم مبلغ قوة احتمال عباده.. وكذلك لا يعلم محمد... حتى بصره موسى. وهكذا ترى الإسرائيليات تنفذ إلى ديننا.. ولا تجرد أحداً إلا قليلاً يزيها.."

قال المعلمي^(١): [إن كانت الإسرائيليات تشمل عند أبي رية كل خير فيه فضيلة لموسى عليه السلام ففي القرآن كثير منها، بل في عدة آيات منه ذكر تفضيل بني إسرائيل على العالمين وغير ذلك. وإن كانت خاصة بما ألصق بالإسلام وليس منه من مقولات أهل الكتاب فلم يزل أهل العلم يتبعونها ويضيفونها. أما سكوتهم عن محاولة تزيف ما ثبت في أحاديث الإسراء فعذرهم واضح، وهو أنه لم يبلغ أحد منهم في العلم والعقل والحياء مبلغ أبي رية. ودونك الجواب: [ثم ذكر أوجه الحكمة من قصة الإسراء ومراجعة موسى عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم إلى أن قال: [وحديث الإسراء ثابت مستفيض من رواية جماعة من الصحابة وعليه إجماع الأمة ولا يضره أن يجهل بعض الناس حكمة عالم الغيب والشهادة في بعض ما اشتمل عليه، ولا أن يكفر به من يكفر^(٢)].

(١) الأنوار الكاشفة ص ١١٩.

(٢) وانظر أيضاً (١١٥، ٨٨، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٨، ١٣٤، ١٣٥، وغيرها).

ومما يدل على تحقيقه العلمي تخليطه الشنيع في نقل عبارات المؤلفين وفهمها، فمنها قوله ص ١٠٤ من كتابه: "الوضع بالادراج... [إلى أن قال] ... في حديث الكسوف وهو في الصحيح إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينتخسفان لموت أحد ولا لحياته - فإذا رأيت ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة ... قال العراقي هذه الزيادة لم يصح نقلها فوجب تكذيب قائلها".

قال المعلمي^(١): [تحصل من كلامه أن "فإذا رأيتم.. إلخ" طعن فيها العراقي وقال ما قال: وهذا من تخليط أبي رية إنما الكلام في زيادة أخرى وقعت عند ابن ماجة لفظها "فإن الله إذا تجلى لشيء خشع له" والطاعن فيها هو الغزالي لا العراقي راجع توجيه النظر وفتح الباري (٤٤٥/٢) وبهذا وغيره^(٢) يتبين أن أبا رية غير موثوق بنقله].

ثم مع خبطه وتحريفه وتخليطه أخذ يتقرب إلى أحبابه بتزويج مكيدة مهولة يكاد بها الإسلام والسنة، اخترعها بعض المستشرقين، وحطب لها أبو رية بالباطل والزور والخيانة فقال ص ١١٥ من كتابه "لما قدم كعب - يعني كعب الأحبار - إلى المدينة في عهد عمر وأظهر إسلامه أخذ يعمل في دهاء ومكر لما أسلم من أجله من إفساد الدين وافتراء الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم".

قال المعلمي^(٣): [هذه مكيدة مهولة يكاد بها الإسلام والسنة، اخترعها بعض المستشرقين فيما أرى ومشت على بعض الأكابر وتبناها أبو رية وارتكب لتزويجها ما ارتكب كما ستعلمه، وهذا الذي قاله هنا رجم بالغيب

(١) الأنوار الكاشفة ٩٥.

(٢) وانظر أيضاً (ص ٩٥، ٩٧، ١٠٠، ١٤٤، ١٤٩، ١٥٦، ١٥٧، ١٩٧، ١٩٩، ٢٢٠، ٢٣٧).

(٣) الأنوار الكاشفة ١٠٥.

وتظن للباطل وحط لقوم فتحوا العالم ودبروا الدنيا أحكم تدبير إلى أسفل درجات التغفيل، كأنهم رضي الله عنهم لم يعرفوا النبي صلى الله عليه وسلم ودينه وسنته وهديه فقبلوا ما يفتريه عليه وعلى دينه إنسان لم يعرفه. وقد ذكر أبو رية في مواضع حال الصحابة في توقف بعضهم عما يخبره أخوه الذي يتيقن صدقه وإيمانه وطول صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم فهل تراهم مع هذا يتهالكون على رجل كان يهودياً فأسلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسنين فيقبلون منه ما يخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يفسد دينه؟! كان الصحابة رضي الله عنهم في غنى تام بالنسبة إلى سنة نبيهم، إن احتاج أحد منهم إلى شيء رجع إلى إخوانه الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وجالسوه.

وكان كعب أعقل من أن يأتيهم فيحدثهم عن نبيهم فيقولوا: من أخيرك؟ فإذا ذكر صحابياً سأله فيبين الواقع، وإن لم يذكر أحد كذبوه ورفضوه. إنما كان كعب يعرف الكتب القديمة فكان يحدث عنها بأدب وأشياء في الزهد والورع أو بقصص وحكايات تناسب أشياء في القرآن أو السنة، فما وافق الحق قبلوه، وما رأوه باطلا قالوا: من أكاذيب أهل الكتاب، وما رأوه محتملاً أخذوه على الاحتمال كما أمرهم نبيهم صلى الله عليه وسلم ذلك كان فن كعب وحديثه. ولم يرو عنه أحد من الصحابة إلا ما كان من هذا القبيل].

ولكي يمكن أبو رية لتلك المكيدة، قال: "ثم لم يلبث عمر - أن تظن لكيده وتبين له سوء دخلته - فنهاء عن الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وتوعده إن لم يترك الحديث عن رسول الله أو ليلحقه بأرض القردة".

قال المعلمي^(١): [هذا من دجل أبي رية، لم يتبين لعمر من كعب كيد ولا سوء دخلة، ولا كان كعب يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما كان يحكي عن صحف أهل الكتاب، فإن كان عمر نهاه فعن ذلك. والحكاية التي تشبث بها أبو رية عزهاها إلى البداية والنهاية (١٠٦/٨) وهي هناك (وقال لكعب الأحبار: لتتركن الحديث عن الأول أو لأحقتك بأرض القردة) قال [عن الأول] فأبدلها الشاطر أبو رية بقوله (عن النبي - عن رسول الله).

وقال أيضاً^(٢): [أسقط قوله [عن الأول] لغرضين:

الأول: تقوية دعواه أن عمر كان ينهى عن الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الثاني: ترويح دعوى مهولة فاجرة خبيثة، وهي دعوى أن كعباً مع أنه لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث عنه بما شاء، وكان الصحابة يسمعون منه تلك الأحاديث ويقبلوها بسذاجة مخجلة ثم لا يكتفون بذلك حتى يذهبوا فيروونها عن النبي صلى الله عليه وسلم رأساً فيوهموا الناس أنهم سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم أو على الأقل من بعض إخوانهم من الصحابة. ولزيادة تفضيح هذا الزعم بالغ في الخط على كعب وزعم أنه كان منافقاً يسعى لهدم الإسلام ويفتري ما شاء من الأكاذيب يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقبلها الصحابة ويروونها عن النبي صلى الله عليه وسلم رأساً، فعلى هذا يزعم أن كل ماجاء من أحاديث الصحابة ولم يصرح الصحابي بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يحتمل أن يكون مما افتراه كعب ﴿كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً﴾ [الكهف:

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٠٦.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ١٥٣.

الآية (٥).... وهذه الخطة الجهنمية من أخطر خطط الكيد اليهودي الخاسر.. وكذا قال ص ١٢٦ "قال له: لتتركن الحديث أو لألحقنك" أسقط قوله "عن الأول" أيضاً ليؤكد لك أنه عمداً ارتكب ذلك، .. وعزا ذلك إلى المصدر نفسه وهو البداية والنهاية ج ٨ لكنه جعل الصفحة ٢٠٦ والصواب ١٠٦ فهل تعمد هذا ليعمي عن فضيحته؟ فليتدبر القاريء، ولينظر من الذي يعمل في دهاء ومكر لإفساد الدين بكيد وسوء دخلة؟^(١).

ومن مكره وكيد لإفساد الدين استهزاءه وسخريته من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي صحت عنه سخرية يعجب المؤمن فيها من جرأة أبي رية وتحكمه وتعديه على رب العالمين قال ص ١٤٤ من كتابه "ومن المسيحيات في الحديث ما رواه البخاري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى بن مريم، ذهب يطعن فطعن في الحجاب. وفي رواية .. إلا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً، غير مريم وابنها..." ثم قال "وفقه هذا الحديث الذي سمعه الصحابي الجليل حتى الرسل نوح وإبراهيم وموسى وغيرهم وخاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعلى جميع النبيين، فانظر وأعجب".

وعلى قوله هذا يلزمه أن ينكر كل معجزة خص بها عيسى عليه السلام سواء كانت في الكتاب أو السنة، لأن هذا التخصص يعتره أبو رية من المسيحيات، فهل يحدد قوله تعالى في مريم وعيسى: ﴿فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبياً﴾ قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً* وجعلني مباركاً أينما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً وبراً

(١) انظر أيضاً (ص ١٠٧، ١١٦، ١٢٥، ١٣٢، ١٣٨، ١٣٧، ٢٣٥، ٢٧٦، ٢٩٦).

بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقيماً* والسلام عليّ يوم ولدت ويوم أموت ويوم أبعث حياً ﴿ [مريم: الآية (٢٩-٣٣)]. وقوله تعالى: ﴿وبكلم الناس في المهد وكهلاً ومن الصالحين﴾ [آل عمران: الآية (٤٦)]. والرسل الذين ذكرهم وهم نوح وإبراهيم وموسى وخاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين، نبؤا بعد أن بلغ كل منهم أربعين سنة، وحياة عيسى عليه السلام معجزة وآية من آيات الله أخير الله عنها في كتابه في أكثر من آية، وكذلك صحت الأحاديث في الإخبار عنه، فهو عليه السلام معجزة منذ حملت به أمه بكلمة الله وبعد ولادته وتكليمه للناس في المهد وإبراءه للأكمه والأبرص وإحياءه للموتى بإذن الله، ورفع الله له، ونزوله في آخر الزمان يضع الجزية ويكسر الصليب ويقتل الخنزير والدجال، ويحكم بشرية محمد صلى الله عليه وسلم أربعين سنة إلى أن يتوفاه الله ولقد خصه النبي صلى الله عليه وسلم بالذكر كما في حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)^(١) متفق عليه.

فانظر واعجب من جرأة أبي رية وتحكمه بجهله على رب العالمين أحكم الحاكمين، فكذلك نقول لأبي رية هنا ما قاله المعلمي في الإسرائيليات^(٢) فيقال: إن كانت المسيحيات تشمل عند أبي رية كل خير فيه فضيلة لعيسى عليه السلام أو لأمه ففي القرآن كثيراً منها، وإن كانت خاصة بما ألصق بالإسلام وليس منه من مقولات أهل الكتاب، فلم يزل أهل العلم يتبعونها

(١) البخاري (فتح الباري) (٤٧٤/٦) ح ٣٤٣٥، ومسلم (٥٧/١) ٤٦.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ١١٩.

ويزيفونها.

ثم ذهب قاتله الله يسخر من حديث شق صدره صلى الله عليه وسلم فقال "ولم يقفوا عند ذلك بل كان من رواياتهم أن النبي لم ينج من نحسة الشيطان إلا بعد أن نفذت إلى قلبه، وكان ذلك بعملية جراحية... وكان العملية الأولى لم تنجح فأعيد شق صدره...".

قال المعلمي^(١): [لم يكن شق الصدر لإزالة أثر النحسة كما زعم، وإنما كان لتطهير القلب من شيء يخلق لكل إنسان بمقتضى أنه خلق ليبلى... وفي صحيح مسلم ذكر وقوعه في الطفولة وعند الإسراء وقال في الأول "أناه جبريل... فاستخرج منه علقه فقال: هذه حظ الشيطان منك ثم غسله...". وقال في حديث الإسراء "فنزل جبريل ففتح صدري ثم غسله.. ثم جاء بطست من ذهب ممتليء حكمة وإيماناً فأفرغها في صدري" فليس في الثاني ذكر إخراج القلب ولا إخراج علقه منه ولا ذكر حظ الشيطان، وإنما فيه ذكر الصدر وزيادة ذكر إفراغ الحكمة والإيمان فيه فتبين أن المقصود ثانياً غير المقصود أولاً، وأن كلا من المقصودين مناسب لوقت وقوعه].

والعجب كل العجب من تهجم أبي ربة على الصحابي الجليل راوية الإسلام حافظ السنة أبي هريرة - رضي الله عنه -، حيث وصفه بأوصاف تدل على سوء أدب من أبي ربة وقلة دين وحياء وخبث معتقد وبغض لأهل السنة فهو يقوله ص ١٥٢ من كتابه "علي حين أنه كان من عامة الصحابة - يعني أبا هريرة رضي الله عنه - وكان بينهم لافي العير ولا في النفير" وقال ص ١٦٦ "ومن اتهم أبا هريرة بالكذب عمر وعثمان وعلي" وقال ص ١٦٨ (وكان علي رضي الله عنه سيء الرأي فيه، وقال عنه: ألا إنه أكذب الناس أو

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٣٦.

قال: أكذب الأحياء على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبو هريرة" وقال ص ١٧٧ "وقد بلغ من دهاء كعب الأبحار واستغلاله لسذاجة أبي هريرة وغفلته أنه كان يلقنه ما يريد بثه في الدين الإسلامي من خرافات وترهات" ولقد ملأ كتابه بالسب والتحقير والتهم الفارغة وأسرف في ذلك غاية الإسراف.

قال المعلمي^(١): [وهذا مما يوضح أن أبا رية ليس بصدد بحث علمي، إنما صدره محشو براكين من الغيظ والغل والحقد يحاول أن يخلق المناسبات للترويح عن نفسه منها، كأنه لا يؤمن بقول الله عز وجل في أصحاب نبيه ﴿ليغيظ بهم الكفار﴾ ولا يصدق بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة وأمه أن يجيبهما الله إلى عباده المؤمنين كما في ترجمته في فضائل الصحابة من صحيح مسلم].

وأما اتهامه لعمر وعثمان وعلي بأنهم اتهموه بالكذب فلننظر من أي أودية الباطل جاءت هذه التهمة.

قال المعلمي^(٢): [هذا أخذه من كتاب ابن قتيبة، وإنما حكاه ابن قتيبة عن النظام بعد أن قال ابن قتيبة: (وجدنا النظام شاطرا من الشطار، يغدو على سكر ويروح على سكر ويبيت على جرائرها، ويدخل في الأدناس، ويرتكب الفواحش والشائعات، ...) ثم ذكر أشياء من آراء النظام المخالفة للعقل وللإجماع وطعنه في أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وحذيفة. فمن كان بهذه المثابة كيف يقبل نقله بلا سند؟].

وأما ما حكاه عن علي رضي الله عنه فيكفي أن نعرف من أين نقله

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٤٤.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ١٦٦.

واعتمده.

قال المعلمي^(١): [مصدره... شرح النهج لابن أبي الحديد (٣٦٠/١) حكاية عن الإسكافي. ومع تهور ابن أبي الحديد والإسكافي فالعبرة هناك "وقد روي عن علي... أنه قال" ولكن أبا رية يجزم].

مع العلم بأن [ابن أبي الحديد من دعاة الاعتزال والرفض والكيد للإسلام، وحاله مع ابن العلقمي الخبيث معروفة. والإسكافي من دعاة المعتزلة والرفض أيضاً في القرن الثالث ولا يعرف له سند، ومثل هذه الحكايات الطائشة توجد بكثرة عند الرافضة... وإنما يتشبه بها من لا يعقل]^(٢).

وحسب أبي رية انحرافاً وضلالاً أن مصادر المعتمدة وشيوخه في هذا الضلال أمثال النظام والإسكافي وابن أبي الحديد، فالطيور على أشباهها تقع. وأما رمية أبا هريرة رضي الله عنه بالسذاجة والغفلة وأنه أصبح آلة في يد كعب الأبحار بوجهها كيف شاء، فمعمده في ذلك مثال ذكره وزوره وأخفى تزويره ولكن الله فضحه وخذله وأذله، فقال عقب ما تقدم منه ص ١٧٧ "حتى إذا رواها أبو هريرة عاد فصدق أبا هريرة... وإليك مثلاً من ذلك... روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام، اقرأوا إن شئتم ﴿وظل ممدود﴾ [الواقعة: الآية (٣٠)]. ولم يكذب أبو هريرة يروي هذا الحديث حتى أسرع كعب فقال: صدق والذي أنزل التوراة على موسى والفرقان على محمد... ومن العجب أن يروي هذا الخبر الغريب وهب بن منبه..".

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٧٠.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ١٥٢.

قال المعلمي^(١): [عزا أبو رية هذا إلى تفسير ابن كثير (٤: ٥١٣-٥١٤) كذباً، وأبدله في التصويبات (٤: ٢٨٩) وهو كذب أيضاً، وإنما ذكر ابن كثير الحديث وما يتعلق به (٨: ١٨٧-١٨٩)، وذكره من حديث أربعة من الصحابة ثلاثة في الصحيحين أبو هريرة وأبو سعيد الخدري وسهل بن سعد وواحد في صحيح البخاري فقط وهو أنس، قال ابن كثير: "فهذا حديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل متواتر مقطوع بصحته عند أئمة الحديث" ولم أجد هناك ذكراً لوهب، وإنما ذكر ابن كثير أثراً عن ابن عباس بمعنى الحديث وفيه زيادة، وقال "هذا أثر غريب إسناده جيد قوي حسن" وأين ابن عباس من وهب بن منبه؟ ﴿فاعتبروا يا أولى الأبصار﴾ [الحشر: الآية (٢)] ولقد أطال النقد لأبي هريرة كي يهدم جزء هاماً كبيراً من السنة النبوية وما انتقده في ترجمة أبي هريرة من أحاديث ما هي إلا مقدمة لهدم حديثه بالكلية، ولقد أجاب المعلمي رحمه الله عن انتقاد أبي رية لتلك الأحاديث وجملة القول فيها كما قال المعلمي^(٢): [انتقد أبو رية في ترجمة أبي هريرة نيفاً وثلاثين حديثاً، وهي على أضرب:

ضرب نسيه إلى أبي هريرة اعتباطاً وإنما روي عن غيره.

وضرب نحو عشرة أحاديث في سند كل منها كذاب أو متهم أو ضعف أو انقطاع، فهذا لاشأن لأبي هريرة به لأنه لم يثبت عنه.

وضرب اختلف فيه أئمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا، فهذا قريب من سابقه، فإنه على فرض تبين بطلان متنه يرجح عدم صحته عن أبي هريرة لأن تبعة الحديث إنما تتجه إلى الأدنى.

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٩٥.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ٢٢٣.

وضرب صحيح عن أبي هريرة وقد وافقه عليه غيره من الصحابة اثنان أو ثلاثة أو أكثر].

ويبين مصادر أبي رية الموثوقة عنده التي تتلمذ عليها حالته عليها فهو يقول ص ١٤٨ من كتابه "ومن شاء أن يستزيد من معرفة الإسرائيليات والمسيحيات وغيرها في الدين الإسلامي فليرجع إلى التفسير والحديث التاريخ وإلى كتب المستشرقين أمثال جولد زيهر وفون كرىم وغيرهما"!!!.

وهؤلاء وأمثالهم هم الذين توجه لهم أبو رية بعمله الخبيث، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، قال أبو رية ص ١٥ من كتابه: "وإني لأتوجه بعملتي هذا - بعد الله سبحانه وله العزة - إلى المثقفين من المسلمين خاصة، وإلى المهتمين بالدراسات الدينية عامة" [يعني المستشرقين من اليهود والنصارى والملحدين]^(١) "ذلك بأن هؤلاء وهؤلاء الذين يعرفون قدره، والله أدعو أن يجدوا فيه جميعاً ما يرضيهم ويرضى العلم والحق معهم".

قال المعلمي^(٢): [أما المستشرقون فالذي يرضيهم معروف. وأما المثقفون فيريد أبو رية الثقافة الغربية، ويطمع أبا رية فيهم أن يرى أكثرهم عزلاً عن الواقين الإسلاميين: العلم الديني، والمناعة، وأما علماء المسلمين، وعامتهم وهم مظنة الخير فهم عند أبي رية سفهاء، وقرأ عشرين آية من أول سورة البقرة]. والله المستعان.

(١) الأنوار الكاشفة ص ١٩.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ١٩.

الفصل الثالث:

نماذج من تحقيقه في الحكم على الأحاديث).

لقد تناول المعلمي - رحمه الله - أحاديث كثيرة بالنقد، تبين من خلالها تمكن الشيخ من هذا العلم ومعرفته بأصوله، وسأذكر نماذج يتضح من خلالها ما قدمت:

فمن تلك الأحاديث:

(١) حديث: "أنا مدينة العلم وعلي بابها"^(١) وفي لفظ: "أنا دار الحكمة وعلي بابها" وزاد بعضهم "فمن أراد العلم فليأت الباب".

(١) رواه الترمذي في سننه (٦٣٧/٥) ح ٣٧٢٣ وقال: هذا حديث غريب منكر. وروى بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكروا فيه عن الصنابحي، ... ولا نعرف هذا الحديث عن واحد من الثقات غير شريك. وفي تحفة الأشراف (٤٢١/٧) قال الترمذي: (غريب)، وفي العلل الكبير للترمذي (٩٤٢/٢)، ورواه القطيعي (في زيادته على فضائل الصحابة للإمام أحمد) (٦٣٤/٢) ح ١٠٨١، والطبري في تهذيب الآثار مسند علي ص ١٠٤ و ص ١٠٥ وقال صحيح سنده، والحاكم في المستدرک (١٢٦/٣، ١٢٧) (وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي: (بل موضوع)، والطبراني (٦٥/١١) ح ١١٠٦١، والعقيلي في الضعفاء (١٥٠/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٦٤/١)، وابن عدي في الكامل (١٩٣/١)، (١٩٥) (٧٥٢/٢) (١٢٤٧/٣) (١٧٢٢/٥)، (١٨٢٣)، والخطيب في التاريخ (٣٧٧/٢) (٣٤٨،٤) (١٧٣/٧) (١١،٤٦،٤٨،٤٩،٥٢،٢٠٤،٢٠٥).

وانظر مجمع الزوائد (١١٧/٩)، وموضوعات ابن الجوزي (٣٤٩/١)، والغماز على اللماز للسهمودي (ص ٦١ ح ٤٣)، والنقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصايح للعلائي (ص ٥٢ ح ١٨)، وأجوبة المحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايح (الحديث السابع عشر) ==

وهذا الحديث مروى عن علي بن أبي طالب وابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم.

أما حديث علي رضي الله عنه فقد ذكر له ابن الجوزي خمسة طرق، وزاد السيوطي عليها ثلاثة طرق، وجميع هذه الطرق ساقطة ليس لها حظ من النظر ما عدا طريقاً واحدة، يأتي ذكرها، وأما حديث جابر - رضي الله عنه - فله طريقان ساقطان، ذكر ابن الجوزي طريقاً وزاد السيوطي آخر. وأما حديث ابن عباس - رضي الله عنه -، فقد ذكر له ابن الجوزي عشرة طرق، وعند ابن عدي طريق أخرى، وجميع هذه الطرق أيضاً ساقطة ولا تستحق الذكر إلا على وجه التعجب، ما عدا طريقاً واحدة منها يأتي ذكرها.

قال المعلمي^(١): [كنت من قبل أميل إلى اعتقاد قوة هذا الخبر حتى تدبرته،، ولا داعي للنظر في الطرق التي لانزاع في سقوطها، وأنظر فيما عدا ذلك على ثلاثة مقامات:

المقام الأول: سند الخبر الأول إلى أبي معاوية، والثاني إلى شريك. روى الأول عن أبي معاوية، أبو الصلت عبد السلام بن صالح (وأبو الصلت فيما يظهر لي كان داهية، من جهة خدم علي الرضا بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وتظاهر بالتشيع ورواية الأخبار التي تدخل في التشيع، ومن جهة كان وجيهاً عند بني العباس، ومن جهة تقرب إلى أهل السنة برده على الجهمية. واستطاع أن يتحمل لابن معين حتى أحسن الظن به ووثقه، وأحسبه كان مخلصاً لبني العباس وتظاهر

(٣/١٧٨٨)، ولآلء السيوطي (١/١٣٢٩)، وضعيف الجامع الصغير (٢/١٠، ١٣)

ح ١٤١٠، ١٤١٦. والأسرار الموقوعة في الأحاديث الموقوعة ص ٧١ ح ٢٥١.

(١) الفوائد الموقوعة (ص ٣٤٩).

بالتشيع لأهل البيت مكرماً منه لكي يصدق فيما يرويه عنهم، فروى عن علي بن موسى عن آبائه الموضوعات الفاحشة كما ترى بعضها في ترجمة علي بن موسى من التهذيب وعرضه من ذلك حظ درجة علي بن موسى وأهل بيته عند الناس، وأتعجب من الحافظ ابن حجر: يذكر في ترجمة علي بن موسى من التهذيب تلك البلايا وأنه تفرد بها عنه أبو الصلت، ثم يقول في ترجمة علي من التقريب "صدوق والخلل ممن روى عنه" والذي روى عنه هو أبو الصلت، ومع ذلك يقول في ترجمة أبي الصلت من التقريب "صدوق له مناكير وكان يتشيع وأفرط العقيلي فقال: كذاب" ولم ينفرد العقيلي فقد قال أبو حاتم "لم يكن بصدوق" وقال ابن عدي: "له أحاديث مناكير في فضل أهل البيت وهو متهم فيها" وقال الدار قطني: "روى حديث: (الإيمان إقرار القول...) وهو متهم بوضعه".

وقال محمد بن طاهر "كذاب"^(١) لذا يلزم (أن من يأبى أن يكذبه يلزمه أن يكذب علي بن موسى الرضا وحاشاه. وتبعه محمد بن جعفر الفيدي فعده ابن معين متابِعاً وعده غيره سارقاً، ولم يتبين من حال الفيدي ما يشفي، ومن زعم أن الشيخين أخرجاه أو أحدهما فقد وهم.

وروى جعفر بن درستويه عن أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز عن ابن معين في هذا الخبر قال "أخبرني ابن نمير قال: حدث به أبو معاوية قديماً ثم تركه" وهذه شهادة قوية.

لكن قد يقال: يحتمل أن يكون ابن نمير ظن ظناً، وذلك أنه رأى ذينك الرجلين زعما أنهما سمعاه من أبي معاوية وهما ممن سمع منه قديماً، وأكثر أصحاب أبي معاوية لا يعرفونه فوقع في ظنه ما وقع.

(١) الفوائد المجموعة (ص ٢٩٣).

هذا مع أن ابن محرز له ترجمة في تاريخ بغداد^(١) لم يذكر فيها من حاله إلا أنه روى عن ابن معين وعنه جعفر بن درستويه.

نعم ثم ما يشهد لحكايته، وهو ما في ترجمة عمر بن إسماعيل بن مجالد من كتاب ابن أبي حاتم^(٢) أنه حدث بهذا عن أبي معاوية، فذكر ذلك لابن معين فقال: "قل له: يا عدو الله... إنما كتبت عن أبي معاوية ببغداد ولم يحدث أبو معاوية هذا الحديث ببغداد".

وروى اللفظ الثاني، محمد بن عمر بن الرومي بن شريك، وابن الرومي، ضعفه أبو زرعة وأبو داود، وقال أبو حاتم "صدوق قديم روى عن شريك حديثاً منكراً" يعني هذا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر في التقريب "لین الحديث" ووهم من زعم أن الشيخين أخرجا له أو أحدهما، وأخرجه الترمذي من طريقه، ثم قال "غريب منكر" ثم قال "وروى بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكروا فيه الصناحي" فزعم العلامي أن هذا ينفي تفرد ابن الرومي، ولا يخفى أن كلمة "بعضهم" تصدق بمن لا يعتد بمتابعته، ولم يذكر في اللآلئ أحداً رواه عن شريك غير ابن الرومي إلا عبد الحميد بن بحر، وهو هالك يسرق الحديث، فالحق أن الخبر غير ثابت عن شريك.

المقام الثاني: على فرض أن أبا معاوية حدث بذلك. وشريكا حدث بهذا، فإنما جاء ذلك "عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد"، وجاء هذا "عن شريك عن سلمة بن كهيل" وأبو معاوية والأعمش وشريك، كلهم مدلسون متشيعون، ويزيد شريك بأنه يكثر منه الخطأ، فإن قيل: إنما ذكروا في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وهي طبقة من احتمال الأئمة تدليسه وأخرجوا له

(١) تاريخ بغداد (٨٣/٥).

(٢) الجرح والتعديل (٩٩/٦).

في الصحيح.

قلت: ليس معنى هذا أن المذكورين في الطبقة الثانية تقبل عنعتهم مطلقاً، كمن ليس بمدلس ألبتة، إنما المعنى أن الشيخين انتقيا في المتابعات ونحوها من معنعناتهم، ما غلب على ظنهما أنه سماع، أو أن الساقط منه ثقة، أو كان ثابتاً من طريق أخرى، ونحو ذلك كشأنهما فيمن أخرج له ممن فيه ضعف.

وقد قرر ابن حجر في نخبته ومقدمة اللسان، وغيرهما، أن من نوثقه ونقبل خبره من المبتدعة يختص ذلك بما لا يؤيد بدعته، فأما ما يؤيد بدعته، فلا يقبل منه ألبتة، وفي هذا بحث ولكنه حق فيما إذا كان مع بدعته مدلساً، ولم يصرح بالسماع، وقد أعل البخاري في تاريخه الصغير^(١) خيراً رواه الأعمش عن سالم يتعلق بالتشيع بقوله: "والأعمش لا يدري سمع هذا من سالم أم لا، قال أبو بكر بن عياش عن الأعمش أنه قال: نستغفر الله من أشياء كنا نرويها على وجه التعجب، اتخذوها ديناً".

ويشند اعتبار تدليس الأعمش في هذا الخبر خاصة لأنه عن مجاهد وفي ترجمة الأعمش من تهذيب التهذيب "قال يعقوب بن شيبة في مسنده: ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة، قلت لعلي بن المديني: كم سمع الأعمش من مجاهد؟ قال: لا يثبت منها إلا ما قال سمعت، هي نحو من عشرة^(٢)، وإنما أحاديث مجاهد عنده عن أبي يحيى القتات، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه، في أحاديث الأعمش عن مجاهد: قال أبو بكر بن عياش عنه: حدثني ليث بن أبي سليم عن مجاهد"، أقول: والقتات وليث ضعيفان، ولعل

(١) التاريخ الصغير (١/١٦٣).

(٢) ولكن الإمام البعاري نقض هذا القول بأن الأعمش صرح بالسماع عن مجاهد في نحو ثلاثين حديثاً.

الواسطة في بعض تلك الأحاديث من هو شر منهما، فقد سمع الأعمش من الكلي أشياء، يرويها عن أبي صالح باذام، ثم رواها الأعمش عن باذام تدليساً، وسكت عن الكلي والكلي كذاب، ولا سيما فيما يرويه عن أبي صالح....

ويتأكد وهن الخبر بأن من يثبته عن أبي معاوية، يقول إنه حدث به قديماً ثم كف عنه، فلو لا أنه علم وهنه لما كف عنه.

والخبر عن شريك اضطربوا فيه، رواه الترمذي من طريق ابن الرومي عن شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن الصناجحي عن علي، وذكر الترمذي أن بعضهم رواه عن شريك فأسقط الصناجحي، والخبر في اللآلي من وجه آخر عن ابن الرومي نفسه وعن عبد الحميد بن بحر بإسقاط سويد بن غفلة. وفيها (١٧١/١): "قال الدارقطني: حديث علي رواه سويد بن غفلة عن الصناجحي فلم يسنده وهو مضطرب، وسلمه لم يسمع من الصناجحي"^(١).

فالخاص أن الخبر إن ثبت عن أبي معاوية لم يثبت عن الأعمش ولو ثبت عن الأعمش فلا يثبت عن مجاهد وأن المروي عن شريك لا يثبت عنه، ولو ثبت لم يتحصل منه على شيء، لتدليس شريك وخطئه، والاضطراب الذي لا يوثق منه على شيء...

المقام الثالث: النظر في متن الخبر، كل من تأمل منطوق الخبر ثم عرضه على الواقع عرف حقيقة الحال، والله المستعان].

ولتفصيل النظر في متن الخبر الذي أجمله الشيخ المعلمي رحمه الله، أذكر ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قال^(٢): "وحدث (أنا مدينة العلم

(١) وانظر الملل للدارقطني (٢٤٧/٣) ص ٣٨٦.

(٢) منهاج السنة (٥١٥/٧).

وعلي بابها) أضعف وأوهى، ولهذا إنما يعد في الموضوعات،...، والكذب يعرف من نفس منته، فإن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان مدينة العلم، ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يبلغ عنه العلم إلا واحد فسد أمر الإسلام. ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلغ عنه العلم واحداً، بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر، الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب، وخبر الواحد لا يفيد العلم إلا بقرائن، وتلك قد تكون منتفية أو خفية عن أكثر الناس، فلا يحصل لهم العلم بالقرآن والسنن المتواترة،....

فعلم أن هذا الحديث إنما افتراه زنديق أو جاهل ظنه مدحاً، وهو مطرق الزنادقة إلى القدح في دين الإسلام، إذ لم يبلغه إلا واحد، ثم إن هذا خلاف المعلوم بالتواتر، فإن جميع مدائن الإسلام بلغهم العلم عن الرسول صلى الله عليه وسلم من غير علي، أما أهل المدينة ومكة فالأمر فيه ظاهر، وكذلك الشام والبصرة، فإن هؤلاء لم يكونوا يروون عن علي إلا شيئاً قليلاً، وإنما كان غالب علمه في الكوفة، ومع هذا فأهل الكوفة كانوا يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان، فضلاً عن علي، وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين في خلافة عمر، وتعليم معاذ لأهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من علي، ولهذا روى أهل اليمن عن معاذ بن جبل أكثر مما روى عن علي، وشريح وغيره من أكابر التابعين إنما تفقهوا على معاذ بن جبل. ولما قدم علي الكوفة كان شريح فيها قاضياً. وهو وعبيدة السلماني تفقها على غيره، فانتشر علم الإسلام في المدائن قبل أن يقدم علي الكوفة" وقال^(١): "ولما صار إلى الكوفة عامة ما بلغه من العلم بلغه غيره من الصحابة، ولم يختص علي بتبليغ شيء من العلم إلا وقد اختص غيره بما هو أكثر منه".

(١) مجموع الفتاوي (٤/٤١١) وانظر (١٢٣/١٨).

(٢) حديث "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر علي، فلم يصل العصر حتى غربت الشمس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صليت؟ قال: لا. قال: اللهم إن كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس. فقالت أسماء بنت عميس: فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت"^(١).

روى هذا الحديث عن أسماء بنت عميس وعلي بن أبي طالب وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم بطرق لا يخلو إسناد منها عن مجهول ومتروك ومتهم، ولقد فند طرقها وكشف عوارها الشيخ وأعطى كل إسناد حقه فأفاد وأجاد، ومما أجاد فيه نقده للحديث من خلال متنه فقال رحمه الله^(٢): "هذه القصة أنكرها أكثر أهل العلم لأوجه:

الأول: أنها لو وقعت لنقلت نقلاً يليق بمثلها.

الثاني: أن سنة الله عز وجل في الخوارق أن تكون لمصلحة عظيمة ولا يظهر هنا مصلحة فإنه إن فرض أن عليا فاتته صلاة العصر كما تقول الحكاية، فإن كان ذلك لعذر، فقد فاتت النبي صلى الله عليه وسلم العصر يوم الخندق لعذر، وفاتته وأصحابه^(٣) صلاة الصبح في سفر فصلاهما بعد الوقت، وبين أن ما وقع لعذر فليس فيه تفريط وجاءت عدة أحاديث في أن من كان يحافظ

(١) رواه الطحاوي في المشكل (١٤-٨/٢)، (٣٨٨/٤) والجوزقاني (١٥٨/١) ح ١٥٤. وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للعلامة الألباني (٤٠١-٣٩٥/٢) ح ٩٧١. وانظر منهاج السنة (١٦٥/٨-١٩٧)، ولقد صنف فيه بعضهم مصنفاً ثبت فيه الحديث، رد عليه الحافظ ابن كثير وتبع طرقه، انظر البداية والنهاية (٨٠/٦)

(٢) الفوائد المجموعة ص ٣٥٧.

(٣) وفيهم علي رضي الله عنه بعد رجوعهم من خيبر.

على عبادة ثم فاتته لعذر يكتب الله عز وجل له أجرها كما كان يؤديها، وإن كان لغير عذر فتلك خطيئة إذا أراد الله تعالى مغفرتها لم يتوقف ذلك على إطلاع الشمس من مغربها، ولا يظهر لإطلاعها معنى، كما أنه لو قتل رجل آخر ظلماً ثم أحيا الله تعالى المقتول لم يكن في ذلك ما يكفر ذنب القاتل.

الثالث: أن طلوع الشمس من مغربها آية قاهرة إذا رآها الناس آمنوا جميعاً كما ثبت في الأحاديث الصحيحة وبذلك فسر قول الله عز وجل: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا...﴾ [الأنعام: الآية (١٥٨)]. فكيف يقع مثل هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينقل أنه ترتب عليه إيمان رجل واحد؟!".

وليان الوجه الأول، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) "... فمثل هذه القضية من الأمور العظام الخارجة عن العادة، التي تتوفر الهمم والدواعي على نقلها، فإذا لم ينقلها إلا الواحد والاثنان علم ببيان كذبهم في ذلك" وقال أيضاً "فإذا كانت هذه القصة في خير في البرية قدام العسكر، والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة، كان هذا مما يراه العسكر ويشاهدونه، ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان".

وقال "وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه في الصباح والسنن والمسانيد من غير وجه، ونزل به القرآن، فكيف برد الشمس التي تكون بالنهار، ولا يشتهر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله؟! ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها.... فلو وقع لكان ظهوره ونقله أعظم من ظهور مادونه ونقله، فكيف يقبل وحديثه ليس له إسناد مشهور، فإن هذا يوجب العلم اليقيني بأنه

(١) منهاج السنة (١٧١/٨، ١٧٦).

كذب لم يقع".

٣) حديث (خلق التربة)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال: خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل"^(١).

قال المعلمي^(٢): [هذا الخبر رواه الجماعة (عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال ...) ... وقد استنكر بعض أهل الحديث هذا الخبر، ويمكن تفصيل سبب الاستنكار بأوجه:

الأول: أنه لم يذكر خلق السماء، وجعل خلق الأرض في ستة أيام.

الثاني: أنه جعل الخلق في سبعة أيام، والقرآن يبين أن خلق السموات والأرض كان في ستة أيام، أربعة منها للأرض ويومان للسماء.

الثالث: أنه مخالف للآثار القائلة: إن أول الستة يوم الأحد، وهو الذي تدل

عليه أسماء الأيام: الأحد - الاثنين - الثلاثاء - الأربعاء - الخميس.

فلهذا حاولوا إعلاله، فأعله ابن المديني بأن إبراهيم بن أبي يحيى قد رواه عن

(١) رواه مسلم (٤/٢٧)، ح ٢١٤٩، وأحمد (١٦/١٤٦) ح ٨٢٣٢ المسند تحقيق شاکر، وابن معين في التاريخ (٣/٥٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٤٨٦-٤٨٧ وفي السنن الكبرى (٩/٣)، وابن جرير في تاريخه (١/٢٣)، وأبي يعلى في مسنده (٥/٤١٦) ح ٦١٠٦ تاريخ بغداد (٥/١٨٩)، وابن حبان في صحيحه (١٤/٣٠) ح ٦١٦١، وابن منده في التوحيد (١/١٨٣) ح ٥٨.

(٢) الأنوار الكاشفة (ص ١٨٨).

أيوب^(١) قال ابن المديني: "وما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا عن إبراهيم بن أبي يحيى" ... يعني وإبراهيم مرمي بالكذب فلا يثبت الخبر عن أيوب ولا من فوقه. ويرد على هذا أن إسماعيل بن أمية ثقة عندهم غير مدلس، فلهذا والله أعلم لم يرتض البخاري قول شيخه ابن المديني، وأعل الخبر بأمر آخر فإنه ذكر طريقه في ترجمة أيوب من التاريخ (٤١٣/١/١) ثم قال: "وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب. وهو أصح" ومؤدى صنيعه أنه يجلس أن أيوب أخطأ، وهذا الجلس مبني على ثلاثة أمور:

الأول: استنكار الخبر لما مر.

الثاني: أن أيوب ليس بالقوي، وهو مقل لم يخرج له مسلم إلا هذا الحديث كما يعلم من الجمع بين رجال الصحيحين، وتكلم فيه الأزدي فقال: ليس حديثه بذاك، تكلم فيه أهل العلم بالحديث وكان يحيى بن سعيد ونظرائه لا يكتبون حديثه ولم ينقل توثيقه عن أحد من الأئمة إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته وشرط ابن حبان في التوثيق فيه تسامح معروف.

الثالث: الرواية التي أشار إليها بقوله "وقال بعضهم".

وليته ذكر سندها ومتمنها فقد تكون ضعيفة في نفسها وإنما قويت عنده للأمرين الآخرين، ويدل على ضعفها أن المحفوظ عن كعب وعبدالله بن سلام ووهب بن منبه ومن يأخذ عنهم أن ابتداء الخلق كان يوم الأحد وهو قول أهل الكتاب المذكور في كتبهم وعليه بنوا قولهم في السبت، (انظر الأسماء والصفات ص ٢٧٢، ٢٧٥) (و أوائل تاريخ ابن جرير)، وفي الدر المنثور (٣): (٩١) "أخرج ابن أبي شيبة عن كعب قال: بدأ الله بخلق السموات والأرض يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة، وجعل كل يوم

(١) كما في (معرفة علوم الحديث) ص ٣٣.

ألف سنة". وأسند ابن جرير في أوائل التاريخ (١: ٢٢ ط - الحسينية) واقتصر على أوله "بدأ الله بخلق السموات والأرض يوم الأحد والأثنين" فهذا يدفع أن يكون ما في الحديث من قول كعب.

وأيوب لابأس به وصنيع ابن المديني يدل على قوته عنده، وقد أخرج له مسلم في صحيحه كما علمت وإن لم يكن حده أن يحتج به في الصحيح.

فمدار الشك في هذا الحديث على الاستنكار، وقد يجاب عنه بما يأتي:
أما الوجه الأول: فيجاب عنه بأن الحديث وإن لم ينص على خلق السماء فقد أشار إليه بذكره في اليوم الخامس النور وفي السادس الدواب، وحياة الدواب محتاجة إلى الحرارة، والنور والحرارة مصدرهما الاجرام السماوية والذي فيه - أي الحديث - أن خلق الأرض نفسها كان في أربعة أيام كما في القرآن، والقرآن إذ ذكر خلق الأرض في أربعة أيام لم يذكر ما يدل أن من جملة ذلك خلق النور والدواب، وإذ ذكر خلق السماء في يومين لم يذكر ما يدل أنه في أثناء ذلك لم يحدث في الأرض شيئاً، والمعقول أنها بعد تمام خلقها أخذت في التطور بما أودعه الله تعالى فيها، والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن.

ويجاب عن الوجه الثاني: بأنه ليس في الحديث أنه خلق في اليوم السابع غير آدم، وليس في القرآن ما يدل أن خلق آدم كان في الأيام الستة ولا في القرآن والسنة ولا المعقول أن خالقية الله عز وجل وقفت بعد الأيام الستة بل هذا معلوم البطلان وفي آيات خلق آدم وأائل البقرة وبعض الآثار ما يؤخذ منه أنه قد كان في الأرض عمار قبل آدم عاشوا فيها دهرأ فهذا يساعد القول بأن خلق آدم متأخر بمدة عن خلق السموات والأرض. فتدبر الآيات والحديث على ضوء هذا البيان يتضح لك إن شاء الله أن دعوى مخالفة هذا الحديث لظاهر القرآن قد اندفعت والله الحمد.

وأما الوجه الثالث فالآثار القائلة أن ابتداء الخلق يوم الأحد، ما كان منها مرفوعاً فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأما غير المرفوع فعامته من قول عبد الله بن سلام وكعب ووهب ومن يأخذ عن الإسرائيليات.

وتسمية الأيام كانت قبل الإسلام تقليداً لأهل الكتاب، فجاء الإسلام وقد اشتهرت وانتشرت فلم ير ضرورة إلى تغييرها، لأن إقرار الأسماء التي قد عرفت واشتهرت وانتشرت لا يعد اعترافاً بمناسبتها لما أخذت منه أو بنيت عليه، إذ قد أصبحت لا تدل على ذلك وإنما تدل على مسمياتها فحسب، ولأن القضية ليست مما يجب اعتقاده أو يتعلق به نفسه حكم شرعي، فلم تستحق أن يحتاط لها بتغيير ما اشتهر وانتشر من تسمية الأيام.

وقد ذكر السهيلي في الروض الأنف (٢٧١/١) هذه القضية وانتصر لقول ابن إسحاق وغيره الموافق لهذا الحديث حتى قال "والعجب من الطبري على تبحره في العلم كيف خالف مقتضى هذا الحديث وأعنف في الرد على ابن إسحاق وغيره ومال إلى قول اليهود إن الأحد هو الأول..". وفي بقية كلامه لطائف:

منها أن تلك التسمية خصت خمسة أيام لم يأت في القرآن منها شيء، وجاء فيه اسم اليومين الباقيين - الجمعة والسبت - لأنه لاتعلق لهما بتلك التسمية المدخولة.

ومنها أنه على مقتضى الحديث يكون الجمعة سابعاً وهو وتر مناسب لفضل الجمعة كما ورد "إن الله وتر يحب الوتر" ويضاف إلى هذا يوم الإثنين فإنه على هذا الحديث يكون الثالث وهو المناسب لفضله، وفي الصحيح: "فيه ولدت وفيه أنزل علي" فأما الخميس فإنما ورد فضل صومه، وقد يوجه ذلك بأنه لما امتنع صوم اليوم الفاضل وهو الجمعة لأنه عيد الأسبوع عوض عنه بصوم اليوم الذي قبله، وفي ذلك ما يقوي شبه الجمعة بالعيد. وفي الصحيحين

في حديث الجمعة "نحن الآخرون السابقون..." والمناسب أن يكون اليوم الذي للآخرين هو آخر الأيام].

ولكن مع ما تقدم يبقى ما يشكل، يقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَاداً ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ* وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءَ لِلسَّائِلِينَ* ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ* فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزِينَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحَفْظاً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [فصلت: الآية (٨-١١)].

فتبين أن الله خلق الأرض وحدها في يومين، والحديث جعل خلق التربة في يوم واحد، وجعل خلق الجبال في اليوم الثاني، والشجر في اليوم الثالث، وتبين من الآيات أن خلق الجبال والمباركة في الأرض وخلق الأقوات فيها - وهي الأشجار وكل ما يقتات الإنسان - في اليوم الثالث والرابع، ثم خلقت السموات في يومين. وبذلك تم خلق السموات والأرض في ستة أيام، وبقي ما أحدثه الله في الأرض بعد خلقها وخلق السماء، وليس هذا الإحداث داخل في خلق الأرض ولا في خلق السماء، وهو ما جاء في سورة النازعات قال تعالى: ﴿أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا﴾ [النازعات: الآية (٢٧-٣٢)] فكان تطور الأرض بعد خلقها إنما هو بعد خلق السماء.

ومما تقدم يتضح أن لنقد الأئمة^(١) لهذا الحديث وجهها - والله أعلم -

(١) من الأئمة الذين نقدوا هذا الحديث غير ابن المديني والبخاري ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ابن معين كما [في كتاب التوسل والوسيلة ص ١٧٣ تحقيق الشيخ ربيع] وزاد أيضاً عبد الرحمن بن مهدي كما في [الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١/٣٧٨)] وانظر بدائع الفوائد لابن القيم (١/٨٥) فقد أيد نقد الحديث.

الفصل الرابع:

(كلامه في بعض كتب السنة ورجالها).

وفيه مبحثان:

المبحث الأول "كلامه في بعض كتب السنة".

(١) "كتاب الأدب المفرد" للإمام البخاري.

وصفه الشيخ في كلمة تعريف وتقدير لكتاب "فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد"^(١) للشيخ فضل الله بن أحمد علي الجيلاني الهندي. قال المعلمي: [ومن أبسط مجموعات كتب السنة في الأدب النبوي كتاب (الأدب المفرد) للإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - ... وكتابه هذا - أعني الأدب المفرد - هو بعد كتابه (الجامع الصحيح) أولى كتبه بأن يعتني به من يريد اتباع السنة، فإنه جمع فأوعى، مع التحري والتوقي والتببيه على الدقائق.

ولكن الأمة... قصرت في حق هذا الكتاب، فنسخه المخطوطة عزيزة جداً، وقد طبع مراراً ولكن قريباً من العدم لأنها مشحونة بالأغلاط الكثيرة في الأسانيد والمتون، أغلاط لا يهتدي إلى صوابها إلا الراسخون. وقد قبض الله - وله الحمد - لخدمة هذا الكتاب صديقي العالم الفاضل السيد فضل الله بن السيد أحمد علي، فصرف في العناية به سنين عديدة.

(١) (١٧/١).

أولاً: حقق كلماته أسانيد ومتوناً حتى أقامها على الصواب مع صعوبة ذلك في كثير من المواضع.

ثانياً: قام بوضع شرح عليه يبين أحوال أسانيد، ويعرف بالمهم من أحوال رجاله، ويذكر من خرجته، ثم يفيض في شرح المتن واستنباط النكت والفوائد منه، ويشير إلى الأحاديث الواردة في معناه وينبه على فوائد ذاك الأدب أو الخلق وحكمه وحكمته، مع الإلمام بما يوافق الحق من المشارب المتعددة، كالفقهاء والصوفية والعصرية، باذلاً جهده في أن يجعل الحق أمامه غير متقيد بغيره ولا متحيز إلى سواه.

ثالثاً: اعتنى بوضع فهرس عديدة على الطراز الحديث لأبواب الكتاب وأحاديثه ورجاله وأعلامه وغير ذلك، وقد تعمدت التخصيص في الثناء عما هو في نفس الأمر حتى يرى من يطالعه إن شاء الله تعالى أنه فوق ما وصفته].

(٢) كتاب: "المستدرک علی الصحیحین" لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري. ذكر الشيخ أن لوجود الخلل في "المستدرک" من أوهام في الإسناد أو في الحكم على أحاديثه - عدة أسباب، فقال في التنكيل^(١): [والذي يظهر لي في ما وقع في (المستدرک) من الخلل أن له عدة أسباب:

الأول: حرص الحاكم على الإكثار وقد قال في خطبة (المستدرک):

"قد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء أو أقل أو أكثر كلها سقيمة غير صحيحة" فكان له هوى في الإكثار للرد على هؤلاء.

الثاني: أنه قد يقع له الحديث بسند عال أو يكون غريباً مما يتنافس فيه

(١) (٤٥٧/١).

المحدثون فيحرص على إثباته. وفي (تذكرة الحفاظ) ج ٢ ص ٢٧٠: "قال الحافظ أبو عبد الله الأخرم استعان بي السراج في تخريجه على (صحيح مسلم) فكنت أتحير من كثرة حديثه وحسن أصوله، وكان إذا وجد الخير عالياً يقول: لا بد أن نكتبه (يعني في المستخرج) فأقول: ليس من شرط صاحبنا (يعني مسلم) فشفعني فيه" فعرض للحاكم نحو هذا كلما وجد عنده حديثاً يفرح بعلوه أو غرابته اشتهى أن يثبته في (المستدرک).

الثالث: أنه لأجل السببين الأولين ولكي يخفف عن نفسه من التعب في البحث والنظر لم يلتزم أن لا يخرج ماله علة وأشار إلى ذلك، قال في الخطبة "سألني جماعة... أن أجمع كتاباً يشمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها إذ لا سبيل إلى إخراج ما لعله له فإنهما رحمهما الله لم يدعيا ذلك لأنفسهما".

ولم يصب في هذا الشيخين ملتزمان أن لا يخرجوا إلا ما غلب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر أنه ليس له علة قاذحة، وظاهر كلامه أنه لم يلتفت إلى العلل البتة وأنه يخرج ما كان رجاله مثل رجالهما وإن لم يغلب على ظنه أنه ليس له علة قاذحة.

الرابع: أنه لأجل السببين الأولين توسع في معنى قوله "بأسانيد يحتج... بمثلها" فبنى على أن في رجال الصحيحين من فيه كلام فأخرج عن جماعة يعلم أن فيهم كلاماً. ومحل التوسع أن الشيخين إنما يخرجان لمن فيه كلام في مواضع معروفة.

أحدها: أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام لا يضره في روايته البتة، كما أخرج البخاري لعكرمة.

الثاني: أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام إنما يقتضي أنه لا يصلح

للاحتجاج به وحده، ويريان أنه يصلح لأن يحتج به مقرونا أو حيث تابعه غيره ونحو ذلك.

ثالثها: أن يريا أن الضعف الذي في الرجل خاص بروايته عن فلان من شيوخه، أو برواية فلان عنه، أو بما يسمع منه من غير كتابه، أو بما سمع منه بعد اختلاطه، أو بما جاء عنه عنعنة وهو مدلس ولم يأت عنه من وجه آخر ما يدفع ريبة التدليس، فيخرجان للرجل حيث يصلح ولا يخرجان له حيث لا يصلح.

وقصر الحاكم في مراعاة هذا وزاد فأخرج في مواضع لمن لم يخرجوا ولا أحدهما له بناء على أنه نظير من قد أخرجوا له، فلو قيل له: كيف أخرجت لهذا وهو متكلم فيه؟! لعله يجيب بأنهما قد أخرجوا لفلان وفيه كلام قريب من الكلام في هذا ولو وفى بهذا لكان الخطب، ولكنه لم يف به بل أخرج لجماعة هلكى.

الخامس: أنه شرع في تأليف (المستدرک) بعد أن بلغ عمره اثنتين وسبعين سنة وقد ضعفت ذاكرته كما تقدم عنه^(١)، وكان فيما يظهر تحت يده كتب أخرى يصنفها مع (المستدرک) وقد استشعر قرب أجله فهو حريص على إتمام (المستدرک) وتلك المصنفات قبل موته، فقد يتوهم في الرجل يقع في السند أنهما أخرجوا له، أو أنه فلان الذي أخرجوا له والواقع أنه رجل آخر، أو أنه لم يخرج أو نحو ذلك، وقد رأيت له في (المستدرک) عدة أوهام من هذا القبيل يجزم بها فيقول في الرجل: قد أخرج له مسلم، مثلاً، مع أن مسلماً إنما أخرج لرجل آخر شبيه اسمه باسمه، ويقول في الرجل: فلان الواقع في السند هو فلان

(١) التثكيل (٤٥٦/١): "عن بعضهم أن الحاكم قال له "إذا ذكرت في باب لا بد من المطالعة لكبر سني".

ابن فلان. والصواب أنه غيره.

لكنه مع هذا كله لم يقع خلل ما في روايته لأنه إنما كان ينقل من أصوله المضبوطة، وإنما وقع الخلل في أحكامه فكل حديث في المستدرک فقد سمعه الحاكم كما هو، هذا هو القدر الذي تحصل به الثقة، فأما حكمه بأنه على شرط الشيخين، أو أنه صحيح، أو أن فلانا المذكور فيه صحابي، أو أنه فلان بن فلان، ونحو ذلك، فهذا قد وقع فيه كثير من الخلل هذا وذكرهم للحاكم بالتساهل إنما يخصونه بـ (المستدرک) فكتبه في الجرح والتعديل لم يغمزه أحد بشيء مما فيها فيما أعلم.].

٣- رزين بن معاوية العبدي^(١) وكتابه (تجريد الصحاح الستة)

قال الإمام الشوكاني في الفوائد المجموعة^(٢): "ومما أوجب طول الكلام عليها [يعني صلاة الرغائب] وقوعها في كتاب رزين بن معاوية العبدي، ولقد أدخل في كتابه الذي جمع فيه بين دواوين الإسلام بلايا وموضوعات لاتعرف، ولا يدري من أين جاء بها وذلك خيانة للمسلمين"^(٣).

عقب عليه الشيخ المعلمي بقوله: [رزين معروف وكتابه مشهور ولم أقف عليه ولا على طريقته وشرطه فيه غير أنه سماه فيما ذكر صاحب كشف الظنون تجريد الصحاح الستة، وهي: (الموطأ والصحيحان وسنن أبي داود والنسائي والترمذي)، ويظهر من خطبة جامع الأصول لابن الأثير، أن رزينا لم

(١) ترجم له، صاحب كتاب (الوجيز) لأبي طاهر السلفي ص ١٤٢ رقم ٣١.

(٢) الفوائد المجموعة (ص ٤٩).

(٣) وقال ابن الصلاح بعد حكمه على حديث صلاة الرغائب بالوضع: "ولا استفاد له صحة من ذكر رزين بن معاوية إياه في كتابه في تجريد الصحاح.... لكثرة ما فيهما من الحديث الضعيف، وإيراد رزين في مثل كتابه من العجب" مساجلة حول صلاة الرغائب ص ١٥.

يلتزم نسبة الأحاديث إلى تلك الكتب، بل يسوق الحديث الذي هو فيها كلها، والحديث الذي في واحد منها كجامع الترمذي، مغفلاً النسبة في كل منها، فعلى هذا لا يستفاد من كتابه في الحديث، إلا أنه في تلك الكتب أو بعضها، ومع ذلك زاد أحاديث ليست فيها ولا في واحد منها^(١) فإذا كان الواقع هكذا، ومع ذلك لم ينبه في خطبة كتابه أو خاتمه على هذه الزيادات فقد أساء، ومع ذلك فالخطب سهل، فإن أحاديث غير الصحيحين من تلك الكتب ليست كلها صحاحاً، فصنيع رزين - وإن أوهم في تلك الزيادات أنها في بعض تلك الكتب فلم يوهم أنه صحيح ولا حسن.

وأحسب الأحاديث التي زادها كانت وقعت له بأسانيد، فإنها أحاديث معروفة في الجملة... ومنها حديث صلاة الرغائب ولم يكن رزين من أهل النقد...].

ولقد عرّف الشيخ المعلمي برزين فقال: [ورزين لم يذكر في الميزان ولا

(١) لكن ذكر الإمام الصنعاني: [أنه وجد نقل بخط بعض العلماء أن في لفظ خطبة رزين في كتابه ما لفظه: "واعلم أنني أدخلت من اختلاف نسخ الموطأ لابن شاهين والدارقطني ومن رواية معن للموطأ أحاديث تفردت بها بعض النسخ عن بعض وكلها صحيحة" وقال أيضاً في موضع آخر "إنه ظاهر ما اتفق عليه النسائي والترمذي واتفق عليه أحدهما مع بعض نسخ الموطأ بأحاديث يسيرة ثبتت له سماعها، وهي مروية من طريق أهل البيت عليهم السلام عن علي وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما" انتهى. وهذا تصريح في أنه - يعني رزين - أخرج أحاديث من غير الستة الأصول، وعزاها إلى من ذكره، وإن ما زاده خاص برواية الموطأ لا غير،....أظن قوة ما نقل عنه في الخطبة، لاستبعاد أن يريد جمع الأصول الستة ثم يأتي بأحاديث لا توجد في كتاب حديثي منها] توضيح الأفكار (١/٨٢-٨٣)، وقال ابن تيمية: "رزين قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح" (منهاج السنة ١٥٧/٧) قال الذهبي: "أدخل كتابه زيادات واهية لو تنزه عنها لأجاد" سير أعلام النبلاء (٢٠٠/٢٥٠).

فيما استدرك عليه، وذكره الذهبي عندما ذكر المتوفين سنة (٥٣٥) في تذكرة الحفاظ، وذلك في ترجمة إسماعيل التيمي قال: "والمحدث أبو الحسن رزين .. مؤلف جامع الصحاح جاور بمكة وسمع عن الطبري وابن أبي ذر" وذكره الفاسي في العقد الثمين فقال: "إمام المالكية بالحرم" ونقل عن السلفي أنه ذكر رزينا فقال: "شيخ عالم لكنه نازل الإسناد" وذكر أنه توفي سنة (٥٢٥) وله ترجمة في الديباج المذهب ص ١١٨ وذكر الفاسي وصاحب الديباج أنه "جمع فيه بين الصحاح الخمسة والموطأ" وفي الديباج توفي بمكة سنة خمس وعشرين وقيل: خمس وثلاثين وخمسمائة^(١).

٤- كتاب "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للإمام الشوكاني.

قال الشيخ في مقدمة التحقيق لكتاب الفوائد المجموعة: [ولما نظرت في الكتاب وجدت جامعه - رحمه الله - قصد كما تنبئ عنه مقدمته - إلى جمع الأحاديث التي نص بعض أهل العلم أنها موضوعة، مبوبة على سبيل الاختصار، مع تنبيهات.

منها: ما هو مأخوذ عن بعض الكتب التي أخذ منها، وقبول لقول مؤلفيها، أو من نقولها عنه.

ومنها: ما هو مبني على بعض القواعد الأصولية، وزاد في باب فضائل البلدان أحاديث يوردها بعض مؤرخي اليمن، فيبين أنه لا أصل لها.

ورأيته كثيراً ما يورد الحديث، وأن ابن الجوزي ذكره في الموضوعات ثم يذكر أن صاحب اللآلي المصنوعة - وهو السيوطي - تعقبه في ذلك، أو ذكر

(١) الفوائد المجموعة ص ٤٩.

له طريقاً أخرى، فصاعداً ولايين حال تلك الطرق، ولا يسوق أسانيداً. وعذره في ذلك قصده الاختصار، وعدم توفر الكتب الكافية لاستيفاء البحث والتحقيق.

وعلى كل حال ففي هذه الطريقة إعواز شديد، إذ لا يدري أكثر المطالعين ما الذي تقتضيه تلك الطرق، أو الطرق الأخرى، أتوجب رد الحكم بالوضع أم لا؟.

وقد تبعت كثيراً من تلك الطرق، وفتشت عن تلك الأسانيد، فوجدت كثيراً منها أو أكثرها، يكون ما ذكره السيوطي من الطرق ماقطاً، لا يفيد الخبر شيئاً من القوة. ومنها ما غايته أن يقتضي التوقف عن الجزم بالوضع، فأما ما يفيد الحسن أو الصحة فقليل].

المبحث الثاني "كلامه في بعض كتب الرجال والجرح والتعديل"

تناول المعلمي - رحمه الله - كتباً عدة بالوصف لطريقة مؤلفيها في التأليف وفيما انتقد منها، ودافع عما رآه صواباً واستدل لذلك، فحصل له مجموع ذلك مادة علمية جديدة بالاهتمام يظهر لمن يستقرئ كلامه فيها، رسوخ قدمه في علم الرجال وطول باعه فيه.

قال رحمه الله واصفاً

١- كتاب "التاريخ الكبير"^(١) للإمام البخاري وما يتعلق به من توهيم:

[.. من اللطائف أن تاريخ البخاري مثلث من ثلاث جهات:

(١) مقدمة كتاب الموضح لأوهام الجمع والتفريق ص ١٠ تحت عنوان (تاريخ البخاري والتوهيمات).

(الأولى): في مقدمة فتح الباري عنه: "لو نشر أستاذي هؤلاء لم يفهموا كيف صنفت التاريخ" ثم قال "صنفته ثلاث مرات"^(١) ومعنى هذا أنه بدأ فقيده التراجع بغير ترتيب، ثم كر عليها فرتبها على الحروف، ثم عاد فرتب تراجع كل حرف على الأسماء: باب إبراهيم. باب إسماعيل.. إلخ، هذا هو الذي التزمه ويزيد في الأسماء التي تكثر مثل محمد وإبراهيم فرتب تراجع كل اسم على ترتيب الحروف الأوائل لأسماء الآباء ونحوها.

(الجهة الثانية): في مقدمة الفتح أيضاً عنه "صنفت جميع كتي ثلاث مرات"^(٢)، يعني - والله أعلم - أنه يصنف الكتاب ويخرجه للناس. ثم يأخذ يزيد في نسخته ويصلح ثم يخرجه مرة ثانية، ثم يعود يزيد ويصلح حتى يخرجه الثالثة، وهذا ثابت للتاريخ كما يأتي.

(الجهة الثالثة): أن له ثلاثة تواريخ، الكبير وقد طبع في دائرة المعارف العثمانية (بميدان آباد الدكن) في الهند، ... والصغير وقد طبع في الهند أيضاً. والأوسط لما يطبع ومنه نسخة في مكتبة الجامعة العثمانية بميدان آباد الدكن^(٣). ومعرفة الجهتين الأوليين نافعة، أما الثانية فإن ما تقدم كلام أبي زرعة وصالح بن محمد الحافظ وما جمعه ابن أبي حاتم من المآخذ على البخاري كان بالنظر إلى النسخة التي أخرجها البخاري أولاً، وبهذا يتضح السبب فيما ذكره الخطيب معترضاً على ابن أبي حاتم قال:

(١) هدي الساري (مقدمة فتح الباري) ص ٤٨٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر كذلك (تاريخ جرجان) المقدمة ص ٨ تعليق (٢) ونسخة أخرى في بنكيبور ٣٢/١٢ رقم ٦٨٧ ٥٦ ورقة كتبت من القرن الثاني عشر الهجري - وهي نسخة ناقصة) - تاريخ التراث قسم علوم الحديث (٢٥٧/١).

"وحكى عنه (أي عن البخاري) في ذلك الكتاب أشياء على الغلط هي مدونة في تاريخه على الصواب بخلاف الحكاية عنه" فكلام ابن أبي حاتم كان بحسب النسخة التي أخرجها البخاري أولاً، وكلام الخطيب بالنظر إلى النسخة التي أخرجها البخاري ثانياً وهي رواية أبي أحمد محمد بن سليمان بن فارس الدلال النيسابوري المتوفى سنة ٣١٢هـ، وذكر الخطيب في الموضح أول اعتراضاته على البخاري إسناده إليه. وفي رواية ابن فارس هذه مواضع على الخطأ وهي في رواية محمد بن سهل بن كردي عن البخاري على الصواب، انظر الموضح، الأوهام (١٣، ٩، ٧) من أوهام البخاري مع تعليقي فظهر أن رواية ابن فارس مما أخرجها البخاري ثانياً، ورواية ابن سهل مما أخرجها ثالثاً. ولقد أوضح المعلمي في تعليقه على الوهم الخامس عشر من كتاب (الموضح) بأن النسخة التي من رواية ابن فارس مما أخرجها قبل سنة ٢٢٤هـ، ومنه استدل أيضاً على أن البخاري أخرج التاريخ قديماً، لأن رواية ابن فارس مما أخرجها ثانياً، فقال^(١): [ويظهر لي أن البخاري سمع هذا الخبر أولاً من محمد بن يحيى الذهلي عن أبي الجماهر فأثبتته في التاريخ كما ذكر الخطيب، ثم لقي البخاري أبا الجماهر فأخذ الخبر عنه نفسه فأصلح في التاريخ كما في المطبوع. وفي ترجمة أبي الجماهر من التهذيب ذكر رواية الذهلي عنه وأنه توفي سنة ٢٢٤هـ وقد قدمنا ... أن نسخة الخطيب ترجع إلى رواية ابن فارس وأن المطبوع يرجع إلى رواية ابن سهل وهي متأخرة عن رواية ابن فارس، وهذه القضية تدل على أكثر من ذلك، تدل أن البخاري أخرج التاريخ قديماً وأن رواية ابن فارس مما أخرجها قبل سنة ٢٢٤هـ والله أعلم].

ويوضح النسخ التي اعتمدها المعلمي في تحقيقه (للتاريخ) ما جاء في التعليق

(١) الموضح (١/٥٠-٥١).

على الوهم الرابع والخمسين من كتاب (الموضح) حيث يقول^(١) "...وهو مطبوع - (يعني التاريخ الكبير) - عن نسختين "قط" وهي من رواية محمد بن سهل، "وصف" تبين أنها من رواية ابن فارس، .. وقد أسلفت في التعليق على أوائل الكتاب^(٢) أن ابن فارس إنما قرأ على البخاري من التاريخ إلى باب فضيل"

وأشار بعد ذلك إلى أن بقية الكتاب مما أخذه ابن فارس إجازة فقط. رواية ابن فارس مما أخرجها البخاري ثانياً وهي التي اعتمدها الخطيب، فهل كانت عند الخطيب نسخة من رواية ابن سهل وهي مما أخرجها البخاري ثالثاً؟ الجواب ما ذكره المعلمي في التعليق على الوهم التاسع من كتاب (الموضح) بعد ذكره لرواية ابن سهل فقال: "... وقد كانت عند الخطيب نسخة منها سينقل عنها... فلا أدري لماذا لم يلتزم مراجعتها في جميع المواضع" وبين رحمه الله فوائد ما قدمه من الجهات الثلاث، فقال:^(٣) "وأما الجهة الأولى فيتعلق بها اصطلاحات للبخاري.

الأول: أنه حيث يرتب الأسماء الكثيرة بحسب أوائل أسماء الآباء يتوسع فيعد كل لفظ يقع بعد "فلان بن". بمنزلة اسم الأب ويزيد على ذلك فيمن لم يذكر أبوه فيعد اللفظ الواقع بعد الاسم كاسم الأب فمن ذلك "عيسى الزرقي" ذكره فيمن اسمه عيسى وأول اسم أبيه زاي وهكذا "مسلم الخياط" فيمن اسمه مسلم وأول اسم أبيه خاء.

(١) الموضح (١٦٦/١) وانظر (١٧٦/١).

(٢) تبعت كتاب الموضح ومقدمته من أوله إلى هذا الموضع - مرتين - فلم أجد كلاماً أو تعليماً للشيخ بين فيه القدر الذي قرأه ابن فارس على البخاري من التاريخ، والله أعلم.

(٣) مقدمة الموضح ص ١٢.

الثاني أنه إذا عرف اسم الرجل على وجهين يقتضي الترتيب وضعه بحسب أحدهما في موضع وبحسب الآخر في آخر، ترجمه في الموضوعين، فمن ذلك شيخه محمد بن إسحاق الكرمانى يعرف أيضاً بمحمد بن أبى يعقوب ذكره في موضعين من المحدثين فقال في المجلد الأول رقم (٦٦) "محمد بن إسحاق وهو ابن أبى يعقوب الكرمانى مات سنة ٢٤٤" وقال فيه رقم (٨٥٨) محمد بن أبى يعقوب الكرمانى أبو عبد الله الكرمانى... "ومن ذلك عبد الله بن أبى يعقوب الكرمانى... " ومن ذلك عبد الله بن أبى صالح ذكوان يقال لعبد الله "عباد" فذكره البخارى في باب عبد الله وفي باب عباد وكلامه في الموضوعين وفي ترجمة صالح بن أبى صالح ذكوان صريح في أنه لم يلتبس عليه. ومن ذلك مسلم بن أبى مسلم يقال له "الخطاط" فذكره في مسلم بن أبى مسلم وفي مسلم الخطاط، وسياقه صريح في أنه لم يلتبس عليه، فهذا هو اصطلاحه. وصاحب التهذيب يذكر الرجل في موضع مفصلاً ثم يذكره في الموضوع الآخر مختصراً جداً ويحيل على ذلك. وصنيع البخارى إن لم يكن أحسن من هذا فعلى كل حال ليس بوهم ولكن الخطيب يعد هذه أوهاماً، انظر الموضوع، الوهم ٢، و ٤٢ و ٥٥ من أوهاام البخارى ولم يكف بذلك بل فضل هذه المواضع بمزيد من التشنيع. وتشنيعه عائد عليه كما لا يخفى.

الاصطلاح الثالث: [وقد نبهت عليه في تعليقاتى على التاريخ (٢/٢٦٩) رقم (١٠٠١) وهو أن البخارى إذا وجد من وصف بوصفين وكان محتملاً أن يكون واحداً وأن يكون اثنين فإنه يعقد ترجمتين فإن لم يمنعه مقتضى الترتيب الذي التزمه من قرنهما قرنهما كي يسهل فيما بعد جعلهما ترجمة واحدة إذا تبين له، أو الإشارة القرية البينة إذا قوي ذلك ولم يتحقق كأنه يزيد في الثانية "أراه الأول" ولما جرت عادته بهذا صار القرن في مواضع الاحتمال كالإشارة إليه والتنبية عليه، أما إذا لم يسمح مقتضى الترتيب بالقرن

فإنه يضع كلا من التّرجمتين في موضعهما ويشير إشارة أخرى، وقد يكتفي بظهور الحال انظر ٦ و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ٣٨ و ٥٥ من أوهام البخاري. وكثير من المواضع التي لم يقتض فيها البخاري بل أبقاها على الاحتمال يكون دليل الخطيب على أحد الاحتمالين غير كاف للجزم بحسب تحري البخاري وتنبه. وما كان كافياً للجزم فلا يليق أن يسمى توقف البخاري وهما. هذا وللبخاري - رحمه الله - ولوع بالاجتزاء بالتلويح عن التصريح كما جرى عليه في مواضع من جامعته الصحيح حرصاً منه على رياضة الطالب واجتذاباً له إلى التنبه والتيقظ والتفهم".

وقال أيضاً^(١): " .. أما البخاري - رحمه الله - فإنه إذا اتفق له نحو هذا (أي ذكره للترجمة الواحدة في موضعين من التاريخ) فإنه غالباً يحرص على أن يكون في كل من الموضعين فائدة زائدة على الآخر... (انظر الوهم الثاني و ٤٢ و ٤٧) وربما استوفى الترجمة في كل من الموضعين ليستغني الناظر بأيهما سبق إليه كما في الوهم ٥٥، ولا يحيل صريحاً...، وتارة يحيل بإشارة يفقهها من له تعلق بالقرن.. وهم ألف البخاري كتبه".

وظهر للمعلمي - رحمه الله - بعد نظره في تعقبات الرازيين في كتاب "بيان خطأ البخاري في تاريخه" أسباباً وعللاً أخرى سوى ما تقدم فقال مبيناً ذلك^(٢):

"وجدت المواضع المتعقبة على أضرب:

الأول: ما هو في التاريخ على ما صوبه الرازيان لا على ما حكياه عنه وخطأه. وهذا كثير جداً لعله أكثر من النصف، وقد ذكرت.. أن البخاري

(١) الموضع (١/١).

(٢) مقدمة التحقيق لكتاب (بيان خطأ البخاري في تاريخه) ص (ج-د-ه-و).

أخرج التاريخ ثلاث مرات وفي كل مرة يزيد وينقص ويصلح واستظهرت أن النسخة التي وقعت للرازيين كانت مما أخرجه البخاري لأول مرة، وهذا صحيح، ولكني بعد الاطلاع على هذا الكتاب (أي كتاب بيان خطأ البخاري في تاريخه) علمت أنه لا يكفي لتعليل ما وقع فيه من هذا الضرب لكثرة، ولأن كثيراً منه يبعد جداً أن يقع من البخاري بعضه فضلاً عن كثير منه، وتبين لي أن معظم التبعة في هذا الضرب على تلك النسخة التي وقعت للرازيين.

وعلى هذا فوق ما تقدم شاهدان: (الأول): أن الخطيب ذكر في (الموضح) ج ١ ص ٧ هذا الكتاب ثم قال: "وقد حكى عنه في ذلك الكتاب أشياء هي مدونة في تاريخه على الصواب بخلاف الحكاية عنه" وقد وقف الخطيب على عدة نسخ من التاريخ مختلفة الأسانيد إلى البخاري. (الثاني): أن أبا حاتم وهو زميل أبي زرعة ولا بد أن يكون قد اطلع على تلك النسخة وعرف حالها يقول في مواضع كثيرة من هذا الكتاب "وإنما هو غلط من الكاتب" أو نحو هذا راجع رقم (١٠، ٣١، ٤٢، ٦٦، ٨٩، ٢١٠، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٩، ٤٠٤، ٤٦٠، ٤٧٢، ٦٠٩) يعني أن الخطأ فيها ليس من البخاري ولا ممن فوّه وإنما هو من كاتب تلك النسخة التي حكى عنها أبو زرعة، وثم مواضع أكثر مما ذكره الحمل فيها على الكاتب أوضح. قد يعترض هذا بما في أول هذا الكتاب عن أبي زرعة "حمل إليّ الفضل بن العباس المعروف بالصائغ كتاب التاريخ ذكر أنه كتبه من كتاب محمد بن إسماعيل البخاري فوجدت فيه..."

والفضل بن العباس الصائغ حافظ كبير يبعد أن يخطيء في النقل ذاك الخطأ الكثير وقد ذكر أنه كتب من كتاب البخاري والظاهر أنه يريد به نسخة البخاري التي تحت يده والأوجه التي تحمل التبعة على تلك النسخة توجب أحد أمرين: الأول: أن يكون الفضل بن العباس حين نقل النسخة لما يستحكم

علمه وقد تكون نسخة البخاري حين نقل منها لاتزال مسودة فنقل ولم يسمع ولا عرض ولا قابل.

الثاني: أن تكون كلمة "كتاب محمد بن إسماعيل" في عبارة أبي زرعة لا تعني نسخة البخاري التي تحت يده وإنما تعني مؤلفه الذي هو التاريخ وتكون النسخة التي نقل منها الصائغ نسخة لبعض الطلبة غير محررة وإنما نقلت عن نسخة أخرى مع جهل الكاتب ولم يسمع ولا عرض ولا قابل.

الضرب الثاني: ما اختلفت فيه نسخ التاريخ ففي بعضها كما حكاه أبو زرعة وخطأه وفي بعضها كما ذكر أنه الصواب والأمر في هذا محتمل، وموافقة بعض النسخ للنسخة التي وقف عليها أبو زرعة لا تكفي لتصحيح النسبة إلى البخاري ولا سيما ما يكثر فيه تصحيف النساخ كاسم "سعر" يتوارد النساخ على كتابته "سعد".

الثالث: ما وقع في الموضع الذي أحال عليه أبو زرعة كما حكاه وفي موضع آخر من التاريخ على ما صوبه، وهذا قريب من الذي قبله لكن إذا حكى البخاري كلا من القولين من وجه غير الآخر فالخلاف من فوق. وقد يذكر البخاري مثل هذا ويرجح تصريحاً أو إيماءً أو قد يسكت عن الترجيح، ولا يعد هذا خطأً، والبخاري معروف بشدة الثبوت.

الرابع: ما هو في التاريخ على ما حكاه أبو زرعة وخطأه ولا يوجد فيه كما صوبه، والأمر في هذا أيضاً محتمل، ولا سيما في المواضع التي تنفرد نسخة واحدة من التاريخ، وفي المواضع التي يغلب فيها تصحيف النساخ، وما صحت نسبته إلى البخاري من هذا فالغالب أنه كذلك سمعه، فإن كان خطأً فالخطأ ممن قبله، وما كان منه يكون أمره هينا كالنسبة إلى الجد فإن أبا زرعة يعدها في جملة الخطأ وقد دفع ذلك أبو حاتم في بعض المواضع - راجع رقم ٣٦ - ٩٢ - وقد يكون الصواب مع البخاري وأخطأ أبو زرعة في تحظنته،

وقد قضى أبو حاتم بذلك في مواضع منها ما هو مصرح به في هذا الكتاب ومنها ما يعلم من الجرح والتعديل - راجع رقم ١١، ٣٢، ٣٣، ٤٤، ٤٩ - وبالجملة فقد استقرت خمسين موضعاً من أول الكتاب فوجدته يتجه نسبة الخطأ إلى أبي زرعة في هذه المواضع الخمسة ولا يتجه نسبة الخطأ إلى البخاري نفسه إلا في موضع واحد هو رقم ٢٥ ذكر رجلاً ممن أدركه سماه محمداً وقال الرازيان وغيرهما اسمه أحمد".

وأوضح المعلمي طريقة للبخاري في تاريخه تدل على استقراءه للتاريخ فقال في (الموضح) في تعليقه على الوهم الخامس عشر^(١): "...وأبو الجماهر هو محمد بن عثمان ذكره البخاري في التاريخ ج ١ رقم ٥٥٧ وقال "سمع الهيثم بن حميد وسعيد بن بسير" ولم يذكر من روى عنه، وهذه عادة البخاري في الذين لقيهم"

ومما استظهره المعلمي من التاريخ تفسيره لقول البخاري في التراجم "سمع فلاناً" فقال في (الموضح) في تعليقه على الوهم التاسع والثلاثين^(٢): "قول البخاري في التراجم "سمع فلاناً" ليس حكماً منه بالسماع، وإنما هو إخبار بأن الراوي ذكر أنه سمع".

هناك أحاديث أخرجها البخاري في تاريخه في التراجم، فهل إخراج الحديث في التاريخ يفيد الحديث قوة؟! علق المعلمي على قول السيوطي في اللآلئ في تقويته لحديث: "وقد أخرج البخاري في التاريخ" بقوله^(٣): "إخراج البخاري في التاريخ لا يفيد الخبر شيئاً بل يضره، فإن من شأن

(١) الموضح (١/٥٠).

(٢) الموضح (١/١٢٨).

(٣) الفوائد المجموعة ص ١٨٠.

البخاري أن لا يخرج الخبر في التاريخ إلا ليدل على وهن راويه".

٢- كتاب "بيان خطأ البخاري في تاريخه" للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي.

أبان المعلمي - رحمه الله - عن موضوع الكتاب وفائدته فقال: ^(١) "موضوع الكتاب على التحديد بيان ما وقع من الخطأ أو شبهة في النسخة التي وقف عليها الرازيان من تاريخ البخاري. والشواهد تقتضي أن أبا زرعة استقرأ تلك النسخة من أولها إلى آخرها ونبه على ما رآه خطأ أو شبهة مع بيان الصواب عنده. وترك بياضاً في مواضع ثم تلاه أبو حاتم فوافقه تارة وخالفه أخرى واستدرك مواضع. وإذا كان البخاري والرازيان من أكابر أئمة الحديث والرواية وأوسعهم حفظاً وأثقبهم فهما وأسدهم نظراً فمن فائدة هذا الكتاب أن كل ما في التاريخ مما لم يعترضه الرازيان فهو على ظاهره من الصحة بإجماعهم، ومثله بل أولى ما ذكرنا أنه الصواب وحكياء عن التاريخ خلافه والموجود في نسخ ما صوباه. ومن فائدته بالنظر إلى المواضع التي هي في نسخ التاريخ على ما حكيها وذكرنا أنه خطأ معرفة الخلاف ليجتهد الناظر في معرفة الصواب وكثير من ذلك لم ينبه عليه في الجرح والتعديل ولا غيره فيما علمت".

٣- كتاب "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي.

من المناسب ذكره في هذا الموضوع لتعلقه بكتاب التاريخ الكبير للبخاري، فهو متمم له وتظهر أهميته لمن قرأ مقدمة الشيخ العلمي له وما بذله من جهد في التحقيق ومناقشة الخطيب ^(٢) فقال - رحمه الله - واصفاً

(١) (بيان خطأ البخاري في تاريخه) (ص ب - ج) من مقدمة الكتاب.

(٢) انظر ماتقدم في الكلام على آثاره عند الكلام على كتاب (الموضح).

للكتاب^(١) "هذا الكتاب مشهور بين أصحاب الحديث يذكرونه في ترجمة الخطيب وفي كتب علوم الحديث (المصطلح) وينقلون عنه في كتب الرجال... ابتدأ الخطيب بالحمد والصلاة وبيان موضوع الكتاب والحاجة إليه، ثم روى عن الدار قطني قضيتين في الجمع والتفريق أخذهما على البخاري ثم ذكر الخطيب أن في تاريخ البخاري قضايا كثيرة من هذا الباب، وأنه سيذكرها ثم يذكر ما شاكلها مما وقع لغير البخاري، ثم يذكر ما اختلفوا فيه ولم يتبين له الصواب ثم يذكر ماله رسم الكتاب ثم قال "ولعل بعض من ينظر فيما سطرناه... يلحق سيء الظن بنا ويرى أنا عمدنا للطعن على من تقدمنا، وإظهار العيب لكبراء شيوخنا. وأنى يكون ذلك وبهم ذكرنا، وبشعاع ضيائهم تبصرنا .. ولما جعل الله تبارك وتعالى في الخلق أعلاما... لزم المهتمين بمبين أنوارهم... بيان ما أهملوا وتسديد ما أغفلوا... وذلك حق للعالم على المتعلم وواجب على التالي للمتقدم" ثم ذكر حكايات في أن الكامل من عدت سقطاته وأنه لا يسلم من الخطأ كتاب غير كتاب الله عز وجل. ثم روى عن أبي زرعة أنه وجد في تاريخ البخاري خطأ كثيراً فوافق صالح بن محمد الحافظ واعتذر عن البخاري بأن الخطأ ممن قبله. ثم ذكر أن ابن أبي حاتم جمع الأوهام التي أخذها أبو زرعة على البخاري في كتاب مفرد. قال الخطيب "ونظرت فيه فوجدت كثيراً منها لا تلزمه، وقد حكى عنه في ذلك الكتاب أشياء هي مدونة في تاريخه على الصواب بخلاف الحكايات عنه" ثم أخذ عليه أنه لم ينص على عدم قصده انتقاص البخاري مع أنه أثار على تاريخه فضمنه كتاب الجرح والتعديل، وذكر حكاية الحاكم أبي أحمد^(٢).... ثم روى كلمة

(١) مقدمة الموضع ص ٤.

(٢) ذكرها في مقدمته لكتاب (الجرح والتعديل) وأجاب عنها انظر مقدمته (ص - ي -).

ابن عقدة في حاجة أهل الحديث إلى تاريخ البخاري. ثم قال: "فمن أوهام البخاري في الجمع والتفريق..." فساق أربعة وسبعين فصلاً غالبها في التفريق وهو موضوع الكتاب، وبعضها في الجمع وهو من موضوع فن المتفق والمفترق يسوق في كل فصل عبارة التاريخ ثم يذكر رأيه ويستدل عليه بكلام بعض الأئمة وبسياق الأسانيد التي تشهد لقوله مع أحاديثها. ويتوسع في ذكر الأحاديث والاختلاف فيها ويستطرد لفوائد أخرى. ثم ذكر قضايا لابن معين، ثم لجماعة من الأئمة إلى أن ختم بالدار قطني. ثم ساق فصلاً فيما اختلف فيه من ذلك ولم يبين له الصواب: الجمع أم التفريق؟ وبتمامه تم القسم الأول من الكتاب وهو نحو خمسين. ثم شرع في القسم الثاني بسياق أسماء الرواة الذين ذكر كل منهم بوصفين أو أكثر فقال "باب الألف. إبراهيم بن أبي يحيى...." وساق من طريقه خيراً بهذا الاسم ثم قال "وهو إبراهيم بن محمد الذي حدث عنه محمد بن إدريس الشافعي وعبدالرزاق" وساق عن كل منهما خيراً عن إبراهيم بهذا الاسم. وحكاية عن صالح بن محمد الحافظ أن شيخ عبدالرزاق هو ابن أبي يحيى. ثم قال "وهو إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء الذي روى عنه ابن جريج" ثم ساق خيراً بذلك ثم حكاية عن ابن معين بإثبات ذلك، ثم حكاية عن صالح بن محمد الحافظ بخلاف ذلك، وردّها بشواهد من الرواية ومن أقوال الأئمة يسوق كل ذلك بسنده. ثم قال "وهو أبو إسحاق بن محمد... وهو أبو إسحاق الأسلمي.... وهو أبو إسحاق بن سمعان.... وهو أبو إسحاق بن أبي عبدالله.... وهو أبو الذئب....".

ثم قال "ذكر إبراهيم الصائغ....، وعلى هذه الوثيرة إلى آخر الكتاب".
ومما يحسن ذكره بعد هذا الوصف، ما أخذه المعلمي على الخطيب في هذا

الكتاب، ولقد ذكر ما أخذه في مقدمته على (الموضح) فقال^(١): " ...نأخذ عليه أموراً:

الأول: كلمات كان في غنى عنها كقوله في بعض ما أخذه على البخاري "وهذا خطأ قبيح" ونحو ذلك. ولولا أن الأئمة قبله قد أطلقوا كلمة "الوهم" على ما يشاكل تلك القضايا التي سماها أوهاماً لأخذنا عليه هذه الكلمة لأنها قد تشعر بالغفلة، وعامة ما يصح فيه قوله من تلك القضايا إنما هي أخطاء اجتهادية بنى من وقعت له على ما عنده من الأدلة، والأدلة في هذا الباب منتشرة غاية الانتشار وفي تاريخ البخاري بضعة عشر ألف ترجمة وقد يتعلق بالترجمة الواحدة عدد من الأخبار ولو تحرى البخاري أن لا يقع له خطأ ألبتة لترك علمه في صدره، على أن كثيراً من القضايا التي ذكر الخطيب أن البخاري وهم فيها إنما جاء الوهم من نسخة الخطيب أو من غفلته عن اصطلاح البخاري أو إشارته... وعلى كل حال فالأوهام هنا ليست من قبيل أوهام الرواة التي تنشأ عن غفلة أو نسيان أو نحو ذلك مما يחדش في حفظ الراوي وضبطه.

الأمر الثاني: مما نأخذه على الخطيب أنه يستشهد في توهيم الأئمة بروايات من طريق بعض الكذابين أو المتهمين، وكان عليه إن لم يعرض عنها ألبتة أن ينص على عذره كأن يقول: وفلان وإن كان معروفاً بالكذب فلا مانع من الاستشهاد به في مثل هذا لأنه لاغرض له في الكذب فيه. وإذاً لقبنا منه هذا العذر على ما فيه.

الثالث: أنه يذكر بعض قضايا قد سبقه إلى مثل قوله فيها من هو أجل منه، فلا يذكر ذلك مع أن الظاهر أنه وقف عليه، ولسنا ننكر على الخطيب أنه

(١) مقدمته على الموضح ص ٨-٩.

أهل لإدراك الصواب في تلك القضايا ولو لم يبينه غيره فلا يكون سكوته انتحالاً ولا تشبهاً بما لم يعط ولكن كان ذكر ذلك انفى للتهمة عنه وأثبت لقوله.

الرابع: أنه لم ينصف البخاري فقد ذكر له نحو ثمانين قضية سماها أوهاماً، وهذا العدد وإن لم يكن شيئاً بالنسبة إلى بضعة عشر ألف ترجمة جمعها البخاري من الأسانيد، فالواقع أنه لا يلزم البخاري من ذلك إلا اليسير.... لكن كلام الخطيب في تلك القضايا مفيداً جداً من جهات أخرى كما يعرف بالاطلاع عليها، وعلى كل حال فهذه المآخذ مغتفرة في جانب فضل الخطيب وإفادة كتابه هذا".

٤- كتاب "تقدمة المعرفة للجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الرازي.

قال في مقدمته لتحقيق الكتاب تحت عنوان: "كتاب تقدمه المعرفة للجرح والتعديل ومزيته"^(١) "هو كتاب بمنزلة الأساس أو التمهيد لكتاب الجرح والتعديل افتتحه المؤلف ببيان الاحتياج إلى السنة وأنها هي المينة للقرآن، ثم بيان الحاجة إلى معرفة الصحيح من السقيم وأن ذلك لا يتم إلا بمعرفة أحوال الرواة وأن معرفة الصحيح والسقيم ومعرفة أحوال الرواة إنما يتمكن منها الأئمة النقاد، ثم أشار إلى طبقات الرواة، وذكر نبذة في تنزيه الصحابة وتثبيت عدالتهم، ثم بالثناء على التابعين، ثم ذكر أتباعهم، وذكر مراتب الرواة، ثم ذكر الأئمة وسرد بعض أسمائهم، ثم تخلص إلى مقصود الكتاب وهو شرح أحوال مشاهير الأئمة كمالك بن أنس وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وغيرهم وساق لكل واحد من الأئمة ترجمة مبسطة تشتمل على بيان علمه وفضله ومعرفته ونقده وغير ذلك من أحواله، وجاء في

(١) مقدمة الجرح والتعديل (١/ط).

ضمن ذلك فوائد عزيزة جداً في النقد والعل ودقائق الفن لا توجد في كتاب آخر، ..."

٥- كتاب "الجرح والتعديل" ردّ التهمة التي وجهت إلى الكتاب، ففي تذكرة الحفاظ (١٧٥/٣) عن أبي أحمد الحاكم الكبير أنه ورد الري فسمعهم يقرأون على ابن أبي حاتم كتاب الجرح والتعديل قال "فقلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة أراكم تقرأون كتاب التاريخ للبخاري على شيخكم وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم، فقال يا أبا أحمد إن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما تاريخ البخاري قالوا: هذا علمٌ لا يستغنى عنه ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا عبد الرحمن يسألهما عن رجل بعد رجل وزادا فيه ونقصاً".

فقال المعلمي^(١): "كأن أبا أحمد - رحمه الله - سمعهم يقرأون بعض التراجم القصيرة التي لم يتفق لابن أبي حاتم فيها ذكر الجرح والتعديل ولا زيادة مهمة على ما في التاريخ فاكتفى بتلك النظرة السطحية ولو تصفح الكتاب لما قال ما قال".

وقال أيضاً "ألف الإمام ... البخاري تاريخه الكبير وكأنه حاول استيعاب الرواة من الصحابة فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه، وللبخاري - رحمه الله - امامته وجلالته وتقدمه، ولتاريخه أهميته الكبرى ومزايه الفنية، وقد أعظم شيوخه ومن في طبقتهم تاريخه... لكن تاريخ البخاري خال في الغالب من التصريح بالحكم على الرواة بالتعديل أو الجرح، أحس الإمامان الجليلان أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي وهما

(١) مقدمة الجرح والتعديل (١/ي).

من أقران البخاري ونظرائه في العلم والمعرفة والإمامة، أحسا بهذا النقص، فأحبا تكميله".

وقال: (وأما جواب ابن عبدويه الوراق فعلى قدر نفسه لا على قدر ذينك الإمامين أبي زرعة وأبي حاتم، والتحقيق أن الباعث لهما على إقعاد عبد الرحمن وأمرهما إياه بما أمره إنما هو الحرص على تسديد ذاك النقص وتكميل ذاك العلم، ولا أدل على ذلك من اسم الكتاب نفسه "كتاب الجرح والتعديل").

وأما مزية الكتاب فقال الشيخ: "لاريب أن ابن أبي حاتم هذا في الغالب حذو البخاري في الترتيب وسياق كثير من التراجم وغير ذلك، لكن هذا لا يغض من تلك المزية العظمى وهي التصريح بنصوص الجرح والتعديل ومعها زيادة تراجم كثيرة، وزيادة فوائد في كثير من التراجم بل في أكثرها، وتدارك أوهام وقعت للبخاري وغير ذلك،.... حرص ابن أبي حاتم بإرشاد ذينك الإمامين، وعلى استيعاب نصوص أئمة الفن في الحكم على الرواة بتعديل أو جرح، وقد حصل في يده ابتداء نصوص ثلاثة من الأئمة وهم أبوه وأبو زرعة والبخاري، وأما أبوه وأبو زرعة فكان يسألها في غالب التراجم التي أنبتها في كتابه ويكتب جوابهما، وأما نصوص البخاري فإنه استغنى عنها بموافقة أبيه للبخاري في غالب تلك الأحكام، ومعنى ذلك أن أبا حاتم كان يقف على ما حكم به البخاري فيراه صوابا في الغالب فيوافقه عليه فينقل عبد الرحمن كلام أبيه، وكان محمد بن يحيى الذهلي قد كتب إليهم فيما جرى للبخاري في مسألة القرآن على حسب ما تقوله الناس على البخاري كما ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة البخاري من كتابه، فكأن هذا هو المانع لابن أبي حاتم من نسبة أحكام البخاري إليه.... وعلى كل حال فالمقصود حاصل.

ثم تتبع ابن أبي حاتم نصوص الأئمة فأخذ عن أبيه ومحمد بن إبراهيم بن شعيب ما رواه عن عمرو بن علي الفلاس مما قاله باجتهاده، ومما يرويه عن عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان مما يقولانه باجتهادهما ومما يرويانه عن سفيان الثوري وشعبة.

وأخذ عن صالح بن أحمد بن حنبل ما يرويه عن أبيه، وأخذ عن صالح أيضاً وعن محمد بن أحمد ابن البراء ما يرويانه عن علي بن المديني مما يقوله باجتهاده، ومما يرويه عن سفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي وعن يحيى ابن سعيد القطان.

وحرص على الاتصال بجميع أصحاب الإمام أحمد ويحيى بن معين فروى عن أبيه عنهما، وعن أبيه عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين.

وروى عن جماعة من أصحاب أحمد وابن معين منهم: علي بن الحسن الهسنجاني والحسين بن الحسن أبو معين الرازي وإسماعيل بن أبي الحارث أسد البغدادي وعبد الله بن محمد بن الفضل أبو بكر الأسدي.... وأخذ عن عباس الدوري تاريخه، ويروي منه بلفظ "قريء على عباس الدوري وأنا أسمع" ونحو ذلك.

وكتب عبد الله بن أحمد بن حنبل وقال في ترجمته "كتب إلي بمسائل أبيه وعلل الحديث وكان صدوقاً ثقة" وكتب حرب بن إسماعيل الكرماني فكتب إليه بما عنده عن أحمد.

وكتب أبو بكر بن أبي خيثمة فكتب إليه بما عنده عن ابن معين وغيره ويمكن أن يكون كتب إليه بتاريخه كله. وروى عن محمد بن حمويه بن الحسن ما عنده عن أبي طالب أحمد بن حميد صاحب أحمد بن حنبل عن أحمد، وروى عن عبد الله بن بشر البكري الطالقاني ما عنده عن الميموني صاحب أحمد عن أحمد، وكتب علي ابن أبي طاهر القزويني فكتب إليه بما عنده عن الأثرم

صاحب أحمد عن أحمد، وكاتب يعقوب بن إسحاق الهروي فكتب إليه بما عنده عن عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين. وأخذ عن علي بن الحسين ابن الجنيد ما عنده عن محمد بن عبد الله ابن نمير...

وقد يحكي في الجرح والتعديل عن شيوخه غير أبيه وأبي زرعة كمحمد بن مسلم بن وارة وعلي بن الحسين بن الجنيد وقد يتكلم باجتهاده".

ثم حكى قصة تبين نفى التدليس عن ابن أبي حاتم، فقال: "في آخر ترجمة طاووس من الكتاب قول الراوي عنه "سألنا أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم فقلنا: هذا الذي تقول: سئل أبو زرعة - سألته غيرك وأنت تسمعه أو سألته وأنت لا تسمع؟ فقال: كلما أقول: سئل أبو زرعة - فإني قد سمعته منه إلا أنه سألته غيري بحضرتي، فلذلك لا أقول: سألته، وأنا فلا أدلس بوجه ولا سبب - أو نحو ما قال".

ثم ذكر من كلام ابن أبي حاتم ما يبين صفة من اعتمدهم في الجرح والتعديل وما يبين شرطه في المهملين فقال: "وقال في آخر مقدمة الكتاب (٣٨/١/١) "قصداً بحكايتنا الجرح والتعديل إلى العارفين به العالمين له متأخراً بعد متقدم إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي وأبي زرعة رحمهما الله. ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك - لقللة معرفتهم به، ونسبنا كل حكاية إلى حاكبيها والجواب إلى صاحبه ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسؤولين عنهم فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم وألحقنا بكل مسؤل عنه ما لاق به وأشبهه من جوابهم على أنا قد ذكرنا أساسي كثيرة مهمة من الجرح والتعديل كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم فنحن ملحقوهم بهم إن شاء الله تعالى".

وقال أيضاً: (فهذا الكتاب هو بحق أم كتب هذا الفن ومنه يستمد جميع من بعده، ولذلك قال المزي في خطبة تهذيبه "واعلم أن ما كان في هذا

الكتاب من أقوال أئمة الجرح والتعديل ونحو ذلك فعامته منقول من كتاب الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الحافظ ابن الحافظ.....".

ثم وصف ترتيب الكتاب فقال^(١): "افتتحه بمقدمة نفيسة في بضع وثلاثين صفحة من المطبوع في تثبيت السنن وأحكام الجرح والتعديل وقوانين الرواية... ثم شرع في التراجم مبوباً مرتباً على ترتيب حروف المعجم بالنظر إلى الحرف الأول من الاسم فقط.... ولم ينظر إلى الحرف الثاني فضلاً عما بعده وإنما يراعي في التقديم والتأخير شرف بعض المسمين بذاك الاسم كما قدم أحمد ثم إبراهيم، أو كثرة التراجم في الباب، أو غير ذلك من المناسبات، أو كما اتفق، وإذا كثرت التراجم في الباب رتبها على أبواب ذيلية بحسب أول أسماء الآباء، فقدم في الأحمدين من أول اسم أبيه ألف، ثم من أول اسم أبيه باء، وهكذا.... وربما توسع في الترتيب كما فعل فيمن اسمه محمد واسم أبيه عبد الله رتبهم على أبواب باعتبار أول اسم الجد" من اسمه محمد واسم أبيه عبد الله وأول اسم جده ألف" ثم "من اسمه محمد واسم أبيه عبد الله وأول اسم جده باء" وهكذا. ويختتم كل اسم من الأسماء التي تكثر التراجم فيها بباب لمن يسمى ذاك الاسم ولم ينسب، ويختتم كل حرف بباب للأفراد وهم الذين لا يوجد في الرواة من يسمى ذاك الاسم إلا واحداً، ثم ختم الكتاب بستة أبواب، الأول: للذين لم يعرفوا إلا بآبائهم، ورتبهم على أبواب ذيلية باعتبار أسماء الآباء، الباب الثاني: من يقال له "أخو فلان" فيه ترجمة واحدة، الباب الثالث: للمبهمات فيه ترجمتان فقط.. الباب الرابع: لمن عرف ابنه ولم يعرف هو، وفيه ترجمة واحدة.... الباب الخامس لمن لم يعرف إلا بكنيته

(١) مقدمة الجرح والتعديل (١/١٥٠).

ورتبها على أبواب ذيلية بحسب الحروف، الباب السادس لمن تعرف بكتبتها من النساء، ورتبها على الحروف أيضاً".

ثم بين أوجه الشبه والاختلاف بين هذا الترتيب وترتيب التاريخ للبخاري فقال: "وهذا الترتيب شبيه بترتيب تاريخ البخاري إلا أن البخاري قدم المحمدين أول الكتاب لأنه صدر الكتاب بنبذة من الترجمة النبوية فاستحسن أن يقدم المحمدين ثم رتب الباقي على حروف المعجم بالنظر إلى الحرف الأول فقط، ويتحرى البخاري تقديم تراجم الصحابة ففي الأبواب التي تكثر تراجمها يقدم أسماء الصحابة بدون نظر إلى أسماء آبائهم ثم يرتب تراجم غيرهم على أبواب ذيلية بحسب حروف الآباء ففي المحمدين بدأ بالترجمة النبوية ثم بترجمة المحمدين من الصحابة، ثم رتب تراجم غيرهم على أبواب ذيلية على حسب حروف الهجاء: من اسمه محمد وأول اسم أبيه ألف، ثم من اسمه محمد وأول اسم أبيه باء.. إلخ - والمؤلف حيث يبوب الأبواب الذيلية يراعي تقديم أسماء الصحابة إلا أنه يتبع كل اسم بمن يوافقه في الاسم واسم الأب من غير الصحابة يبدأ مثلاً بباب من اسمه محمد وأول اسم أبيه ألف فيذكر صحابياً ثم من يوافقه في اسمه واسم أبيه ثم صحابياً آخر ثم من يوافقه..... وهكذا فيقع اسم كل صحابي في بابه باعتبار اسمه واعتبار اسم أبيه أيضاً. فأما الأسماء التي لا تكثر التراجم فيها جداً فلا يرتبها البخاري ولا المؤلف - يعني ابن أبي حاتم - مما ذكر يتبين أن الكتابين مرتبان ترتيباً ينفع في سهولة المراجعة إلى حد كبير إلا أنه غير مستقصى، فإذا أريد الترتيب المستقصى فلا غنى بالكتابين عن فهرس مطولة مرتبة الترتيب المستقصى".

وأشار إلى ما وقع من بياض في الكتاب وبيان سببه فقال: "قد يذكر المؤلف الرجل ولا يستحضر عمن روى ولا من روى عنه أو يستحضر أحدهما دون الآخر فيدع لما لا يستحضره بياضاً" روى عن ... روى عنه

.... " ويكثر ذلك في الاسماء التي ذكرها البخاري ولم ينص، وقد حاولت فيما حققته من الكتاب التنبيه في الحاشية على ما عثرت عليه مما يسد البياض".

ثم شرع في بيان سبب الوهم الواقع في الكتاب وذكر أمثلة لما وقع وقد استدركه من بعد المؤلف ثم ذكر أمثلة لما فاتهم واستدركه هو فقال^(١): "الكتاب كبير لعله يحتوي على قريب من عشرين ألف ترجمة ومعظم التراجم مأخوذ من أسانيد الأخبار المتفرقة والرواة قد يصحف بعضهم أسماء رجال الإسناد، أو يحرفها، وقد ينسب الرجل إلى جده أو جد أبيه، وقد ينسب تارة إلى قبيلة وتارة إلى أخرى، إلى غير ذلك، مما يوقع المحدث في الوهم وقد وقع للبخاري من ذلك أشياء تعقبها المؤلف^(٢) وقد وقع في كتاب الجرح والتعديل أوهام من هذا الضرب - (يعني أن يجعل الرجل اثنين فأكثر أو يجعل الاثنين فأكثر واحداً) وغيره ليست بالكثيرة، منها ما قد نبه عليه أهل العلم ممن جاء بعد المؤلف كجعله ترجمة لجعفي بن سعد العشيرة، على أنه صحابي، وإنما هي قبيلة سميت بجده جاهلي قديم، وكذكرة لـ(دقرة) على أنها رجل وإنما هي امرأة.

ومنها ما تبعوه عليه كذكرة ترجمة (حارثة بن عمرو من بني ساعدة قتل يوم أحد) وإنما هو اسم جاهلي قديم وقع في نسب بعض شهداء أحد.

ومنها ما لم ينبهوا عليه كذكرة ترجمة لشميسة على أنه اسم رجل وإنما هي امرأة، وقع له عن ابن معين أنه قال "شميسة ثقة" فظن أنه اسم رجل، وفي التهذيب ترجمة لشميسة في النساء ولم يذكر توثيق ابن معين لها كأنهم لم

(١) مقدمة الجرح والتعديل (١/يو).

(٢) يشير إلى كتاب (بيان خطأ البخاري في تاريخه) سبق وصفه قريباً.

يعثروا على هذه الترجمة لأنها في غير مظنتها.

وأكثر ما وقع الوهم في عد الرجل الواحد اثنين، ذكر لجنييد بن العلاء بن أبي دهره ترجمة في بابه وذكر له ترجمتين في باب حميد إحداهما "حميد بن أبي دهره" والأخرى "حميد بن العلاء" فجعل الواحد ثلاثة وذكر ترجمة لحفص بن سلم ثم أعاده باسم حفص بن مسلم، إلى غير ذلك وقد نبهت في حواشي ما حققته من الكتاب على ما ظهر لي من ذلك".

الباب الثالث:

جهوده فيما يتعلق بعلوم الحديث

ويشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: كلامه في الجرح والتعديل وتحريير بعض مسأله.

الفصل الثاني: ملامح من منهجه في نقد الرواة.

الفصل الثالث: كلامه في شرط المعاصرة واللقاء

الفصل الأول:

(كلامه في الجرح والتعديل وتحرير بعض مسائله)

وفيه خمسة مباحث:

(المبحث الأول) في طرق أئمة الجرح والتعديل في معرفة أحوال

الرواة والحكم عليهم:

كل من نظر في كتب الجرح والتعديل وجد أحكاماً كثيرة لأئمة مشهورين يصفون بها الراوي من حيث عدالته وضبطه، فعلى أي شيء اعتمدوا في أحكامهم تلك؟ وهل هناك طرق يتبعونها في الحكم على الرواة؟ فمن خلال الإجابة على ماتقدم، يعرف ممن يؤخذ هذا العلم، ومن أئمة المعترين؟ ودرجة كل إمام من أئمة الجرح والتعديل من حيث التشدد والتساهل؛ إذا عرفت طريقته في الحكم على الرواة، ولقد كانت للمعلمي -رحمه الله- خيرة في هذا الشأن تتضح من خلال كلماته في هذا الباب حيث يقول: [.... إن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً أو حديثاً واحداً، وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه، وفيمن كان قبله. عمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه، ومنهم من يجاوز ذلك فابن حبان قد يذكر في الثقات من يجد البخاري سماه في (تاريخه) من القدماء وإن لم يعرف ما روى وعمن روى ومن روى عنه،... والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء وكذلك ابن سعد، وابن معين والنسائي

وآخرون غيرهم، يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد.

فمن وثقه ابن معين من هذا الضرب: الأسقع بن الأسقع^(١)، والحكم بن عبد الله البلوي^(٢)، وهب بن جابر الخيواني^(٣)، وآخرون.

ومن وثقه النسائي: رافع بن إسحاق^(٤)، وزهير بن الأقرم^(٥)، وسعد بن سمرة^(٦)، وآخرون.

وقد روى العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود^(٧) عن حنظلة بن خويلد^(٨) عن عبد الله بن عمرو بن العاص حديثاً، ولا يعرف الأسود وحنظلة إلا في تلك الرواية فوثقهما ابن معين، روى همام عن قتادة عن قدامة بن وبرة^(٩) عن سمرة بن جندب حديثاً، ولا يعرف قدامة إلا في هذه الرواية فوثقه ابن معين مع أن الحديث غريب وله علل أخرى، راجع سنن

(١) تهذيب التهذيب (٢٦٥/١)، وتاريخ الدارمي (١١٥) قال: الأسقع بن الأسقع ماحاله؟ فقال: ثقة) وانظر (١١٤).

(٢) تهذيب التهذيب (٤٣٠/٢) قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة).

(٣) تهذيب التهذيب (١٦٠/١١) قال الدارمي عن ابن معين: ثقة، تاريخ الدارمي (٨٣٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٢٢٨/٣) قال النسائي: ثقة).

(٥) تهذيب التهذيب (٣٤٢/٣) (٢١٠/١٢) قال النسائي: زهير بن الأقرم ثقة).

(٦) هو: سعد بن سمرة بن جندب الفزاري عن أبيه عن أبي عبيدة ابن الجراح في إخراج اليهود من جزيرة العرب... قال النسائي في التمييز: ثقة... (تمحيل المنفعة) ص ١٠١ رقم ٣٦١، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٩٤/٤).

(٧) تهذيب التهذيب (٣٤٢/١) قال الدارمي عن ابن معين: ثقة، تاريخ الدارمي (١١٧).

(٨) تهذيب التهذيب (٥٩/٣) قال الدارمي عن ابن معين: ثقة، تاريخ الدارمي (٢٢٦).

(٩) تهذيب التهذيب (٣٦٦/٨) قال الدارمي عن ابن معين: ثقة، تاريخ الدارمي (٦٦٩).

البيهقي (٢٤٨/٣).

ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث له تكون مستقيمة وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي، وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سير حديث الراوي، وقد صرح ابن حبان بأن المسلمين على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، نص على ذلك في (الثقات)^(١) وذكره ابن حجر في (لسان الميزان) - (١٤/١) واستغربه ولو تدبر لوجد كثيراً من الأئمة يبنون عليه فإذا تتبع أحدهم أحاديث الراوي فوجدوها مستقيمة تدل على صدق وضبط ولم يبلغه ما يوجب طعناً في دينه وثقه، وربما تجاوز بعضهم هذا...، وربما يبيّن بعضهم على هذا حتى في أهل عصره. وكان ابن معين إذا لقي في رحلته شيخاً فسمع منه مجلساً، أو ورد بغداد شيخاً فسمع منه مجلساً فرأى تلك الأحاديث مستقيمة ثم سئل عن الشيخ، وثقه، وقد يتفق أن يكون الشيخ دجالاً استقبل ابن معين بأحاديث صحيحة ويكون قد خلط قبل ذلك أو يخلط بعد ذلك. ذكر ابن الجنيد أنه سأل ابن معين عن محمد بن كثير القرشي الكوفي فقال: "ما كان به بأس" فحكى له عنه أحاديث تستنكر، فقال ابن معين: "فإن كان هذا الشيخ روى هذا فهو كذاب وإلا فإني رأيت حديث الشيخ مستقيماً"^(٢). وقال ابن معين في محمد بن القاسم الأسدي: "ثقة

(١) الثقات لابن حبان (١٣/١).

(٢) تهذيب التهذيب (٤١٨/٩) قال اللوري عن ابن معين: شيعي... ولم يكن به بأس... وقال إبراهيم بن الجنيد.. تاريخ ابن معين لللوري (٥٣٦/٢) سوالات ابن جنيد (٨٨٧) ومعرفة الرجال لابن محرز (٣٩٣/٢، ٢١٣/١).

وقد كتبت عنه^(١) وقد كذبه أحمد وقال "أحاديثه موضوعة" وقال أبو داود: "غير ثقة ولا مأمون، أحاديثه موضوعة".

وهكذا يقع في التضعيف ربما يجرح أحدهم الراوي لحديث واحد استنكره وقد يكون له عذر. ورد ابن معين مصر، فدخل على عبد الله بن الحكم فسمعه يقول: حدثني فلان وفلان وفلان، وعد جماعة روى عنهم قصة فقال ابن معين: "حدثك بعض هؤلاء بجميعة وبعضهم ببعضه؟" فقال "لا... حدثني جميعهم بجميعة" فراجعه فأصر، فقام يحيى وقال للناس: "يكذب". ويظهر لي أن عبد الله إنما أراد أن كلا منهم حدثه ببعض القصة فجمع ألفاظهم، وهي قصة في شأن عمر بن عبد العزيز ليست بحديث فظن يحيى أن مراده أن كلا منهم حدثه بالقصة بتمامها على وجهها فكذبه في ذلك، وقد أساء الساجي إذ اقتصر في ترجمة عبد الله على قوله: "كذبه ابن معين" وبلغ ابن معين أن أحمد بن الأزهر النيسابوري يحدث عن عبدالرزاق بحديث استنكره يحيى فقال: "من هذا الكذاب النيسابوري الذي يحدث عن عبدالرزاق بهذا الحديث؟!". وكان أحمد بن الأزهر حاضراً فقام فقال: "هو ذا أنا" فتبسم يحيى وقال: "أما إنك لست بكذاب...". وقال ابن عمار في إبراهيم بن طهمان "ضعيف مضطرب الحديث" فبلغ ذلك صالح بن محمد الحافظ الملقب (جزرة) فقال "ابن عمار من أين يعرف إبراهيم؟ إنما وقع إليه حديث إبراهيم في الجمعة... والغلط فيه من غير إبراهيم"^(٢) [... والغالب فيما يقتضون فيه

(١) تهذيب التهذيب (٤٠٧/٩) (قال ابن أبي خزيمة عن ابن معين ثقة وقد كتبت عنه)، وفي تاريخ ابن معين للدوري (٥٣٤/٢): (قال: ذكر محمد بن القاسم الأسدي، فلم يرضه). وفي سوالات الجنيد (٥٣٤) (قال سألت يحيى بن معين عنه فقال: ليس بشيء) وفي معرفة الرجال لابن محرز (٣/١) (عن ابن معين ليس بشيء كان يكذب).

(٢) التنكيل (٦٦/١).

على الحكم بقولهم "ثقة" أو "ضعيف" أو غير ذلك، إنما هو اجتهاد منم سواءا كان هناك نقل يوافق ذلك الحكم أم لا، وكثيراً ما يكون هناك نقل يخالف ذلك الحكم، واعتمادهم في اجتهادهم على طرق:

(الطريقة الأولى): النظر فيمن روى عن الرجل، فإن لم يرو عنه إلا بعض المتهمين كابن الكلبي والهيثم بن عدي، طرحوه ولم يشتغلوا به. وإن كان قد روى عنه بعض أهل الصدق نظرنا في حال هذا الصدوق فيكون له واحدة من أحوال:

الأولى: أن يكون يروي عن كل أحد حتى من عرف بالجرح المسقط.

الثانية: كالأولى إلا أنه لم يروي عن عرف بالجرح المسقط.

الثالثة: كالأولى إلا أنه لم يعرف بالرواية عن عرف بالجرح وإنما شيوخه بين عدول ومجاهيل والمجاهيل في شيوخه كثير.

الرابعة: كالثالثة: إلا أن المجاهيل من شيوخه قليل.

الخامسة: أن يكون قد قال "شيوخني كلهم عدول" أو "أنا لا أحدث إلا عن عدل".

فصاحب الحال الأولى لاتفيد روايته عن الرجل شيئاً وأما الأربع الباقية فإنها تفيد فائدة ما، تضعف هذه الفائدة في الثانية ثم تقوى فيما بعدها على الترتيب فأقوى ما تكون في الخامسة.

(الطريقة الثانية): النظر في القرائن كأن يوصف التابعي بأنه كان من أهل العلم أو من سادات الأنصار أو إماماً في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أو مؤذناً لعمرو، أو قاضياً لعمرو بن عبدالعزيز أو يذكر الراوي عنه أنه أخيره في مجلس بعض الأئمة وهو يسمع... وعكس هذا أن يوصف الرجل بأنه كان جندياً أو شرطياً أو نحو ذلك من الحرف التي يكثر في أهلها عدم العدالة.

(الطريقة الثالثة): وهي أعم الطرق، اختبار صدقه وكذبه بالنظر في أسانيد رواياته ومتونها مع النظر في الأمور التي قد يستفاد منها تصديق تلك الروايات أو ضعفها. فأما النظر في الأسانيد فمنه أن ينظر تاريخ ولادته وتاريخ وفاة شيخه الذي صرح بالسماع منه فإن ظهر أن ذلك الشيخ مات قبل مولد الراوي أو بعد ولادته بقليل بحيث لا يمكن عادة أن يكون سمع منه ووعى كذبه، ومنه أن يسأل عن تاريخ سماعه من الشيخ فإذا بينه وتبين أن الشيخ قد كان مات قبل ذلك كذبه، ومنه أن يسأل عن موضع سماعه من الشيخ فإن ذكر مكاناً يعرف أن الشيخ لم يأت قط كذبه، وقريب من ذلك أن يكون الراوي مكياً لم يخرج من مكة وصرح بالسماع من شيخ قد ثبت عنه أن لم يأت مكة بعد بلوغ الراوي سن التمييز وإن كان قد أتاها قبل ذلك، ومنه أن يحدث عن شيخ حي فيسأل الشيخ عن ذلك فيكذبه، فإذا لم يوجد في النظر في حاله وحال شيوخه ما يدل على كذبه نظر في حال شيوخه المعروفين بالصدق مع الشيوخ الذين زعم أنهم سمعوا منهم.... فإذا كان قد قال حدثني فلان أنه سمع فلاناً فتبين بالنظر أن فلاناً الأول لم يلق شيخه كذبوا هذا الراوي وهكذا في بقية السند، لكن إذا وقع شيء من هذا ممن عرفت عدالته وصدقه وكان هناك مظنة للخطأ حملوه على الخطأ وقد يختلفون فيكذبه بعضهم ويقول غيره إنما أخطأ هو أو شيخه أو سقط من الإسناد رجل أو نحو ذلك^(١) وكانوا مع ذلك [....] يعتبرون حديث كل راوٍ فينظرون كيف حدث به في الأوقات المتفاوتة فإذا وجدوه يحدث مرةً كذا ومرةً كذا بخلاف لايمتثل (يروى الحديث بما يحيل معناه في روايته له مرةً أخرى)^(٢) ضعفوه، وربما سمعوا

(١) (الاستبصار في نقد الأخبار) مخطوط ص ٦٠.

(٢) الأنوار الكاشفة ص ٨٢.

الحديث من الرجل ثم يدعونه مدة طويلة ثم يسألونه عنه، ثم يعتبر حرف مروياته برواية من روى عن شيوخه وعن شيوخ شيوخه، فإذا رأوا في روايته ما يخالف رواية الثقات حكموا عليه بحسبها، وليسوا يوثقون الرجل لظهور صلاحه في دينه فقط، بل معظم اعتمادهم على حاله في حديثه^(١) [ثم صاروا يعتمدون الكتابة عند السماع فكان النقاد إذا استنكروا شيئاً من حديث الراوي طالبوه بالأصل ثم بالغوا في الاعتماد على الكتابة وتقييد السماع فشدد النقاد فكان أكثرهم لا يسمعون من الشيخ حتى يشاهدوا أصله القديم الموثوق به المقيد سماعه فيه، فإذا لم يكن للشيخ أصل لم يعتمدوا عليه وربما صرح بعضهم بتضعيفه، فإذا ادعى السماع ممن يستبعدون سماعه منه كان الأمر أشد. ولاريب أن في هذه الحال الثالثة احتياطاً بالغاً، ولكن إذا عرفت عدالة الرجل وضبطه وصدقه في كلامه، وادعى سماعاً محتملاً ممكناً، ولم يبرز أصلاً، واعتذر بعذر محتمل قريب لم يأت بما ينكر فبأي حجة يرد خبره؟]^(٢).

ومن طرق الأئمة في الحكم على الرواة، أن لهم أحكاماً مطلقة وأخرى مقيدة، ينبغي معرفتها والتفريق بينها، فإن [كلام المحدث في الراوي يكون على وجهين:

الأول: أن يسأل عنه فيجبل فكره في حاله في نفسه وروايته ثم يستخلص من مجموع ذلك معنى يحكم به.

الثاني: أن يستقر في نفسه هذا المعنى ثم يتكلم في ذاك الراوي في صدق النظر في حديث خاص من روايته. فالأول هو الحكم المطلق الذي لا يخالفه حكم آخر مثله إلا لتغير الاجتهاد، وأما الثاني فإنه كثيراً ما ينحى به نحو حال

(١) الأنوار الكاشفة ٨١.

(٢) التكيل (١/٢٠٠).

الراوي في ذاك الحديث. فإذا كان المحدث يرى أن الحكم المطلق في الراوي أنه صدوق كثير الوهم، ثم تكلموا فيه في صدد حديث من روايته ثم في صدد حديث آخر وهكذا، فإنه كثيراً ما يترأى اختلاف ما بين كلماته^(١).

(المبحث الثاني) في بيان أحكام بعض الأئمة على الرواة ومنزلتهم في الجرح والتعديل:

إن لمعرفة درجة كل إمام من أئمة الجرح والتعديل من حيث التشدد والتساهل وما يقتضيه قوله في الرواة، الأهمية الكبرى في علم الجرح والتعديل، وقل من تجده يولي هذا الشأن اهتمامه، ولكن لدى المعلمي رحمه الله ملكة فائقة في هذا الباب.

فمن كلامه على نقد يحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي للرجال وكيفية الاحتجاج بقولهم يفصل القول فيقول: [الغالب اتفاقهما، والغالب فيما اختلفا فيه أن يستضعف يحيى رجلاً فيترك الحديث عنه، ويرى عبد الرحمن أن الرجل وإن كان فيه ضعف فليس بالشديد، فيحدث عنه، ويثني عليه بما يوافق حاله عنده، وقد قال تلميذهما ابن المديني "إذا اجتمع يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي على ترك رجل لم أحدث عنه، فإذا اختلفا أخذت بقول عبد الرحمن لأنه أقصدهما، وكان في يحيى تشدد"...، وعلى فرض أننا لم نعرف من حال راوٍ إلا أن يحيى تركه وأن عبد الرحمن كان يحدث عنه فمقتضى ذلك أنه صدوق يهيم ويخطيء فلا يسقط ولا يحتج بما ينفرد به^(٢).

وقال واصفاً لأبي حاتم الرازي: [أبو حاتم رحمه الله معروف بالتشدد،

(١) التنكيل (١/٣٦٣).

(٢) الأنوار الكاشفة ص ٣٠٥.

قلما وجدته يقول في رجل: "هو صدوق" إلا وقد وثقه غيره^(١).
وأما العقيلي فيقول فيه [قد كان في العقيلي تشدد ما فينبغي الثبوت فيما
يقول من عند نفسه في مظان تشدده]^(٢). وأما توثيق دحيم^(٣) فيقول فيه
[توثيق (دحيم) لا يعارض توهين غيره من أئمة النقد فإن دحيما ينظر إلى
سيرة الرجل ولاينعم النظر في حديثه]^(٤). ومن ذلك وصفه لكلام عثمان بن
أبي شيبة في الرجال، فيقول [قال عثمان بن أبي شيبة: الحسن بن الربيع
"صدوق وليس بحجة"....وعثمان على قلة كلامه في الرجال يتعنت]^(٥).
وكذلك وصفه لتوثيق مسلمة بن قاسم بن إبراهيم بن عبد الله بن حاتم
القرطبي، فيقول^(٦). [....وأما مسلمة بن قاسم فقد جعل الله لكل شيء
قدراً، حده أن يقبل منه توثيق من لم يجرحه من هو أجل منه ونحو
ذلك،...]^(٧).

ونزل بعض من تكلم في الرجال منزلته التي هي أليق به فقال - مبيناً
درجة ابن قتيبة وابن النديم وحالهم - [...ابن قتيبة وابن النديم لا شأن لهما
بمعرفة الرواية والخطأ والصواب فيها وأحوال الرواة ومراتبهم، وإنما فن ابن
قتيبة معرفة اللغة والغريب والأدب وابن النديم رافضي. وراق فنه معرفة أسماء

(١) التنكيل (٣٢٥/١) وانظر (٣٥٠/١).

(٢) التنكيل (٤٦٥/١).

(٣) وهو عبد الرحمن بن إبراهيم القرشي ت سنة ٢٤٥هـ انظر التهذيب (١٣١/٦).

(٤) الفوائد المجموعة ص ٤٦٥.

(٥) التنكيل (٢٣١/١).

(٦) قال الذهبي "لم يكن بثقة" وقال مرة "ضعيف" (سير أعلام النبلاء) (١١٠/١٦) و (الميزان)

(١١٢/٤) وانظر (لسان الميزان) (٣٥/٦).

(٧) التنكيل (٤٤٤/١).

الكتب التي كان يتجر فيها...^(١). وفي موضع آخر نقل المعلمي كلاماً لابن قتيبة في رواية المتبدع ثم رده وقال: [...] فابن قتيبة على فضله ليس هذا منه، ولذلك لم يعرج أحد من أئمة الأصول والمصطلح على حكاية قوله ذلك فيما أعلم^(٢).

ومن بحث المعلمي في حالهم واستوفى الكلام وأمعن النظر فيما وصف به وما يقبل منه وما يرد، الإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني فأفاد وأجاد، قال المعلمي رحمه الله [...] هو من أئمة الجرح والتعديل...^(٣) يعني الجوزجاني، وقال: [وأما الجوزجاني فحافظ كبير متقن عارف وثقه تلميذه النسائي جامع "خصائص علي" وقائل تلك الكلمات في معاوية^(٤) فأما ميل الجوزجاني إلى النصب فقال ابن حبان في الثقات "كان حريزي"^(٥) المذهب ولم يكن بداعية

(١) التنكيل (١/٩٤).

(٢) التنكيل (١/٤٧، ٤٩).

(٣) الأنوار الكاشفة ص ١٥٥.

(٤) يشير هنا إلى أن الإمام النسائي مع ما عنده من تشيع لم يصف شيخه بالنصب، ويؤيد إشارة المعلمي إلى تشيع النسائي ما ذكره العلامة ابن تيمية في منهاج السنة (٣٧٣/٧) حيث يقول.... لكن تشيعه - يعني الحاكم - وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث، كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما، لا يبلغ إلى تفضيله - يعني علياً - على أبي بكر وعمر، فلا يعرف في علماء الحديث من يفضله عليهما، بل غاية التشيع منهم أن يفضله على عثمان، أو يحصل منه كلام أو اعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك، لأن علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم ما يعرفون من الأحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين،...).

(٥) نسبة إلى حريز بن عثمان الرحبي الحمصي، رمي بالنصب وقد اختلفت الروايات في ذلك عنه، أما ابن حبان فرجع أن حريز كان ناصبياً يدعو إلى مذهب وأما الخطيب البغدادي فينفي ذلك عنه، وقال الذهبي: هذا الشيخ كان أروع من ذلك، وقال البخاري: قال أبو اليمان كان حريز يتناول من رحل ثم ترك، قال ابن حجر: هذا أعدل الأقوال فلعله تاب، والله أعلم. (التاريخ الكبير ٣/١٠٣)، والمجروحين (١/٢٦٨)، وتاريخ بغداد (٨/٢٦٦)،

وكان صلباً في السنة... إلا أنه من صلابته ربما كان يتعدى طوره". وقال ابن عدي "كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في الميل على علي" وليس في هذا ما يبين درجته في الميل.

فأما قصة (الفروجة) فقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": "قال السلمي عن الدار قطني بعد أن ذكر توثيقه: لكن فيه انحراف عن علي اجتمع على بابه أصحاب الحديث فأخرجت جارية له فروجة لتذبحها فلم تجد من يذبحها، فقال: سبحان الله فروجة لا يوجد من يذبحها وعلي يذبح في ضحوة نيفاً وعشرين ألف مسلم" فالسلمي هو محمد بن الحسين النيسابوري ترجمته في (لسان الميزان) (١٤٠/٥) تكلموا فيه حتى رموه بوضع الحديث، والدار قطني إنما ولد بعد وفاة الجوزجاني ببضع وأربعين سنة وإنما سمع الحكاية - على ما في معجم البلدان (جوزجانان) من عبد الله بن أحمد بن عديس، ولابن عديس ترجمة في (تاريخ بغداد) (٣٨٤/٩) و (تهذيب تاريخ ابن عساكر) (٢٨٨/٧) ليس فيهما ما يبين حاله فهو مجهول الحال فلا تقوم بخبره حجة، وفوق ذلك فتلك الكلمة ليست بالصريحة في البغض فقد يقولها من يرى أن فعل علي (رضي الله عنه) كان خلاف الأولى أو أنه اجتهد فأخطأ، وفي (تهذيب التهذيب) (٣٩١/١٠) عن ميمون بن مهران قال: "كنت أفضل علياً على عثمان فقال عمر بن عبدالعزيز أيهما أحب إليك رجل أسرع في المال أو رجل أسرع في كذا - يعني الدماء قال فرجعت وقلت: لا أعود" وهذا بين في أن عمر بن عبدالعزيز وميمون بن مهران كانا يريان فعل علي خلاف الأولى أو أخطأ في الاجتهاد، ولا يعد مثل هذا نصباً إذ لا يستلزم البغض بل لا ينافي الحب، وقد كره كثير من أهل العلم معاملة أبي بكر الصديق لمناعي الزكاة

وسير أعلام النبلاء (٧٩/٧)، ومقدمة فتح الباري ص ٣٩٦.

معاملة المرتدين ورأوا أنه أخطأ، وهم مع ذلك يجونه ويفضلونه.
فأما حظ الجوزجاني على أهل الكوفة فخاص بمن كان شيعياً يبغض بعض الصحابة أو يكون ممن يظن به ذلك^(١) وقال أيضاً: [وقد تتبعت كثيراً من كلام الجوزجاني في المتشيعين فلم أجده متجاوزاً الحد، وإنما الرجل لما فيه من النصب يرى التشيع مذهباً سيئاً وبدعة ضلالة وزيفاً عن الحق وخذلاناً، فيطلق على المتشيعين ما يقتضيه اعتقاده كقوله "زائغ عن القصد - سيء المذهب" ونحو ذلك وكلامه في الأعمش ليس فيه جرح بل هو توثيق وإنما فيه ذم بالتشيع والتدليس وهذا أمر متفق عليه أن الأعمش كان يتشيع ويدلس وربما دلس عن الضعفاء وربما كان في ذلك ما ينكر، وهكذا كلامه في أبي نعيم، فأما عبيد الله بن موسى فقد تكلم فيه الإمام أحمد وغيره بأشد من كلام الجوزجاني، وتكلم الجوزجاني في عاصم بن ضمرة وقد تكلم فيه ابن المبارك وغيره واستنكروا من حديثه ما استنكره الجوزجاني.

راجع (سنن البيهقي) (٥١/٣)، غاية الأمر أن الجوزجاني هول، وعلى كل حال فلم يخرج عن كلام أهل العلم،..... وقال الجوزجاني في يونس بن خباب "كذاب مفتر"، ويونس وإن وثقه ابن معين^(٢)، فقد قال البخاري

(١) التكيل (١/٩٩-١٠٠).

(٢) لابن معين روايات في يونس، قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٤٣٨/١١): (قال الدوري عن ابن معين "رجل سوء كان يشتم عثمان" وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: "لا شيء".... وقال ابن معين "كان ثقة وكان يشتم عثمان"!... وقال ابن أبي خزيمة سمعت ابن معين يقول: "...يونس بن خباب فوق الشيعي" (... وانظر تاريخ ابن معين للدوري (٦٨٧/٢). وقال عثمان الدارمي في تاريخه ص ٢٢٦: (وسألت عن... فيونس بن خباب؟ فقال: "ضعيف"). وقال ابن الجنيد في سؤالاته ص ٤٠٥، ص ٤٨٥: (سمعت يحيى بن معين يقول وسئل عن يونس بن خباب؟ فقال: ليس بثقة. كان يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس بثقة) وقال: (سأل ==

"منكر الحديث" وقال النسائي مع ما عرف عنه^(١) "ليس بثقة" واتفقوا على غلو يونس، ونقلوا عنه أنه قال: إن عثمان بن عفان قتل ابنتي النبي صلى الله عليه وسلم. وأنه روى حديث سؤال القير ثم قال: ههنا كلمة أخفاها الناصبة، قيل له ماهي؟ قال إنه ليسأل في قبره: من وليك؟ فإن قال: علي نجما فكيف لا يعذر الجوزجاني مع نصبه أن يعتقد في مثل هذا أنه كذاب مفتر؟!^(٢) وقال أيضاً: [.... الجوزجاني شديد على الشيعة ولم تبلغ شدته بحمد الله عز وجل أن يخرج عن الحد، إنما يقول في الشيعي "زائغ" أو "رديء المذهب" أو نحو ذلك].^(٣) وقال أيضاً: [.... تبين أنه يميل إلى النصب - يعني الجوزجاني - ويطلق.. "رديء المذهب" ونحوها على من يراه متشيعاً وإن كان تشيعه خفيفاً، وتحقق... أنه إذا جرح رجلاً ولم يذكر حجة وخالفه من هو مثله أو فوّه فوثق ذلك الرجل فالعمل على التوثيق]^(٤).

ومما تنبه له ونبه عليه توثيق ابن معين لبعض الرواة الذين أدر كهم، متى يعتبر هذا التوثيق طعناً في الراوي؟ حول هذا المعنى يقول المعلمي: [.... وعادة

رجل يحيى بن معين وأنا أسمع، عن يونس بن خباب؟ فقال: ليس بذلك. كان يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، كان يشتم عثمان، ومن شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فليس بثقة) وقال الذهبي في الميزان (٤/٤٧٩): [.... قال ابن معين "رجل سوء ضعيف"....] وأما ما وقع في تهذيب التهذيب من قول ابن معين "كان ثقة وكان يشتم عثمان"، فلعل الصواب "كان [غير] ثقة كان يشتم عثمان"، بدليل اتفاق الروايات عن ابن معين في تضعيفه، بل نص على أن السبب في تضعيفه هو شتمه لعثمان رضي الله عنه، كما في رواية الدوري وابن جنيد -والله أعلم-.

(١) يعني ما به من تشيع.

(٢) التنكيل (١/٥٨).

(٣) التنكيل (١/٤٨٣).

(٤) التنكيل (١/٣٦٧).

ابن معين في الرواة الذين أدركهم أنه إذا أعجبه هيئة الشيخ يسمع منه جملة من أحاديثه، فإذا رأى أحاديثه مستقيمة ظن أن ذلك شأنه فوثقه، وقد كانوا يتقونه ويخافونه، فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمداً ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة ولما بعد عنه خلط فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه ابن معين وكذبه الأكترون أو طعنوا فيه طعناً شديداً، فالظاهر أنه من هذا الضرب، فإنما يزيد توثيق ابن معين وهنا، لدلالته على أنه كان يتعمد.^(١) وقد تقدم ذكر أمثلة على هذه القاعدة في توثيق ابن معين، وتقدم أيضاً بيان توثيق ابن معين للمجاهيل من القدماء، التابعين أو أتباعهم إذا وجد رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد^(٢) وكذلك الإمام النسائي على المنهج نفسه كما تقدم، ومن الأمثلة سوى ماتقدم على توثيق النسائي للمجاهيل من القدماء، ما قاله المعلمي: [هانيء بن هانيء لم يرو عنه إلا أبو إسحاق وحده قال ابن المديني "مجهول" قال النسائي "ليس به بأس" ومن عادة النسائي توثيق بعض المجاهيل...]^(٣) ومنها وصفه لحال عبد الله بن نجى حيث يقول: [ابن نجى كان مجهول الحال عند الشافعي. وقال البخاري: "فيه نظر" .. وتوثيق النسائي معارض بطعن البخاري، على أن النسائي يتوسع في توثيق المجاهيل...]^(٤).

وكذلك توثيق العجلي قد تقدم أيضاً في توثيقه للمجاهيل من القدماء، ويوضح ذلك وصف المعلمي له بقوله: [.... وقد استقرأت كثيراً من توثيق

(١) الفوائد المجموعة ص ٣٠.

(٢) قدم في فصل طرق الأئمة في الحكم على الرواة.

(٣) التنكيل (٦٩/٢).

(٤) التنكيل (١٦٤/٢).

العجلي فبان لي أنه نحو من ابن حبان^(١) ويقول أيضاً: [.. وأما ابن حبان فقاعدته معروفة، والعجلي مثله، أو أشد تساهلاً في توثيق التابعين، كما يعلم بالاستقراء]^(٢) ويقول أيضاً [.... العجلي متمسح جداً، وخاصة في التابعين فكأنهم كلهم عنده ثقات، فتجده يقول "تابعي ثقة" في المجاهيل، وفي بعض المذمومين كعمر بن سعد، وفي بعض الهلكى كأصبع بن نباته]^(٣).

وللمعلمي مع ابن حبان صولة وجولة، تدل على تبصر المعلمي. بمنهج ابن حبان في كتابه (الثقات)، فمن المعروف والمشتهر توثيق ابن حبان للمجاهيل، ولكن هل يوافقه أحد من الأئمة؟ لقد استغرب الحافظ ابن حجر صنيع ابن حبان في تصريح بأن المسلمين على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدر، كما في (الثقات) وذكره ابن حجر في (لسان الميزان)^(٤) وأجاب المعلمي عن استغراب الحافظ بقوله: [.... ولو تدبر لوجد كثيراً من الأئمة يبنون عليه....]^(٥) ولقد تقدم توثيق ابن معين والنسائي والعجلي للمجاهيل.

ومما يقال في هذا المقام عادة لابن حبان في ثقاته عند ذكر شيوخ وتلاميذ الراوي الذي لا يستحضر البخاري ولا ابن أبي حاتم عن روى ولا من روى عنه أو يستحضران أحدهما دون الآخر فيتركه لما لا يستحضره بياضاً "روى عن... روى عنه..." يقول المعلمي: [وعادة ابن حبان في الثقات أن لا يدع بياضاً ولكن يقول: "يروى المراسيل عنه أهل بلده" كأنه اطلع على ذلك أو

(١) الفوائد المجموعة ص ٢٢.

(٢) الفوائد المجموعة ص ٨٢.

(٣) الفوائد المجموعة ص ٤٨٥، وانظر أيضاً الفوائد المجموعة في الصفحات التالية: ص ٦٤،

٢٢٠، وانظر الأنوار الكاشفة ص ٦٨، ١٠٨.

(٤) لسان الميزان (١/١٤).

(٥) التنكيل (١/٦٧).

بنى على أن البخاري إنما لم يذكر عمن يروي الرجل لأنه لم يرو عن رجل معين وإنما أرسل، وأن الغالب أنه إذا كان الرجل ممن يروي عنه فلا بد أن يروي عنه بعض أهل بلده.^(١)

ومن منهج ابن حبان في (الثقات) ما ذكره المعلمي: [... من شأن ابن حبان إذا تردد في راوٍ، أنه يذكره في الثقات، ولكنه يغمزه].^(٢) وقال في موضع آخر: [..ميمون أبو عبد الله عن زيد بن أرقم.... قال ابن حبان في الثقات "كان يحيى القطان سيء الرأي فيه"، ولم يتعقب ابن حبان هذا بشيء، وقد عرف من صنعته أنه قد يذكر الرجل في الثقات ويضعفه أو يتردد فيه، فهذا من ذلك].^(٣)

وأشار المعلمي إلى تعنت ابن حبان بقوله [.... ابن حبان يشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكره وإن كان الرجل معروفاً أكثرًا...].^(٤) من وثقه ابن حبان من الرواة بأن ذكره في ثقاته، ولم يوثقه غيره، هل يقال عنه المجهول دائماً؟ وأن قاعدة ابن حبان معروفة في توثيق المجاهيل؟ هذا ما كان سائداً، ولكن المعلمي جعل حدوداً وضوابط لما يقبل من توثيق ابن حبان وما يرد فقال: [والتحقيق أن توثيقه - يعني ابن حبان - على درجات، الأولى: أن يصرح به كأن يقول "كان متقناً" أو "مستقيم الحديث" أو نحو ذلك. (مثل ما جاء في ترجمة "طاهر بن محمد"... ذكره ابن حبان في الثقات وقال: "يروى عن وكيع، و...، مستقيم الحديث" قال المعلمي:

(١) مقدمة المرح والتعديل ص (بو) تحت عنوان - البياضات - .

(٢) الفوائد المجموعة ص ٤٨٥ .

(٣) الفوائد المجموعة ص ٣٦٤ .

(٤) التنكيل (١/٦٦) .

[وهذا من توثيق ابن حبان الذي لامغمز فيه^(١)] الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم. الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة. (مثل ماجاء في ترجمة "محمد بن معاوية الزياتي". قال ابن حبان في (الثقات): (كان صاحب حديث" قال المعلمي: [فدل هذا أنه قد عرفه حق معرفته..]^(٢) الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيدة.(يصلح لها المثال المتقدم، وما جاء في ترجمة "إسماعيل بن حمدويه" ... ذكره ابن حبان في (الثقات)..... وقال "يروى عن أبي نعيم وأبي الوليد وأهل البصرة، حدثنا عنه محمد بن المنذر شكر. كان مقيماً بالرملة زماناً وكتب عنه شكر" قال المعلمي: [فقد عرفه ابن حبان وعرف حديثه...]^(٣) الخامسة: مادون ذلك. فالأولى لاتقل عن توثيق غيره من الأئمة بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم، والثانية قريب منها، والثالثة مقبولة، والرابعة سالحة، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل.^(٤)

ومن وصفهم المعلمي ابن سعد (صاحب الطبقات)، فوصف حاله ومدى قبول قوله في الجرح والتعديل، فقال: [... ابن سعد هو محمد بن سعد بن منيع كاتب الواقدي، روى الخطيب في ترجمته أن مصعباً الزبيري قال لابن معين "حدثنا ابن سعد الكاتب بكذا وكذا" فقال ابن معين: "كذب" واعتذر الخطيب عن هذه الكلمة وقال: "محمد عندنا من أهل العدالة وحديثه يدل على صدقه..". وقال أبو حاتم "يصدق" ووفاء ابن سعد سنة ٢٣٠هـ فقد

(١) طليعة التنكيل ص ٦٠.

(٢) التنكيل ص (٤٧٢/١).

(٣) طليعة التنكيل ص ٦٠ - ٦١.

(٤) التنكيل ص (٤٣٧/١).

أدركه أصحاب الكتب الستة إدراكاً واضحاً وهو مقيم ببغداد حيث كانوا يترددون، وهو مكثّر من الحديث والشيوخ وعنده فوائد كثيرة ومع ذلك لم يخرجوا عنه شيئاً إلا أن أبا داود روى عن أحمد بن عبيد... عن ابن سعد عن أبي الوليد الطيالسي أنه قال: "يقولون قبيصة بن وقاص له صحبة" وهذه الحكاية ليست بحديث ولا أثر ولا ترفع حكماً ولا تضعه،.... فأما ابن سعد فلا مظنة للعدر - أي في عدم رواية أصحاب الكتب الستة عنه - إلا أنهم رغبوا عنه.. ومع ذلك فليس ابن سعد في معرفة الحديث ونقده ومعرفة درجات رجاله في حد أن يقبل منه تليين من ثبته غيره. على أنه في أكثر كلامه إنما يتابع شيخه الواقدي، والواقدي تالف، وفي (مقدمة الفتح) في ترجمة عبد الرحمن بن شريح: "شذ ابن سعد فقال: منكر الحديث، ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا فإن مادته من الواقدي في الغالب والواقدي ليس بمعتمد". وفيها في ترجمة محارب بن دثار: "قال ابن سعد لا يحتجون به، قلت: بل احتج به الأئمة كلهم... ولكن ابن سعد يقلد الواقدي" وفيها في ترجمة نافع بن عمر الجمحي: "قد قدمنا أن تضعيف ابن سعد فيه نظر لاعتماده على الواقدي"^(١)، وتقدم ذكر ابن سعد مع من يوثق المجاهيل من القدماء^(٢).

(المبحث الثالث) في بيان اصطلاحات بعض الأئمة في بعض

ألفاظ الجرح والتعديل:

ألفاظ الجرح والتعديل، كلمات عبر بها الأئمة عمّا تبين لهم من حال الراوي فيصفونه بكلمات تبين درجته ومنزلته وحال (أيته)، ولكن تلك

(١) التنكيل ١/٩٤-٩٥ وانظر أيضاً الفوائد المجموعة ص ٦٩، ص ٣٥.

(٢) في فصل طرق الأئمة في الحكم على الرواة.

الكلمات والألفاظ التي عبروا بها، فيها ما يشكل وما يغلط في فهمه من لم يتمكن من هذا العلم ومعرفة ما تقتضيه كلماتهم في الرواة، فإذا اختلف فهمه لهذه الكلمات والألفاظ، اختلف حكمه على الحديث، فظهر بذلك خطورة هذا الباب من علم الجرح والتعديل وأهميته، ولقد أدلى المعلمي في هذا الباب بدلوه وأتى فيه بما يدل على تبصره وتمكنه، فيقول مبيناً معنى لفظة لا يظن فيها بأنها تحمل على عدة معان ألا وهي كلمة "ثقة": [... إن منهم - يعني الأئمة - من لا يطلق "ثقة" إلا على من كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط، ومنهم من يطلقها على كل عدل ضابط وإن لم يكن في الدرجة العليا، ومنهم من يطلقها على العدل وإن لم يكن ضابطاً، ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً واحداً قد توبع عليه، ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً له شاهد، ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً لم يستكره هو، ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى عنه ثقة^(١) إلى غير ذلك.... وهم مع ذلك مختلفون في الاستدلال على أحوال

(١) قال الدار قطني في سننه (١٧٤/٣): "وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان رواه عدلاً مشهوراً، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذ معروفاً، فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، انفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك، حتى يوافقه غيره والله أعلم."

وقال الخطيب في الكفاية (ص ١١٦): "المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرف العلماء به ومن يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.. وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، كذلك أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب أنا محمد بن نعيم أنا إبراهيم بن إسماعيل القاري أنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى [الذهلي] قال سمعت أبي يقول: إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة". قال الخطيب: "إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما
==

الرواة، فمنهم المبالغ في التثبث ومنهم المسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم ومنزلته من التثبث لم يعرف ما تعطيه كلمته، حيثئذ فإما أن يتوقف وإما أن يحملها على أدنى الدرجات ولعل ذلك ظلم لها، وإما أن يحملها على ما هو مشهور في كتب المصطلح ولعل ذلك رفع لها عن درجتها...^(١) فمن استعمال كلمة "ثقة" في غير معناها المشهور توثيق بعض الأئمة للمجاهيل كما تقدم ومنهم أيضاً أبو حاتم الرازي وأبو زرعة انظر الجرح والتعديل (٣٦/٢) فيكون معناها عندهم كما قال المعلمي: [... استقامة مبالغ الموثق من حديث الراوي لا الحكم للراوي نفسه بأنه في نفسه بتلك المنزلة، وقد اختلف كلام ابن معين في جماعة، يوثق أحدهم تارة ويضعفه أخرى، ومنهم إسماعيل بن زكريا الخلقاني^(٢)، وأشعث بن

==

عنه، وقد زعم قوم أن عدالته تثبت بذلك. " وقال الذهبي في الموقظة ص ٧٨: " وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم "الثقة" على من لم يجرح مع ارتفاع الجهالة عنه، وهذا يسمى: مستورا، ويسمى: محلة الصدق، ويقال فيه: شيخ وقولهم (بجهول) لا يلزم منه جهالة عينه، فإن جهل عينه وحاله فأولى أن لا يجرحوا به. وإن كان المنفرد عنه من كبار الأثبات فأقوى لحاله، ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان، وحرر المسألة الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (٣٧٦/١) وما بعدها. وانظر الجرحين لابن حبان (٣٢٧/١-٣٢٨).

(١) من مقدمة كتابه الاستبصار في نقد الأخبار " مخطوط.

(٢) قال ابن معين: ليس به بأس وقال موضع آخر صالح الحديث قيل له أحجة هو قال الحججة. شيء آخر... وعن يحيى بن معين ضعيف الحديث وقال الدارمي عن ابن معين: يحيى يعني ابن أبي زائدة أحب إلي من إسماعيل وقال الدوري وابن خزيمة عنه ثقة... وقال الليث بن عبدة عن ابن معين ضعيف. تهذيب (٢٩٧/١) وتاريخ ابن معين للدوري (٣٤/٢) وتاريخ الدارمي (١٧٤) (وقال ابن الجنيد عن يحيى: صالح) سوالات ابن جنيد (١٧٤)، وكلام ابن معين في الرجال للذقاق (٢٨٠، ٣٥٨)، ومعرفة الرجال لابن محرز (٢٨٧/١).

==

سوار^(١)، والجرح بن مليح الرؤاسي^(٢)،.... والحسن بن يحيى الخثني^(٣)،
والزبير بن سعيد^(٤)، وزهير بن محمد التميمي^(٥)، وزيد بن حبان

==

وفي الميزان (٢٢٩/١) قال الذهبي: (...قال الميموني سمعت ابن معين يقول: هو ضعيف).
(١) قال الدوري عن ابن معين أشعث بن سوار أحب إلي من إسماعيل بن مسلم وسمع من
الشعبي ولم يسمع من إبراهيم وقال مرة ضعيف، وقال ابن الدورقي عنه ثقة) تهذيب
التهذيب (٣٥٣/١). تاريخ ابن معين للدوري (٤٠/٢) (قال الدقاق عن ابن معين: ضعيف
الحديث)... (وقال ابن محرز عن يحيى: هو ضعيف) كلام ابن معين في الرجال للدقاق
(٦٦) ومعرفة الرجال لابن محرز (١٤٢/١، ٥٤٥).

(٢) قال جعفر الطيالسي: عن ابن معين ما كتبت عن وكيع عن أبيه... شيئاً قط وقال ابن أبي
خثيمة عنه ضعيف الحديث وهو أمثل من أبي يحيى الحماني وقال عثمان الدارمي عنه ليس
به بأس وكذا قال ابن أبي مريم عنه وزاد يكتب حديثه وقال في موضع آخر ثقة وكذا قال
الدوري عنه... الإدريسي في تاريخ سمرقند حكى فيه أن ابن معين كذبه وقال وضاعاً
للحديث. وقال ابن حبان... زعم يحيى ابن معين أنه كان وضاعاً للحديث) تهذيب
التهذيب (٦٧/٢-٦٨) تاريخ ابن معين للدوري (٧٨/٢) (وقال ابن محرز عن ابن معين:
ليس به بأس) معرفة الرجال لابن محرز (٣٢٦/١).

(٣) قال عباس عن ابن معين ليس بشيء وقال ابن أبي مريم عن ابن معين ثقة خرساني وقال
ابن الجنيد عنه الحسن بن يحيى ومسلمة بن علي الخثنيان ضعيفان ليسا بشيء والحسن
أحبهما إلي).

(٤) قال الدوري عن ابن معين: ثقة وقال مرة: ليس بشيء [كان ضعيفاً]... وعن أبي داود
... سمعت ابن معين يقول: هو ضعيف، وقال مرة: بلغني عن يحيى أنه ضعفه. تهذيب
التهذيب (٣١٥/٣)، تاريخ ابن معين للدوري (١٧١/٢)، وقال ابن الجنيد عن ابن معين
ضعيف. (وقال الدقاق عن ابن معين: ليس بشيء) سوالات ابن الجنيد (١٤٢) وكلام ابن
معين في الرجال للدقاق (٣٣٥).

(٥) قال ابن أبي خثيمة عن ابن معين صالح لا بأس به وقال عثمان عن يحيى ثقة وقال معاوية
عن يحيى ضعيف. تهذيب التهذيب (٣٥٠/٣) وفي (الميزان) (٨٤/٢)، (معاوية بن صالح
عن ابن معين.. ليس بالقوي وقال في موضع آخر: ليس به بأس، عند عمرو بن أبي سلمة
==

الرقبي^(١)، وسلم العلوي^(٢)، وعافية القاضي^(٣)، وعبد الله بن الحسين أبو حريز^(٤)،
وعبد الله بن عقيل أبو عقيل^(٥)، وعبد الله بن عمر بن حفص العمري^(٦)،

==

- عنه مناكير). (وقال الدوري عن يحيى ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (١٧٦/٢) (وقال عثمان الدارمي عن يحيى ابن معين ليس به بأس وقال مرة ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (١٧٦/٢) (وقال عثمان الدارمي عن يحيى بن معين ليس به بأس وقال مرة ثقة) تاريخ الدارمي (٣٤٥، ٣٤٣) (وقال حمز عن يحيى بن معين ليس به بأس) معرفة الرجال لابن حمز (٣٣٥/١) (وقال الدقاق عن ابن معين ليس به بأس) كلام ابن معين في الرجال للدقاق (٩) (وقال ابن الجنيد عن يحيى ليس به بأس) سوالات ابن الجنيد (٥٦٤).
- (١) قال إسحاق بن منصور عن ابن معين لاشيء وقال عثمان الدارمي عن ابن معين ثقة) تهذيب التهذيب (٤٠٥/٣).
- (٢) قال ابن أبي خثيمة عن ابن معين ضعيف.. وقال ابن شاهين في الثقات ذكر ليحيى بن معين قول شعبة فقال: ليس به بأس حديد البصر كان يرى اهلال قبل الناس... ابن أبي مريم سألت يحيى بن معين عنه فقال ثقة) تهذيب التهذيب (١٣٥/٤) (قال الدقاق عن ابن معين: ليس بشيء وقال مرة أخرى في موضع آخر لا بأس به...) كلام ابن معين في الرجال للدقاق (٢٧٧، ٣٣).
- (٣) قال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن ابن معين ثقة مأمون وقال عباس الدوري عن ابن معين ثقة وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن ابن معين: ضعيف، تهذيب التهذيب (٦٠/٥)، تاريخ ابن معين للدوري (٢٨٤/٢)، (وقال ابن الجنيد عن ابن معين: كان ضعيفاً في الحديث...)، سوالات ابن الجنيد (٢٣٣).
- (٤) قال ابن أبي خثيمة سألت يحيى بن معين عنه فقال بصري ثقة وقال معاوية بن صالح عن ابن معين ضعيف) تهذيب التهذيب (١٨٨/٥) (قال الدقاق عن ابن معين: ليس به بأس.) كلام ابن معين في الرجال للدقاق (٣٢٠).
- (٥) قال ابن أبي خثيمة عن ابن معين ثقة وكذا قال عثمان الدارمي عنه وزاد لا بأس به. وقال الغلابي عن ابن معين منكر الحديث.) تهذيب التهذيب (٣٢٣/٥) تاريخ الدارمي (٤٦١).
- (٦) قال [إسحاق الكوسج] عن ابن معين صويلح وقال ابن أبي مريم عن ابن معين ليس به بأس يكتب حديثه.... عثمان الدارمي عن ابن معين صالح ثقة) تهذيب التهذيب

==

وعبد الله بن واقد أبو قتادة الخرائني^(١)، وعبدالواحد بن غياث^(٢)، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب^(٣)، وعتبة بن أبي حكيم^(٤)، وغيرهم. وجاء عنه توثيق جماعة ضعفهم الأكثرون منهم: تمام بن نجيح^(٥)، ودراج بن

==

(٥/٣٢٧، ٣٢٨) وفي (الميزان) (٤٦٥/٢) قال الدارمي قلت لابن معين: كيف حاله في نافع؟ قال: صالح ثقة) والذي في تاريخ الدارمي يوافق ما حكاها الذهبي إلا أنه اقتصر على قوله: صالح (تاريخ الدارمي (٥٢٣)) وقال الدقاق عن ابن معين: صالح ليس به بأس وقال في موضع آخر: ليس به بأس) كلام ابن معين في الرجال للدقاق (١١٥، ١٤٩).

(١) قال عبد الله بن أحمد: وقال يحيى بن معين ليس بشيء. وقال الدوري عن يحيى ثقة) تهذيب التهذيب (٦/٦٧). وفي الميزان (٢/٥١٧) (روى الدولابي عن عباس عن يحيى: ليس بشيء، وقال أيضاً: ليس به بأس كثير الغلط). والذي في تاريخ ابن معين للدوري (٢/٣٣٥) (ليس به بأس، إلا أنه كان يغلط في الحديث، وقال أيضاً عن يحيى: ثقة). وفي معرفة الرجال لابن محرز (١/١٣١) قال: سمعت يحيى يقول: أبو قتادة الخرائني لم يكن يكذب، ولكنه كان يخطيء).

(٢) لا يوجد لابن معين فيه كلام ولكن في المترجم بعده وهو (عبدالواحد بن قيس السلمي) فلعله سبق نظره إلى تلوين اسم الذي قبله - والله أعلم - قال: عثمان الدارمي عن يحيى بن معين ثقة... وقال الغلابي عن ابن معين لم يكن بذاك ولا قريب) تهذيب التهذيب (٦/٤٣٩). وتاريخ الدارمي (٤٧١).

(٣) قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ثقة وقال الدوري عن يحيى ضعيف) تهذيب التهذيب (٧/٢٩) والميزان (٣/١٢، ١٣) تاريخ ابن معين للدوري (٢/٣٨٣)، وقال الدقاق عن ابن معين ليس به بأس كلام ابن معين في الرجال للدقاق (٩٢).

(٤) قال عباس الدوري والغلابي عن ابن معين ثقة وقال ابن أبي خثيمة عن يحيى بن معين ضعيف الحديث... وقال الآجري عن أبي داود سألت يحيى بن معين عنه فقال والله الذي لا إله إلا هو إنه لم تكن الحديث) تهذيب التهذيب (٧/٩٤) تاريخ ابن معين للدوري (٢/٣٨٩).

(٥) قال الدوري وغيره عن ابن معين ثقة) تهذيب التهذيب (١/٥١٠) تاريخ ابن معين للدوري (٢/٦٦).

سمعان^(١)، والربيع ابن حبيب الملاح^(٢)، وعباد بن كثير الرملي^(٣)، ومسلم بن خالد الزنجي^(٤)، ومسلمة بن علقمة^(٥)، وموسى بن يعقوب الزمعي^(٦)، ومؤمل بن إسماعيل^(٧)، ويحيى بن عبد الحميد الحماني^(٨).

(١) قال عثمان الدارمي وغيره عن ابن معين ثقة... وقال الدوري عن ابن معين دارج ثقة) تهذيب التهذيب (٢٠٨/٢) تاريخ ابن معين للدوري (١٥٥/٢) تاريخ الدارمي (٣١٥).

(٢) قال عباس الدوري [وكذلك ابن الجنيد] عن ابن معين الربيع بن حبيب أخو عائذ بن حبيب يقال لهما بني الملاح وهما ثقتان) تهذيب التهذيب (٢٤٠/٣) تاريخ ابن معين للدوري (١٦٠/٢) سوالات ابن الجنيد (٣٢٦).

(٣) قال عثمان عن ابن معين ثقة روى ابن الدورقي عن ابن معين... ليس به بأس وقال ابن حبان.... كان يحيى بن معين يوثقه.. وروى أحمد بن أبي خثيمة عن ابن معين قال ثقة الميزان (٣٧٠/٢) قال الدوري عن ابن معين ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (٢٩٣/٢)، تاريخ الدارمي (٤٩٤).

(٤) قال ابن معين... ضعيف الميزان (١٠٢/٤)، وقال الدوري عن ابن معين: ثقة صالح الحديث، وقال مرة: ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (٥٦١/٢)، وقال الدارمي عن ابن معين: ثقة) تاريخ الدارمي (٣٦٤)، وقال ابن محرز عن ابن معين: ليس به بأس) معرفة الرجال لابن محرز (٢٨٣/١)، وقال ابن جنيد قال رجل لابن معين وأنا أسمع الزنجي بن خالد ثقة؟ قال: ليس بذلك القوي، وقال مرة: سألت يحيى عنه فقال: ليس به بأس. وقال ابن الغلابي ليحيى: ما كنت أراه إلا متروك الحديث، قال: لا) سوالات ابن الجنيد (٨١٠)، (٨٣٩) - إنما يصلح هذا المثال فيمن اختلفت رواية ابن معين فيه - والله أعلم -.

(٥) قال الدوري عن ابن معين: ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (٥٦٥/٢).

(٦) قال الدوري عن ابن معين: ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (٥٩٧/٢).

(٧) قال ابن أبي خثيمة عن ابن معين ثقة وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين أي شيء حاله فقال: ثقة قلت هو أحب إليك أو عبيد الله يعني ابن موسى فلم يفضل) تهذيب التهذيب (٣٨٠/١٠). وقال الدوري عن ابن معين ثقة) تاريخ ابن معين للدوري (٥٩٢/٢).

(٨) قال عثمان الدارمي سمعت ابن معين يقول ابن الحماني صدوق مشهور بالكوفة مثل ابن الحماني ما يقال فيه من حسد... وقال ابن أبي خثيمة عن ابن معين ابن حماني ثقة وما بالكوفة رجل يحفظ معه وهؤلاء يحسدونه وقال أبو حاتم الرازي سألت ابن معين عنه

وهذا يشعر بأن ابن معين كان ربما يطلق كلمة "ثقة" لا يريد بها أكثر من أن الراوي لا يعتمد الكذب.

وقد يقول ابن معين في الراوي مرة "ليس بثقة" ومرة "ثقة" أو "لا بأس به"، أو نحو ذلك، (راجع تراجم جعفر بن ميمون التميمي^(١)، وزكريا بن منظور^(٢)،...) وربما يقول في الراوي "ليس بثقة" ويوثقه غيره (راجع تراجم..... فليح بن سليمان وابنه محمد^(٣) ومحمد بن

==

فأجل القول فيه وقال كان أحد المحدثين وقال عبدالحق بن منصور سئل يحيى بن معين عن الحماني فقال صدوق ثقة وهكذا قال الدوري ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة والبخاري وابن الدوري ومطين وجماعة عن ابن معين: زاد الدوري لم يدرك ابن معين على هذا حتى مات) تهذيب التهذيب (٢٤٧/١١) وقال ابن محرز عن ابن معين: كان ثقة لا بأس به رجل صدق) معرفة الرجال لابن محرز (٤٧٠/١).

(١) قال ابن معين ليس بذلك وقال في موضع آخر صالح الحديث وقال مرة ليس بثقة) تهذيب التهذيب (١٠٩/٢). هذه روايات الدوري عن ابن معين، تاريخ ابن معين للدوري (٨٨/٢).

(٢) قال الدوري عن ابن معين ليس بشيء قال فراجعت مراراً فزعم أنه ليس بشيء وأنه كان طفلياً وقال في موضع آخر ليس به بأس وإنما كان فيه شيء زعموا أنه كان طفلياً وقال عثمان الدارمي عن ابن معين ليس به بأس وقال معاوية بن صالح عنه ليس بثقة وقال ابن محرز عن يحيى ضعيف وقال أبو داود سمعت يحيى يضعفه) تهذيب التهذيب (٣٣٣/٣) قال الدوري - سوى ما تقدم - عن ابن معين: ليس بثقة) تاريخ ابن معين للدوري (١٧٤/٢)، تاريخ الدارمي (٣٤٠) معرفة الرجال لابن محرز (١٨٤/١).

(٣) قال الدارمي وابن محرز عن ابن معين ضعيف زاد بن محرز عنه وابنه مثله وقال ابن جنيد عنه ضعيف الحديث وقال البرقي عنه ضعيف وهم يكتبون حديثه ويشتهونه وقال الدوري عن ابن معين ليس بالقوي ولا يحتج بحديثه وهو دون الدراوردي وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: فليح ليس بثقة ولا ابنه) تهذيب التهذيب (٣٠٣/٨) (٤٠٦/٩) وتاريخ ابن

==

كثير العبدى^(١).

وهذا قد يشعر بأن ابن معين قد يطلق كلمة "ليس بثقة" على معنى أن الراوي ليس بحيث يقال فيه على المعنى المشهور لكلمة "ثقة" فأما استعمال كلمة "ثقة" على ما هو دون معناها المشهور فيدل عليه مع ما تقدم أن جماعة يجمعون بينها وبين التضعيف، قال أبو زرعة في عمر بن عطاء بن وراز "ثقة لين"^(٢) وقال العجلي في القاسم أبي عبد الرحمن الشامي "ثقة يكذب حديثه وليس بالقوي"^(٣) وقال ابن سعد في جعفر بن سليمان الضبعي "ثقة وبه ضعف"^(٤) وقال ابن معين في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم "ليس به بأس وهو ضعيف"^(٥) وقد ذكروا أن ابن معين يطلق كلمة "ليس به بأس" بمعنى "ثقة" وقال يعقوب بن أبي شيبة في ابن أنعم هذا "ضعيف الحديث

==

معين للدوري (٤٧٧/٢، ٤٧٨) وتاريخ الدارمي (٦٩٥) وسؤالات ابن الجنيد (٨١٧) ومعرفة الرجال ابن محرز (١٥٦/١). وزاد الذهبي في الميزان (٣٦٥/٣) (قال عبد الله بن أحمد سمعت ابن معين يقول: ثلاثة يتقى حديثهم.... وفليح بن سليمان. قلت له ممن سمعت هذا؟ قال: من مظفر بن مدرك، كنت آخذ عنه هذا الشأن. وروى معاوية بن صالح عن يحيى: فليح ضعيف).

(١) روى أحمد بن أبي خثيمة قال لنا ابن معين: لا تكتبوا عنه، لم يكن بالثقة الميزان (١٨/٤) (وقال ابن الجنيد عن ابن معين: كان في حديثه ألفاظ، كأنه ضعفه، وفي موضع آخر عنه: لم يكن يستأهل أن يكتب عنه) سؤالات ابن الجنيد (٣٤٣، ٣٤٤، ٧٦٧).

(٢) "تهذيب التهذيب (٤٨٤/٧).

(٣) "تهذيب التهذيب (٣٢٤/٨).

(٤) "تهذيب التهذيب (٩٦/٢).

(٥) هذه رواية الدوري عن ابن معين وفيها تصحيف والصواب "ليس به بأس وفيه ضعف". تاريخ ابن معين للدوري (٣٤٨/٢). والتصحيح واقع في طبعة تهذيب التهذيب (١٧٤/٦).

وهو ثقة صدوق رجل صالح^(١) وفي الربيع بن صبيح: "صالح صدوق ثقة ضعيف جداً"^(٢) وراجع تراجم: إسحاق بن يحيى بن طلحة^(٣)، وإسرائيل بن يونس^(٤)، وسفيان بن حسين^(٥)، وعبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم^(٦)، وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي^(٧)، وعبد السلام بن حرب^(٨)، وعلي ابن زيد بن جدعان^(٩)، ومحمد بن مسلم بن ندرس^(١٠)، ومؤمل بن إسماعيل^(١١)، ويحيى بن يمان^(١٢). وقال يعقوب بن سفيان في أجلح "ثقة حديثه لين"^(١٣) وفي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي "ثقة عدل في حديثه بعض المقال

(١) تهذيب التهذيب (١٧٤/٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٢٤٨/٣).

(٣) قال يعقوب بن شيبة لأبأس به وحديثه مضطرب جداً تهذيب التهذيب (٢٥٤/١).

(٤) قال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث وفي حديثه لين وقال في موضع آخر: ثقة صدوق وليس في الحديث بالقوي ولا بالساقط تهذيب التهذيب (٢٦٢/١).

(٥) قال يعقوب بن شيبة صدوق ثقة وفي حديثه ضعف تهذيب التهذيب (١٠٨/٤).

(٦) قال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق في حديثه اضطراب تهذيب التهذيب (٣٢٧/٥).

(٧) قال يعقوب بن سفيان... في حديثه لين وهو ثقة ولم يذكر قول يعقوب بن شيبة فيه فلعله سبق قلم. تهذيب التهذيب (٩٥/٦).

(٨) قال يعقوب بن شيبة ثقة في حديثه لين تهذيب التهذيب (٣١٧/٦).

(٩) قال يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث وإلى اللين ماهو تهذيب التهذيب (٣٢٣/٧).

(١٠) قال يعقوب بن شيبة ثقة صدوق وإلى الضعف ماهو تهذيب التهذيب (٤٤١/٩).

(١١) قال يعقوب بن سفيان: شيخ جليل سني... وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه... ولم أجد قولاً ليعقوب بن شيبة فلعله أراد قول يعقوب بن سفيان، تهذيب التهذيب (٣٨١، ١٠).

(١٢) قال يعقوب بن شيبة كان صدوقاً كثير الحديث... وليس بحجة إذا حولف.. تهذيب التهذيب (٣٠٧/١١).

(١٣) تهذيب التهذيب (١٩٠/١).

لين الحديث عندهم" (١) [٢].

ومما يشبه ما تقدم ما ذكره المعلمي عن أبي خلدة خالد بن دينار التميمي (٣) وكلام عبد الرحمن بن مهدي فيه، فلقد قال فيه يحيى بن معين ويزيد بن زريع والنسائي وابن سعد والعجلي والدارقطني والترمذي "ثقة" وقال ابن عبد البر "هو ثقة عند جميعهم وكلام ابن مهدي لا معنى له في اختيار الألفاظ"، وأما كلمة ابن مهدي، فلقد قال (حدثنا أبو خلدة فقال له رجل كان ثقة فقال كان مأموناً خياراً الثقة شعبة وسفيان). قال المعلمي: [فيظهر لي أن السائل فخم كلمة "ثقة" ورفع يده وشدها بحيث فهم ابن مهدي أنه يريد أعلى الدرجات فأجابه بحسب ذلك، فقله (الثقة شعبة وسفيان) أراد به الثقة الكامل الذي هو أعلى الدرجات، وذلك لا ينفي أن يقال فيمن دون شعبة وسفيان "ثقة" على المعنى المعروف، وهذا بحمد الله ظاهر، وإن لم أر من نبه عليه، وقريب منه أن المروزي قال "قلت لأحمد بن حنبل: عبد الوهاب بن عطاء ثقة؟ فقال: ماتقول؟ إنما الثقة يحيى القطان" (٤)، وقد وثق أحمد مئات من الرواة يعلم أنهم دون يحيى القطان بكثير. (٥).

ويدخل في هذا الباب التوثيق والتضعيف النسبي، فقد يختلف كلام الإمام في الراوي لاختلاف مقتضى الحال، إما حال الراوي في ذاك الحديث، أو حاله

(١) تهذيب التهذيب (٣٠٣/٩).

(٢) التنكيل (٦٩/١-٧٠). كذلك قال يعقوب بن شيبة في عبد ربه بن نافع (كان ثقة وكان كثير الحديث وكان رجلاً صالحاً لم يكن بالمتين، وقد تكلموا في حفظه) تهذيب التهذيب (١٢٩/٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٨٨/٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٤٥١/٦).

(٥) التنكيل (٧٢/١).

في شيخه فلان، أو نحو ذلك، قال المعلمي: [.. قول المحدث "رواه جماعة ثقات حفاظ" ثم بعدهم لا يقتضي أن يكون كل من ذكره بحيث لو سئل عنه ذاك المحدث وحده لقال "ثقة حافظ" ... هذا الدار قطني. ذكر في السنن ص ٣٥ حديثاً فيه مسح الرأس ثلاثاً... ثم قال "خالفه جماعة من الحفاظ الثقات... فعدهم وذكر فيهم، شريكا القاضي...، والحجاج بن أرطاة، وجعفر الأحمر. مع أنه قال ص ١٣٢ "شريك ليس بالقوي فيما يتفرد به"...، وحجاج بن أرطاة قال الدار قطني في مواضع من السنن "لا يمتح به" وفي بعض المواضع "ضعيف" وجعفر الأحمر.. قال الدار قطني كما في التهذيب (٩٢/٢): "يعتبر به" وهذا تليين كما لا يخفى. ونحو هذا قول المحدث: "شيوخهم ثقات" أو "شيوخ فلان كلهم ثقات" فلا يلزم من هذا أن كل واحد منهم بحيث يستحق أن يقال له بمفرده على الإطلاق "هو ثقة"، وإنما إذا ذكروا الرجل في جملة من أطلقوا عليهم ثقات فاللازم أنه ثقة في الجملة أي له حظ من الثقة وقد تقدم.... أنهم ربما يتجاوزون في كلمة "ثقة" فيطلقونها على من هو صالح في دينه وإن كان ضعيف الحديث أو نحو ذلك. وهكذا قد يذكرون الرجل في جملة من أطلقوا أنهم ضعفاء، وإنما اللازم أن له حظاً ما من الضعف كما تجدهم يذكرون في كتب الضعفاء كثيراً من الثقات الذين تكلم فيهم أيسر كلام^(١).

فيتلخص مما سبق في بيان اصطلاحات الأئمة في معنى قولهم: "ليس بثقة" أو قولهم "ثقة" ما عبر عنه الشيخ المعلمي بقوله: [.. كلمة "ليس بثقة" حقيقتها اللغوية نفي أن يكون بحيث يقال له "ثقة" ولا مانع من استعمالها بهذا المعنى، وقد ذكرها الخطيب في (الكفاية) في أمثلة الجرح غير

(١) التنكيل (٣٦٢/١).

المفسر^(١)،... نعم إذا قيل "ليس بثقة ولا مأمون" تعين الجرح الشديد، وإن اقتصر على "ليس بثقة" فالتبادر جرح شديد، ولكن إذا كان هناك ما يشعر بأنها استعملت في المعنى الآخر حملت عليه، وهكذا كلمة "ثقة" معناها المعروف التوثيق التام، فلا تصرف عنه إلا بدليل، إما قرينة لفظية - كما تقدم - وإما حالية منقولة أو مستدل عليها بكلمة أخرى عن قائلها،...، أو عن غيره ولاسيما إذا كانوا هم الأكثر.^(٢)

ومن القرائن الحالية التي يستدل عليها بكلمة أخرى عن قائلها في هذا الباب، ما ذكره المعلمي في التنكيل في ترجمة نعيم بن حماد حيث يقول [..قال الحافظ أبو علي النيسابوري: سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن، ثم قيل له في قبول حديثه؟ فقال: قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به". وهذا يدل أن ما روي عن النسائي أنه قال مرة "ليس بثقة" إنما أراد بها أنه ليس في حد أن يحتج به]^(٣).

وكذلك أوضح الفرق بين كلمة "ليس بقوي" وكلمة "ليس بالقوي" فقال رحمه الله: [.. بين العبارتين فرق لا أراه يخفى... على عارف بالعربية، فكلمة "ليس بقوي" تنفي القوة مطلقاً، وإن لم يثبت الضعف مطلقاً، وكلمة "ليس بالقوي" إنما تنفي الدرجة الكاملة من القوة، والنسائي يراعي هذا الفرق^(٤) فقد قال هذه الكلمة في جماعة أقوياء منهم: عبد ربه بن

(١) الكفاية ص ١٤٨.

(٢) التنكيل (٧٠/١-٧١).

(٣) التنكيل (٤٩٥/١).

(٤) قال الذهبي: (قيل في جماعات: ليس بالقوي، واحتج به وهذا نسائي قد قال في عدة: ليس بالقوي، ويخرج لهم في كتابه، قال: قولنا: "ليس بالقوي" ليس بجرح مفسد...،

نافع^(١)، وعبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل^(٢) فبين ابن حجر في ترجمتهما من (مقدمة الفتح) أن المقصود بذلك أنهما ليسا في درجة الأكابر من أقرانهما، وقال في ترجمة الحسن بن الصباح^(٣): "وثقه أحمد وأبو حاتم، وقال النسائي: صالح، وقال في الكنى: "ليس بالقوي". قلت: هذا تليين هين،..."^(٤) وكذلك عبارة "ليس بالثبت" كعبارة "ليس بالقوي". قال المعلمي: [...] وقول القرايطسي: ليس بالثبت إنما مفاده نفي أن يكون غاية في الثبت ويفهم من ذلك أنه ثبت في الجملة...]^(٥) وقال أيضاً: [في تهذيب التهذيب: "قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس بذاك القوي" وهذا إنما يعطي أنه ليس غاية في الإلتقان فكأن ابن حبان فسر ذلك إذ قال في (الثقات): كان متقناً ربما وهم"...] ^(٦) وأوضح المعلمي عما تفيده كلمة "ليس بشيء" إذا أطلقها ابن معين، وما الأصل فيها؟ فقال: [..لا ريب أنه - يعني ابن معين - قد يقولها في الراوي بمعنى قلة ما رواه جداً، يعني أنه لم يسند من الحديث ما يشتغل

==

وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي" يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت.

والبخاري قد يطلق على الشيخ: "ليس بالقوي" ويريد أنه ضعيف. الموقظة ص ٨٢، ٨٣.

(١) تهذيب التهذيب (٦/١٢٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٦/١٩٠) وفيها: (قال النسائي.... ليس بقوي) وهذا خطأ، ففي تهذيب

الكمال المخطوط (٢/٧٩٢) (قال النسائي... ليس بالقوي) وكذلك في الميزان للذهبي

(٢/٥٦٨) وكذلك في مقدمة الفتح ص ٤١٧.

(٣) تهذيب التهذيب (٢/٢٩٠) ومقدمة الفتح ص ٣٩٧.

(٤) التنكيل (١/٢٣٢).

(٥) التنكيل (١/٢٥٣).

(٦) التنكيل (١/٢٠٤).

به. (١) [... وقد يقولها على وجه الجرح كما يقولها غيره فتكون جرحاً، فإذا وجدنا الراوي الذي قال فيه ابن معين "ليس بشيء" قليل الحديث وقد وثق، وجب حمل كلمة ابن معين على معنى قلة الحديث لا الجرح، وإلا فالظاهر أنها جرح، (٢) ومستند المعلمي ما جاء في ترجمة: [عبد العزيز بن المختار من (مقدمة الفتح) (٣) و ترجمة كثير بن شنظير من (تهذيب التهذيب) (٤)] (٥).

ومما بينه الشيخ المعلمي وأرشد إليه ما تفيده كلمة أبي حاتم الرازي في الراوي "يكتب حديثه ولا يحتج به" فقال: [... هذه الكلمة يقولها أبو حاتم فيمن هو عنده صدوق ليس بحافظ يحدث بما لا يتقن حفظه فيغلط ويضطرب، كما صرح بذلك في ترجمة "إبراهيم بن مهاجر" (٦)] (٧). وكذلك ما تفيده كلمة البخاري "مشهور الحديث" فقال: [... يريد والله أعلم مشهور عن روى عنهم فما كان فيه من إنكار فممن قبله،] (٨).

(١) التتكيل (٢١٥/١).

(٢) طليعة التتكيل ص ٥٥.

(٣) قال ابن حجر: "... ذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات ليس بشيء يعني أن أحاديثه قليلة جداً" مقدمة الفتح ص ٤٢١.

(٤) قال الحاكم قول ابن معين "... ليس بشيء".... يقول ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه، ربما قال فيه "ليس بشيء" يعني لم يسند من الحديث ما يشتغل به) تهذيب التهذيب (٢٣٨/٨).

(٥) التتكيل (٢١٤/١).

(٦) تهذيب التهذيب (١٦٨/١).

(٧) التتكيل (٢٣٨/١).

(٨) التتكيل (٢٠٦/١).

وأوضح الفرق بين ما يقول البخاري فيه "فيه نظر"، وقوله "في حديثه نظر" فيقول: [...] قوله "فيه نظر" تقتضي الطعن في صدقه، وقوله "في حديثه نظر" تشعر بأنه صالح في نفسه وإنما الخلل في حديثه لغفلة أو سوء حفظ،^(١). يقول ابن حبان في ثقافته عند بعض الرواة "يغرب" فما قدر هذا الإغراب؟ يقول المعلمي: [...] وابن حبان قد يقول مثل هذا لمن يستغرب له حديثاً واحداً أو زيادة في حديث.^(٢) وقال أيضاً: [ذكر ابن حبان للرجل في ثقافته وإخراجه له في صحيحه لا يخرج عن جهالة الحال، فأما إذا زاد ابن حبان فغمزه بنحو قوله "يخطيء ويخالف" فقد خرج عن أن يكون مجهول الحال إلى دائرة الضعف].^(٣)

ومما يجب التفريق بينه قول الإمام "في حديثه مناكير" وقوله "يروي مناكير" يقول المعلمي مبيناً ذلك الفرق: [...] بين العباريتين فرق عظيم، فإن "يروي مناكير" يقال في الذي يروي ما سمعه مما فيه نكارة ولا ذنب له في النكارة بل الحمل فيها على من فوقه، فالعنى أنه ليس من المبالغين في التنقي والتوقي، الذين لا يحدثون ما سمعوا إلا بما لانكارة فيه، ومعلوم أن هذا ليس بمرح، وقولهم "في حديثه مناكير" كثيراً، ما تقال فيمن تكون النكارة من جهته جزماً أو احتمالاً فلا يكون ثقة^(٤).

وكذلك يفرق رحمه الله بين "التغير" و"الاختلاط"، فإذا قيل فلان "تغير في آخر عمره" أو "حصل له تغير وغفلة في آخر عمره" فليست بصريحة في

(١) التنكيل (١/٢٠٤-٢٠٥). وانظر ألفاظ الجرح لعبد اللطيف ص ١٥١ فقد أحال إلى سير

النبل ما يعكر على هذا التفسير السير (١٢/٤٤١).

(٢) التنكيل (١/٣٥٥).

(٣) الفوائد المجموعة ص ٤٩٢.

(٤) طليعة التنكيل ص ٥٠.

الاختلاط، ولا تؤدي معناه لأن التغير أعم من الاختلاط^(١).

وفرق بين قولهم "يحدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله" وقولهم "...بما لم يكن من حديثه" أو نحو ذلك، فقال: [... دل هذا - يعني به العبارة الأولى - على احتمال أن يكون ما حدث به من ذلك الكتاب كان من حديثه أو روايته وإن لم يكن في أصوله، وذلك كأن يكون سمع شيئاً فحفظه ولم يثبت في أصله ثم رآه في كتاب غيره كما حفظه فحدثه به، أو يكون حضر سماع ثقة غيره في كتاب ولم يثبت اسمه فيه، ثم رأى ذلك الكتاب وهو واثق بحفظه فحدث منه بما كان سمعه، أو تكون له إجازة بجزء معروف ولا أصل له به ثم رأى نسخة موثوقاً بها منه فحدث منها، نعم كان المبالغون في التحفظ ... لا يحدث أحدهم إلا بما في أصوله حتى إذا طولب أبرز أصله، ولا ريب أن هذا أحوط وأحزم لكنه لا يتحتم جرح من أدخل بذلك إذا كانت قد ثبتت عدالته وأمانته وتيقظه وكان ما وقع منه محتملاً لوجه صحيح.]^(٢).

متى يطلق الإمام كلمة "مجهول"؟ ومتى يقول "لا أعرفه"؟ يقول المعلمي [... لا يلزم من عدم معرفته له أن يجزم بأنه "مجهول"، فإن المتحري ... لا يطلق كلمة "مجهول" إلا فيمن يئس من أن يعرفه هو أو غيره من أهل العلم في عصره، وإذا لم يئس فإنما يقول "لا أعرفه"]^(٣).

وأما من لم يوثقه أحد من أئمه الجرح والتعديل، ولم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم، وهو ممن عاصرهم وعاصر مشايخهم، فيعتبره المعلمي "مجهول الحال"^(٤).

(١) انظر التكميل (١/٢٢٦-٤٥٥-٤٥٦).

(٢) التكميل (١/١١١).

(٣) التكميل (١/١٢٠).

(٤) (مقام إبراهيم وجواز تأخيرها) ص ٢٢ وسبقه إلى ذلك ابن عبد الهادي في الصارم التنكي

==

وشرح لفظه "ضعيف" عند ابن حجر، فقال: [...هي المرتبة الثامنة عنده، مع أن الخامسة عنده مرتبة "صدوق سيء الحفظ" ونحوها، فيظهر من هذا ومن صنيعه في مواضع، أن من يقول فيه "ضعيف" عنده أنه لم يثبت كونه لا يعتمد الكذب]^(١).

(المبحث الرابع) في معرفة بعض الأئمة الذي لا يروون إلا عن الثقات:

لقد ارتفع قدر الأئمة الذين اشترطوا على أنفسهم ألا يرووا إلا عن ثقة، وهذا الأمر وإن كان فيه رفع مقدارهم، يفيد عندما نجد راوياً لم يوصف بجرح أو تعديل ويروي عنه أولئك، أن هذا الراوي ثقة عندهم لروايتهم عنه، وكذلك عند الاختلاف في الراوي فمن جارح ومن معدل ولم نقف لأولئك الأئمة على قول فيه سوى روايتهم عنه عددنا ذلك توثيقاً له عندهم.

ولقد تناول المعلمي بعض أولئك الأئمة وذكر شرطهم ذاك فمنهم عبد الرحمن بن مهدي، قال المعلمي: [...عن أحمد - يعني ابن حنبل - : إذا حدث عبد الرحمن عن رجل فهو حجة]^(٢).

ومن أولئك الأئمة: [... روى عبد الله بن أحمد عن أبيه: "كان أصحاب الحديث ببغداد أبو كامل وأبو مسلمة الخزاعي والهيشم - يعني ابن جميل -

==

ص ٣٢٠.

(١) الفوائد المجموعة ص ٣٦٤.

(٢) التكميل (٢٢٠/١) [روى ذلك الخطيب بسنده في كتابه الكفاية ص ١٢١ ثم قال: (قال أبو عبد الله يعني أحمد كان عبد الرحمن أولاً يتسهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد بعد، كان يروي عن جابر الجعفي ثم تركه)].

وكان الهيثم أحفظهم وأبو كامل أتقنهم" ذكر هذا في (التهذيب)^(١) في ترجمة أبي كامل مظفر بن مدرك ثم قال: "وحكى أبو طالب عن أحمد نحوه وزاد: لم يكونوا يحملون عن كل أحد، ولم يكتبوا إلا عن الثقات"^(٢).

ومنهم أيضاً بكير بن عبد الله بن الأشج قال المعلمي [... قال أحمد بن صالح: "إذا رأيت بكير بن عبد الله بن الأشج روى عن رجل فلا تسأل عنه فهو الثقة الذي لاشك فيه". وهذه العبارة تحتمل وجهين: الأول: أن يكون المراد بقوله: "فلا تسأل عنه" أي: عن ذاك المروي، أي: لاتلمس لبكير متابعا فإنه أي بكيراً الثقة الذي لاشك فيه ولا يحتاج إلى متابع. الوجه الثاني: أن يكون المراد فلا تسأل عن ذاك الرجل فإنه الثقة. يعني أن بكيراً لا يروي إلا عن ثقة لاشك فيه..."^(٣) والذي يبدو لي أن المراد هو الوجه الثاني. والله أعلم.

ومن أولئك الإمام أحمد بن حنبل، قال المعلمي: [... نص ابن تيمية والسبكي في (شفاء السقام) على أن أحمد لا يروي إلا عن ثقة. وفي (تعجيل المنفعة) ص ١٥ و ١٩ وغيرهما ما حاصله أن عبد الله بن أحمد كان لا يكتب في حياة أبيه إلا عمن أذن له أبوه، وكان أبوه لا يأذن له بالكتابة إلا عن الثقات. ولم يكن أحمد ليترخص لنفسه ويشدد على ابنه، وفي (فتح المغيث) ص ١٣٤: ".... ممن كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر الإمام أحمد..". وقوله "إلا في النادر" لا يضرنا، إنما احترز بها لأن بعض أولئك المحتاطين قد يخطيء في التوثيق فيروي عمن يراه ثقة وهو غير ثقة، وقد يضطر إلى حكاية شيء عمن ليس بثقة فيحكىه ويبين أنه ليس بثقة، والحكم فيمن روى عنه أحد أولئك المحتاطين أن يبحث عنه فإن وجد أن الذي روى عنه قد جرحه

(١) تهذيب التهذيب (١٠/١٨٣).

(٢) التنكيل (١/٥٠٥).

(٣) التنكيل (٢/١٢٣).

تبين أن روايته عنه كانت على وجه الحكاية فلا تكون توثيقاً، وإن وجد أن غيره قد جرحه جرحاً أقوى مما تقتضيه روايته عنه ترجح الجرح. وإلا فظاهر روايته عنه التوثيق...^(١).

ومنهم الإمام البخاري، وروي من قوله ما يدل على ذلك، قال المعلمي: [في باب (الإمام ينهض بالركعتين) من (جامع الترمذي): "قال محمد بن إسماعيل (البخاري): ابن أبي ليلى هو صدوق، ولا أروي عنه، لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً" والبخاري لم يدرك ابن أبي ليلى، فقوله "لا أروي عنه" أي بواسطة، وقوله: "وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً" يتناول الرواية بواسطة وبلا واسطة، وإذا لم يرو عن من كان كذلك بواسطة فلأن لا يروي عنه بلا واسطة أولى، لأن المعروف عن أكثر المتحفظين أنه إنما يتقون الرواية عن الضعفاء بلا واسطة، وكثيراً ما يروون عن متقدمي الضعفاء بواسطة. وهذه الحكاية تقتضي أن يكون البخاري لم يرو عن أحد إلا وهو يرى أنه يمكنه تمييز صحيح حديثه من سقيمه وهذا يقتضي أن يكون الراوي على الأقل صدوقاً في الأصل فإن الكذاب لا يمكن أن يعرف صحيح حديثه. فإن قيل قد يعرف بموافقة الثقات. قلت: قد لا يكون سمع وإنما سرق من بعض أولئك الثقات، ولو اعتد البخاري بموافقة الثقات لروى عن ابن أبي ليلى ولم يقل فيه تلك الكلمة فإن ابن أبي ليلى عند البخاري وغيره صدوق وقد وافق الثقات في كثير من أحاديثه ولكنه عند البخاري كثير الغلط بحيث لا يؤمن غلظه حتى فيما وافق عليه الثقات، وقريب منه من عرف بقبول التلقين فإنه قد يلقتن من أحاديث شيوخه ما حدثوا به ولكنه لم يسمعه منهم، وهكذا من يحدث على التوهم

(١) التنكيل (٤٢٩/١) وانظر الطليعة ص ٣٠. وانظر الصارم المنكي ص ٤٠.

فإنه قد يسمع من أقرانه عن شيوخه ثم يتوهم أنه سمعها من شيوخه فيرويها عنهم. فمقصود البخاري من معرفة صحيح حديث الراوي من شيوخه لا تحصل بمجرد موافقة الثقات، وإنما يحصل بأحد أمرين إما أن يكون الراوي ثقة ثبتاً فيعرف صحيح حديثه بتحديثه وإما أن يكون صدوقاً يغلط ولكن يمكن معرفة ما لم يغلط فيه بطريق أخرى كأن يكون له أصول جيدة، وكان يكون غلظه خاصاً بجهة... فإن قيل قضية الحكاية المذكورة أن يكون البخاري التزم أن لا يروي إلا ما هو عنده صحيح، فإنه إن كان يروي ما لا يرى صحته فأى فائدة في تركه الرواية عن لا يدري صحيح حديثه من سقيمته؟ لكن كيف تصح هذه القضية مع أن في كتب البخاري غير الصحيح أحاديث غير صحيحة، وكثير منها يحكم هو نفسه بعدم صحتها؟ قلت: أما ما نبه على عدم صحته فالخطب فيه سهل وذلك بأن يحمل كونه لا يروي ما لا يصح على الرواية بقصد التحديث أو الاحتجاج فلا يشمل ذلك ما يذكره ليبين عدم صحته، ويبقى النظر فيما عدا ذلك، وقد يقال إنه إذا رأى أنه يمكن معرفة صحيح حديثه من سقيمته في باب دون باب ترك الرواية عنه في الباب الذي لا يعرف فيه، كروايته عن يحيى بن بكير^(١)، وأما غير ذلك فإنه يروي ما عرف صحته وما قاربه أو أشبهه مبيناً الواقع بالقول أو الحال...^(٢).

ومن أولئك النفر الإمام أبو داود السجستاني (صاحب السنن) قال المعلمي: [.. وأبو داود وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده، كما في (تهذيب

(١) روى عنه البخاري، وقال في (التاريخ الصغير): "ما روى يحيى (بن عبد الله) بن بكير عن

أهل الحجاز في التاريخ فإني أتقيه" (التنكيل ١/١٢٤).

(٢) التنكيل (١/١٢٣) وانظر (١/٢٧٨، ٢٠٩، ٨٨).

التهذيب) في ترجمة: الحسين بن علي بن الأسود^(١)، وترجمة داود بن أمية^(٢) [٣].

ومنهم أيضاً الإمام أبو زرعة الرازي، قال المعلمي: [.. وأبو زرعة من عاداته أن لا يروي إلا عن ثقة. كما في (لسان الميزان) ج ٢ ص ٤١٦^(٤)].^(٥)

ومنهم أيضاً بقي بن مخلد صاحب (المسند)، قال المعلمي: [.. وبقي بن مخلد وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده. كما في ترجمة أحمد (بن سعد بن أبي مریم).... من (تهذيب التهذيب)^(٦)] ^(٧).

ومنهم مالك بن أنس قال المعلمي - عند كلامه على حال أبي الزبير - [.. روى عنه مالك وهو لا يروي إلا عن ثقة]^(٨).

ومنهم سليمان بن حرب، قال المعلمي: [قال أبو حاتم: كان سليمان بن حرب قل من يرضى من المشايخ، فإذا رأته قد روى عن شيخ فاعلم

(١) قال الآجري عن أبي داود لألتفت إلى حكاية أراها أوهاما. انتهى. وهذا مما يدل على أن

أبا داود لم يرو عنه فإنه لا يروي إلا عن ثقة عنده... (تهذيب التهذيب (١/٣٤٤).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/١٨٠).

(٣) التتكيل (١/١٠٩) وانظر (٢٣٢، ٢٣٣، ٣٢٤).

(٤) في ترجمة (داود بن حماد بن فرافصة البلخي)، قال ابن حجر (..بل هو ثقة فمن عادة أبي زرعة أن لا يحدث إلا عن ثقة).

(٥) التتكيل (١/٨٨) وانظر (٤٦٣، ٣٨١، ٢٧٨، ٢٠٨، ١٠٤).

(٦) (....روى عنه بقي بن مخلد وكان لا يحدث إلا عن ثقة) تهذيب التهذيب (١/٣٠).

(٧) التتكيل (١/١٠٩) وانظر (١/٤٦٣).

(٨) رسالة عمارة القبور ص ٧٥. وفي تهذيب التهذيب (٩/٤٤٢) "قال ابن عدي روى مالك عن أبي الزبير أحاديث وكفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه مالك فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة...". وانظر شرح علل الترمذي (١/٣٧٧).

أنه ثقة^(١) [١٧٩].

(المبحث الخامس) في تحريره لمسائل وقواعد في الجرح والتعديل:

إن لقواعد ذكرت في علم الجرح والتعديل الأهمية البالغة في الحكم على الرواة، وفي الحكم على الأحاديث. وقد تعددت تلك القواعد وتفرعت ودقت وجلت، وحرار البعض في معرفة الوجه الراجح منها، وفي هذا الفصل أعرض لجملة منها حررها المعلمي رحمه الله.

فمنها ما يتعلق بالأحاديث الموضوعية وشأن أهل العلم معها في اختلاف أحكامهم عليها فيقول:

[١- إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقد يقول "باطل" أو "موضوع" وكلا اللفظين يقتضي أن الخبر مكذوب عمداً أو خطأ، إلا أن المتبادر من الثاني الكذب عمداً، غير أن هذا المتبادر لم يلتفت إليه جامعو كتب الموضوعات، بل يوردون فيها ما يرون قيام الدليل على بطلانه، وإن كان الظاهر عدم التعمد.

٢- قد تتوفر الأدلة على البطلان، مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به، لم يتهم بتعمد الكذب بل قد يكون صدوقاً فاضلاً، ولكن يرى الناقد أنه غلط أو أدخل عليه الحديث.

٣- كثيراً ما يذكر ابن الجوزي الخبر، ويتكلم في راي من رجال سنده، فيتعقبه بعض من بعده، بأن ذاك الراوي لم يتهم بتعمد الكذب ويعلم حال

(١) تهذيب التهذيب (٤/١٧٩).

(٢) طليعة التنكيل ص ٣٨.

هذا التعقب، من القاعدتين السابقتين. نعم، قد يكون الدليل الآخر غير كافٍ للحكم بالبطلان، ما لم ينضم إليه وجود راوٍ فى السند معروف بتعمد الكذب، ففى هذه الحال يتجه ذاك التعقب.

٤- إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً، حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح فى ذاك المنكر... وحتجتهم فى هذا: أن عدم القدح بتلك العلة مطلقاً إنما بنى على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا اتفق أن يكون المتن منكراً، يغلب على ظن الناقد بطلانه، فقد يحقق وجود الخلل، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة، فالظاهر أنها هي السبب وأن هذا من ذاك النادر الذى يجيء الخلل فيه من جهتها. وبهذا يتبين: أن ما يقع ممن دونهم من العقب بأن تلك العلة غير قادحة، وأنهم قد صححوا مالا يحصى من الأحاديث، مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت المتعقب أن الخبر غير منكر.

٥- القواعد المقررة فى مصطلح الحديث: منها ما يذكر فيه خلاف ولا يحقق الحق فيه تحقيقاً واضحاً، وكثيراً ما يختلف الترجيح باختلاف العوارض التى تختلف فى الجزئيات كثيراً، وإدراك الحق فى ذاك يحتاج إلى ممارسة طويلة لكسب الحديث والرجال والعلل مع حسن الفهم وصلاح النية.

٦- صيغ الجرح والتعديل كثيراً ما تطلق على معان مغايرة لمعانيها المقررة فى كتب المصطلح، ومعرفة ذلك: تتوقف على طول الممارسة واستقصاء النظر.

٧- ما اشتهر أن فلاناً من الأئمة مسهل وفلاناً مشدد، ليس على إطلاقه، فإن منهم من يسهل تارة ويشدد أخرى بحسب أحوال مختلفة ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التى لها أثر فى أحكامهم، لا تحصل إلا باستقراء بالغ

لأحكامهم، مع التدبير التام.^(١)

ومما يتبع تلك القواعد ما جاء فى تعدد الطرق وكثرتها، وهل تعطي الحديث قوة؟ يقول المعلمي: [قال ابن الصلاح إن باب التصحيح والتحسين قد انسد ولم يبق فيهما إلا النقل عن السلف وهذا القول خطأ ولكنه يعين على... وجوب الاحتياط فيما يصححه المتأخرون أو يحسنونه، وهكذا جماعة من المتقدمين لا يغتر بتصحيحهم كالحاكم وابن حبان بل والترمذى ولا سيما تحسينه... وهو أن الحديث إذا روي من طريقين ضعيفين أو أكثر يسميه حسناً، والأئمة المجتهدون وغيرهم من الجهابذة لا يعملون بهذا الإطلاق بل يشترطون أن تحصل من تعدد الطرق مع قوة روايتها، غلبة ظن للمجتهد بثبوت الحديث فإن لم تحصل هذه الغلبة فلا أثر لتعدد الطرق وإن كثرت، والمتأخرون يعرفون هذا الشرط ولكنهم كثيراً ما يتغافلون عنه وربما توهم أحدهم أنه قد حصلت له غلبة ظن وإنما حصلت له من جهة موافقة ذلك الحديث لمذهبه أو لمقصوده، والله المستعان.]^(٢) [بل أزيد على ذلك أن بعض الأخبار يزيده تعدد الطرق وهنا، كأن يكون الخير فى فضل رجل وفى كل طريق من طرقه كذاب أو متهم ممن يتعصب له أو مغفل أو مجهول.]^(٣)

وما يجب التسليم فيه لأئمة الحديث أنه: [قد يتبين لهم فى حديث من رواية الثقة الثبت المتفق عليه أنه ضعيف، وفى حديث من رواية من هو ضعيف عندهم أنه صحيح، والواجب على من دونهم التسليم لهم، وأولى من ذلك إذا كان الراوي وسطاً.]^(٤)

(١) الفوائد المجموعة ص ٧-٩.

(٢) كتاب العبادة (مخطوط) ص ٨٧ - ٨٩.

(٣) الأنوار الكاشفة ص ٢٥٥، وانظر الصارم المنكى ص ٢٤٣.

(٤) التنكيل (٣٢/٢).

ومما يتعلق بالرواية من جرح أو تعديل، فصله فيمن تعادلت كفتاه، [إذا اختلفوا في راي فوثقه بعضهم ولينه بعضهم ولم يأت في حقه تفصيل فالظاهر أنه (وسط فيه لين مطلقاً)...، وإذا فصلوا أو أكثرهم الكلام في راي فثبته في حال وضعفوه في أخرى، فالواجب أن لا يؤخذ حكم ذاك الراوي إجمالاً إلا في حديث لم يتبين من أي الضريين هو، فأما إذا تبين فالواجب معاملته بحسب حاله^(١)] ومن تلك القواعد، [الراوي الذي يطعن فيه محدثو بلده طعنًا شديدًا، لا يزيده ثناء بعض الغرباء عليه إلا وهناً، لأن ذلك يشعر بأنه كان يعتمد التخليط، فتزين لبعض الغرباء واستقبله بأحاديث مستقيمة فظن أن ذلك شأنه مطلقاً فأثني عليه، وعرف أهل بلده حقيقة حاله]^(٢).

ومنها أن الراوي الذي أوقعه التلقين في الاضطراب، [إذا جاء الحديث من غير وجه عنه على وتيرة واحدة دل ذلك على أنه من صحيح حديثه]^(٣).

ومنها بيان الخطأ الذي يضرّ الراوي الإصرار عليه و [هو ما يخشى أن ترتب عليه مفسدة ويكون الخطأ من المصّر نفسه، وذلك كمن يسمع حديثاً بسند صحيح يغلط فيركب على ذاك السند متناً موضوعاً فينبهه أهل العلم فلا يرجع]^(٤).

وأما إذا لم يكن هناك إصرار فلا يضرّ [فإذا كثرت وفحش من الراوي قدح في ضبطه ولم يقدح في صدقه وعدالته]^(٥).

وكثرة الغرائب تضرّ الراوي [في أحد حالين: الأولى: أن تكون مع غرابتها

(١) المرجع السابق.

(٢) التنكيل (١٣/٢).

(٣) التنكيل (٣٥/٢).

(٤) طليعة التنكيل (ص ٤١).

(٥) التنكيل (٣٥/١).

منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.الثانية: أن يكون مع كثرة غرائب غير معروف بكثرة الطلب.ففي الحال الأولى تكون تبعة النكارة على الراوي نفسه لظهور براءة من فوqe عنها، وفي الحال الثانية يقال من أين له هذه الغرائب الكثيرة مع قلة طلبه؟ فيتهم بسرقة الحديث...^(١).

ومن تلك القواعد شرط الثقة ما ضابطه؟ [ليس من شرط الثقة أن لا يخطيء ولا يهم، فما من ثقة إلا وقد أخطأ، وإنما شرط الثقة أن يكون صدوقاً الغالب عليه الصواب]^(٢) [وليس من شرط الثقة أن يتابع في كل ما حدث به، وإنما شرطه أن لا يتفرد بالناكير عن المشاهير فيكثر]^(٣).

إذا كان الراوي مجهولاً وروى خبرين لم يتابع عليهما، [فهو تالف]^(٤).
إذا جرح الراوي أو عدل فهل يتيسر لأهل العصر أن يبلغوا درجة الاجتهاد في الحكم عليه؟ [إن للعدالة جهتين:

الأولى: استقامة السيرة....

الجهة الثانية: استقامة الرواية، وهذا يثبت عند المحدث بتبعه أحاديث الراوي واعتبارها وتبين أنها كلها مستقيمة تدل على أن الراوي كان من أهل الصدق والأمانة.

وهذا لا يتيسر لأهل عصرنا (اللهم إلا أن يتهم بعض المتقدمين رجلاً في حديث يزعم أنه تفرد به فيجد له بعض أهل العصر متبادات صحيحة)^(٥) لكن إذا كان القادحون في الراوي قد نصوا على ما أنكروه من حديثه بحيث ظهر

(١) التنكيل (٩٨/١) وانظر ص ٣١٩ وانظر الطليعة ص ٤٠.

(٢) التنكيل (٤٦٢/١).

(٣) التنكيل (٤٦٧/١).

(٤) الفوائد المجموعة ص ٢٩٩.

(٥) التنكيل (٣٧/١).



أن ما عدا ذلك من حديثه مستقيم فقد يتيسر لنا أن ننظر في تلك الأحاديث فإذا تبين أن لها مخارج قوية تدفع التهمة عن الراوي فقد ثبتت استقامة روايته... فأما ما عدا هذا فإننا نحتاج إلى الترجيح.^(١)

ومن المسائل المهمة التي تحتاج إلى كشف ما غمض منها "رواية المبتدع" وقد تصدى لها الشيخ فقال: [لا شبهة أن المبتدع إن خرج ببدعته عن الإسلام لم تقبل روايته لأن من شروط قبول الرواية الإسلام.

وأنه إن ظهر عناده أو إسرافه في اتباع الهوى والإعراض عن حجج الحق ونحو ذلك، مما هو أدل على وهن التدين من كثير من الكبائر كشرب الخمر وأخذ الربا فليس يعدل، فلا تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية العدالة. وأنه إن استحل الكذب، فإما أن يكفر بذلك وإما أن يفسق، فإن عذرناه فمن شرط قبول الرواية الصدق فلا تقبل روايته.

وأن من تردد أهل العلم فيه فلم يتجه لهم أن يكفروه أو يفسقوه ولا أن يعدلوه فلا تقبل روايته لأنه لم تثبت عدالته.

ويبقى النظر فيمن عدا هؤلاء، والمشهور الذي نقل ابن حبان والحاكم إجماع أئمة السنة عليه أن المبتدع الداعية لا تقبل روايته، وأما غير الداعية فكالسني.

واختلف المتأخرون في تعليل رد الداعية، والتحقق إن شاء الله تعالى أن ما اتفق أئمة السنة على أنها بدعة فالداعية إليها الذي حقه أن يسمى داعية لا يكون إلا من الأنواع الأولى، إن لم يتجه تكفيره إتجه تفسيقه فإن لم يتجه تفسيقه فعلى الأقل لم تثبت عدالته.^(٢) [فأما غير الداعية فقد مر نقل الإجماع

(١) التبيكيل (١/٧٦-٧٧).

(٢) التبيكيل (١/٤٢-٤٣).

أنه كالسني، إذا ثبتت عدالته قبلت روايته،...

وذهب بعضهم إلى أنه لا يروى عنه إلا عند الحاجة، وهذا أمر مصلحي لا ينافي قيام الحجة بروايته بعد ثبوت عدالته.

وحكى بعضهم أنه إذا روى ما فيه تقوية لبدعته لم تؤخذ عنه، ولا ريب أن ذلك المروي إذا حكم أهل العلم ببطلانه فلا حاجة إلى روايته إلا لبيان حاله، ثم إن اقتضى جرح صاحبه بأن ترجح أنه تعمد الكذب أو أنه متهم بالكذب عند أئمة الحديث سقط صاحبه ألينة فلا يؤخذ عنه ذلك ولا غيره، وإن ترجح أنه إنما أخطأ فلا وجه لمؤاخذته بالخطأ، وإن ترجح صحة ذلك المروي فلا وجه لعدم أخذه، نعم قد تدعو المصلحة إلى عدم روايته حيث يخشى أن يفتّر بعض السامعين بظاهره فيقع في البدعة.^(١) [ولا أدري كيف ينعت بالصادق من لا يؤمن منه تعمد التحريف والزيادة والنقص؟ وإنما يستحق النعت بالصادق من يوثق بتقواه ويأنه مهما التبس عليه الحق فلن يلتبس عليه أن الكذب بأى وجه كان مناف للتقوى، بجانب للإيمان^(٢)] والمقصود هنا أن من لا يؤمن منه تعمد التحريف والزيادة والنقص على أي وجه كان فلم تثبت عدالته، فإن كان كل من اعتقد أمراً ورأى أنه الحق وأن القربة إلى الله تعالى في تثبته لا يؤمن منه ذلك فليس في الدنيا ثقة، وهذا باطل قطعاً، فالحكم به على المبتدع إن قامت الحجة على خلافه بثبوت عدالته وصدقه وأمانته فباطل وإلا وجب أن يحتج بخبره ألينة، سواء أوافق بدعته أم خالفها^(٣).

[هذا وقد وثق أئمة الحديث جماعة من المبتدعة واحتجوا بأحاديثهم

(١) التنكيل (٤٥/١).

(٢) التنكيل (٤٧/١).

(٣) التنكيل (٤٨/١).

وأخرجوها في الصحاح، ومن تتبع روايتهم وجد فيها كثيراً مما يوافق ظاهره بدعهم، وأهل العلم يتأولون تلك الأحاديث غير طاعنين فيها ببدعة راويها ولا في راويها بروايته لها^(١) [وبما تقدم يتبين صحة إطلاق الأئمة قبول غير الداعية إذا ثبت صلاحه وصدقه وأمانته، ويتبين أنهم إنما نصوا على رد المبتدع الداعية تنبيهاً على أنه لا يثبت له الشرط الشرعي للقبول وهو ثبوت العدالة]^(٢).

(١) التكميل (٥٠/١).

(٢) التكميل (٥٢/١).

الفصل الثاني

(ملاح من منهجه في نقد الرواة)

وفيه مبحثان:

(المبحث الأول) في تقييده لكيفية البحث عن أحوال الرواة:

تناول المعلمي تراجم عدة بلغت في قسم التراجم من (التنكيل) (٢٧٣) ترجمة، وتناول غيرها خلال بحثه في قسم الفقهيات من "التنكيل" وفي كتابه (الأنوار الكاشفة) وفي حواشيه على كتاب (الموضح) وكتاب (الفوائد المجموعة) وغيرها، ظهرت له فيها قواعد ارتضاها للباحث في كتب الجرح والتعديل، فيقول: [من أحب أن ينظر في كتب الجرح والتعديل للبحث عن حال رجل وقع في سند فعليه أن يراعي أموراً:

(الأول) إذا وجد ترجمة بمثل ذلك الاسم فليثبت حتى يتحقق أن تلك الترجمة هي لذاك الرجل فإن الأسماء كثيراً ما تشبه ويقع الغلط والمغالطة فيها...

(الثاني) ليستوثق من صحة النسخة وليراجع غيرها إن تيسر له ليتحقق أن ما فيها ثابت عن مؤلف الكتاب...

(الثالث) إذا وجد في الترجمة كلمة جرح أو تعديل منسوبة الى بعض الأئمة فليُنظر أتابته هي عن ذاك الإمام أم لا؟...

(الرابع) ليستتب أن تلك الكلمة قيلت في صاحب الترجمة فإن الأسماء تتشابه، وقد يقول المحدث كلمة في راوٍ فيظنها السامع في آخره، ويحكيها كذلك وقد يحكيها السامع فيمن قيلت فيه ويخطأ بعض من بعده

فيحملها على آخر...

(الخامس) إذا رأى في الترجمة: (وثقه فلان) أو (ضعفه فلان) أو (كذبه فلان) فليبحث عن عبارة (فلان) فقد لا يكون قال: (هو ثقة) أو (هو ضعيف) أو (هو كذاب)...

(السادس) أصحاب الكتب كثيراً ما يتصرفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره وربما يخجل ذلك بالمعنى، فينبغي أن يراجع عدة كتب فإذا وجد اختلافاً بحث عن العبارة الأصلية، ليبيّن عليها.

(السابع) قال ابن حجر في (لسان الميزان) (١٧/١): "وينبغي أن يتأمل أيضاً أقوال المزكين ومخارجها... فمن ذلك أن الدورى قال عن ابن معين أنه سئل عن ابن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذى: أيهما أحب إليك؟ فقال ابن إسحاق ثقة، وسئل عن محمد بن إسحاق بمفرده فقال: صدوق وليس بحجة، ومثله أن أبا حاتم قيل له: أيهما أحب إليك يونس أو عقيل؟ فقال عقيل لا بأس به، وهو يريد تفضيله على يونس، وسئل عن عقيل وزمعة بن صالح فقال عقيل ثقة متقن، وهذا حكم على اختلاف السؤال، وعلى هذا يحمل أكثر ما وزد من اختلاف أئمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلاً في وقت وجرحه في وقت آخر." وكذلك ما حكوا من كلام مالك في ابن إسحاق إذا حكيت القصة على وجهها تبين أن كلمة مالك فلتة لسان عند سورة غضب لا يقصد بها الحكم. وكذلك ما حكوه عن ابن معين أنه قال لشجاع بن الوليد "يا كذاب" فحملها ابن حجر على المزاح.

ومما يدخل في هذا أنهم قد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه أو إلى بعض الرواة عنه أو بالنسبة إلى مارواه من حفظه أو بالنسبة إلى مارواه بعد اختلاطه وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك (وهذا ما يسمى التوثيق والتضعيف النسبي)... ومن ذلك أن المحدث قد يسأل عن رجل فيحكم عليه بحسب ما

عرف من مجموع حاله (وهذا يسمى الحكم المطلق)، ثم قد يسمع له حديثاً آخر فيحكم عليه حكماً يميل فيه إلى حاله في هذا الحديث الثاني، فيظهر بين كلامه في هذه المواضع بعض الاختلاف (وإنما هي أحكام مقيدة بتلك الأحوال في تلك الأحاديث)... وقد ينقل الحكم الثاني أو الثالث وحده فيتوهم أنه حكم مطلق.

(الثامن) ينبغي أن يبحث عن معرفة الجراح أو المعدل بمن جرحه أو عدله. (التاسع) ليجتنب عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه مستعيناً على ذلك بتتبع كلامه في الرواة واختلاف الرواية عنه في بعضهم مع مقارنة كلامه بكلام غيره.

(العاشر) إذا جاء في الراوي جرح أو تعديل فينبغي البحث عن ذات بين الراوي وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة^(١) وقال مقعداً في المجال [لا يسوغ ترجيح التعديل مطلقاً بأن الجراح كان ساخطاً على الجرح، ولا ترجيح الجرح مطلقاً بأن المعدل كان صديقاً له؛ وإنما يستدل بالسخط والصدقة على قوة احتمال الخطأ إذا كان محتملاً، فأما إذا لم ين اطراح الجرح أو التعديل نسبة من صدر منه ذلك إلى افتراء الكذب أو تعمد الباطل أو الغلط الفاحش الذي يندر وقوع مثله من مثله فهذا يحتاج إلى بينة أخرى، لا يكفي فيه إثبات أنه ساخطاً أو محباً^(٢).

(المبحث الثاني) في ذكره نماذج من كلامه في الرجال:

من ينعم النظر في كتاب (التنكيل) وخاصة قسم التراجم منه، يتضح له مدى سعة علم المعلمي في هذا الفن وأنه من أهل الاستقراء، الذين حصلت

(١) التنكيل (١/٦٢-٧٢).

(٢) التنكيل (١/٥٧).

لهم ملكة في نقد الرجال وتحرير وجه الصواب من الأقوال المختلفة في الراوي وأيها يعتبر، وإنزال أقوال الأئمة في الرجال منازلها فهو يستقصي الأقوال فيمن ظهر فيه اختلاف بين الأئمة، ثم يبين بياناً شافياً ما تعنيه كلمة وما يلزم منها ومقتضاها، ثم يخلص إلى النتيجة، ولقد ظهرت هذه الملكة للمعلمي في عدة تراجم:

١- ما جاء في ترجمة (إبراهيم بن بشار الرمادي): "عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي يذكر إبراهيم بن بشار الرمادي فقال: كان يحضر معنا سفيان بن عيينة فكان يملئ علي الناس ما يسمعون من سفيان وكان ربما أملى عليهم ما لم يسمعوا، ويقول كأنه يغير الألفاظ فتكون زيادة ليس في الحديث، قال أبي: فقلت له يوماً ألا تتقي الله ويحك تملئ عليهم ما لم يسمعوا، ولم يحمد أبي في ذلك وذمه ذمماً شديداً"^(١) فقال المعلمي: [وقال ابن معين: "ليس بشيء، ولم يكتب عند سفيان وكان يملئ علي الناس ما لم يقله سفيان" وقال النسائي: "ليس بالقوي" وقال أبو حاتم "صدوق" وقال أبو عوانة في صحيحه "ثقة من كبار أصحاب ابن عيينة وممن سمع منه قديماً" وقال الحاكم "ثقة مأمون من الطبقة الأولى من أصحاب ابن عيينة" وقال يحيى بن الفضل "كان والله ثقة" وقال ابن حبان في الثقات "كان متقناً ضابطاً صحب ابن عيينة سنين كثيرة، وسمع أحاديثه مراراً... ولقد حدثنا أبو خليفة ثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال: حدثنا سفيان بمكة و"عبادان" وبين السماعين أربعون سنة، سمعت أحمد بن زنجويه يقول سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسي يقول سمعت يحيى بن معين يقول: كان الحميدي لا يكتب عند سفيان بن عيينة وإبراهيم بن بشار أحفظهما..."

(١) تهذيب الكمال مخطوط (٥١/١).

يتحصل من مجموع ما ذكر أن إبراهيم كان قد سمع من سفيان بن عيينة قديماً ثم كان يحضر مجالسه فرمما حدثت سفيان ببعض تلك الأحاديث فرمما أبدل كلمة بأخرى أو نحو ذلك على ما هو معروف من عادة سفيان في الرواية بالمعنى، وكان بعض الحاضرين لا يتمكنون من الحفظ أو الكتابة وقت السماع فإذا فرغ المجلس رغبوا إلى إبراهيم فيملي عليهم ذاك المجلس فرمما أملى عليهم كما حفظ سابقاً ويكون في ذلك ألفاظ مغايرة للألفاظ التي عبر بها سفيان في ذاك المجلس، فذاك الذي أنكره عليه أحمد ويحيى، وقد يقال: إن كان إبراهيم لم يشعر بالاختلاف فالخطب سهل وإن شعر به فغايبته أن يكون استساغ للجماعة أن يذهب أحدهم فيروي عن سفيان كما حدثت سفيان قديماً وإن كان هو إنما سمعه بتغيير ما في الألفاظ، كما ساغ لسفيان أن يروي ما سمعه تارة كما سمعه وتارة بتغيير ما في الألفاظ، بل هذا أسوغ فإن اللفظين كلاهما صحيح عن سفيان. وبالجملة فهذا توسع في الرواية بالمعنى لا يوجب جرحاً، وظاهر قول أحمد "كأنه يغير الألفاظ" أنه جوز أن إبراهيم يغير الألفاظ من عنده وذلك أشد، وهكذا ما يروي عن ابن معين أنه قال في إبراهيم "رأيتُه ينظر في كتاب وابن عيينة يقرأ ولا يغير شيئاً ليس معه ألواح ولا دواة" فالكتاب الذي كان ينظر فيه سماعه القديم من ابن عيينة فكان يعيد سماعه ليتثبت وقد عرف عادة ابن عيينة في الرواية بالمعنى فلم يكن يلتفت إلى اختلاف بعض الألفاظ ولعله لو رأى اختلافاً معنوياً لراجع ابن عيينة إما في المجلس وإما بعده، وقد جاء عن يحيى القطان أنه ذكر لابن عيينة ما قد يقع في حديثه من الاختلاف فقال ابن عيينة: "عليك بالسماع الأول فإنني قد سئمت" كما في فتح المغيث ص ٤٩٢، وفي التهذيب: "قال أحمد: كأن سفيان الذي يروي عنه إبراهيم بن بشار ليس هو سفيان بن عيينة. يعني مما يغرب عنه وكان مكثراً عنه" .. وحق لمن لازم مثل ابن عيينة في كثرة حديثه

عشرات السنين أن يكون عنده عنه ما ليس عند غيره ممن صحبه مدة قليلة. نعم قال البخاري في إبراهيم "يهم في الشيء بعد الشيء وهو صدوق" وأورد له حديثاً رواه ابن عيينة (موصولاً) وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلأ قال ابن عدي: "لا أعلم أنكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخاري وباقي حديثه مستقيم وهو عندنا من أهل الصدق" .. فإن كان وهم في هذا فهو وهم يسير في جانب ماروي، فالرجل ثقة ربما وهم والسلام^(١).

٢- إن مكانة الرجل في علم الرجال تظهر في حله لما يقع من إشكال في ترجمة الراوي من تضارب الأقوال فيه، فيوثقه أئمة، ويجرحه آخرون، فيحار آخرون، فيحار فيه أئمة، ولقد تبين من كلام المعلمي في ترجمة (الحارث بن عمير البصري) ما يدل على دقة نظره وتأنيه وعمق معرفته لهذا الفن، فلقد اختلف في الحارث، [قال ابن حبان في المجروحين "روى عن الأئمة الموضوعات"، وقال الحاكم "روى عن حميد وجعفر الصادق أحاديث موضوعة"، وقال الأزدي: منكر الحديث، ونقل ابن الجوزي عن ابن خزيمة أنه قال: "الحارث بن عمير كذاب"^(٢)] ولقد تعجل الإمام الذهبي فقال في الميزان: "وما أراه إلا بين الضعف"^(٣) ولكن [الحارث بن عمير وثقه أهل عصره والكبار قال أبو حاتم عن سليمان بن حرب "كان حماد بن زيد يقدم الحارث بن عمير ويثني عليه" زاد غيره "ونظر إليه مرة فقال: هذا من ثقات أصحاب أيوب" وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي، و... عن أحمد: "إذا حدث عبد الرحمن عن رجل فهو حجة" وقال ابن معين^(٤) والعجلي وأبو حاتم وأبو زرعة

(١) التنكيل (١/٨٥-٨٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/١٥٣).

(٣) الميزان (١/٤٤٠).

(٤) وكذا قال أبو بكر بن أبي شيبة . معرفة الرجال لابن عمز (٢/٧٥٩).

والنسائي والدارقطني: "ثقة" زاد أبو زرعة "رجل صالح" ... ولم يتكلم فيه أحد من المتقدمين، والعدالة تثبت بأقل من هذا، ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا بحجة وبينة واضحة... فلننظر في المتكلمين فيه وكلامهم: أما الأزدي: فقد تكلموا فيه حتى اتهموه بالوضع... (ترجمته في (لسان الميزان) (٥/ رقم ٤٦٤ مع الرقم الذي يليه من "قال الخطيب" إلى آخر الترجمة فإنه كله متعلق بالأزدي)، وقال ابن حجر في ترجمة (أحمد بن شبيب) في الفصل التاسع من (مقدمة الفتح): "لا عيرة بقول الأزدي لأنه هو ضعيف فكيف يعتمد في تضعيف الثقات"... على أن الأزدي استند إلى ما استند إليه ابن حبان وسيأتي ما فيه. وأما ابن خزيمة فلا تثبت تلك الكلمة عنه بحكاية ابن الجوزي المعضلة، ولا نعلم ابن الجوزي التزم الصحة فيما يحكيه بغير سند، ولو التزم لكان في صحة الاعتماد على نقله نظر لأنه كثير الأوهام، وقد أثنى عليه الذهبي في (تذكرة الحفاظ) كثيراً ثم حكى عن بعض أهل العلم أنه قال في ابن الجوزي: "كان كثير الغلط فيما يصنفه فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره" قال الذهبي: "نعم له وهم كثير في تواليفه يدخل عليه الداخلة من العجلة والتحويل إلى مصنف آخر ومن أجل أن علمه من كتب صحف ما مارس فيها أرباب العلم كما ينبغي" [١] ولقد وقف المعلمي على جملة من أوهامه، ذكر أمثلة منها، ثم قال [وأما الحاكم فأحسبه تبع ابن حبان: فإن ابن حبان ذكر الحارث في (الضعفاء) وذكر ما أنكره من حديثه، والذي يستنكر من حديث الحارث حديثان: الأول رواه محمد بن زنبور المكي عن الحارث عن حميد، والثاني رواه ابن زنبور أيضاً عن الحارث عن جعفر بن محمد، فاستنكرها ابن حبان وكان عنده أن ابن زنبور ثقة فجعل الحمل على الحارث وخالفه آخرون

(١) التتكيل (١/٢٢٠ - ٢٢١).

فجعلوا الحمل على ابن زنبور، قال مسلمة في ابن زنبور: "تكلم فيه لأنه روى عن الحارث بن عمير مناكير لا أصول لها، وهو ثقة" وقال الحاكم أبو أحمد في ابن زنبور: "ليس بالمتين عندهم تركه محمد بن إسحاق بن خزيمة" وهذا مما يدل على وهم ابن الجوزي. وساق الخطيب في (الموضح) فصلاً في ابن زنبور فذكر أن الرواة عنه غيروا اسمه على سبعة أوجه وهذا يشعر بأن الناس كانوا يستضعفونه لذلك كان الرواة عنه يدلسونه. وذكر ابن حجر في ترجمة الحارث من (التهذيب)... الحديث الثاني وقول ابن حبان: "هذا موضوع لا أصل له" ثم ساقه ابن حجر بسنده إلى محمد بن أبي الأزهر عن الحارث... وابن أبي الأزهر هو ابن زنبور وأسند الخطيب في (الموضح) هذا الحديث في ترجمة ابن زنبور - ثم قال ابن حجر: "والذي يظهر لي أن العلة فيه ممن دون الحارث" يعني ابن زنبور، وخالفهم جميعاً النسائي فوثق الحارث، ووثق ابن زنبور أيضاً وقال مرة: "ليس به بأس"،... لو كان لا بد من جرح أحد الرجلين لكان ابن زنبور أحق بالجرح، لأن عدالة الحارث أثبتت جداً وأقدم، لكن التحقيق ما اقتضاه صنيع النسائي من توثيق الرجلين، ويحمل الإنكار في بعض حديث ابن زنبور عن الحارث على خطأ ابن زنبور، وقد قال فيه ابن حبان نفسه في (الثقات): "ربما أخطأ". والظاهر أنه كان صغيراً عند سماعه من الحارث كما يعلم من تأمل ترجمتهما... فكأنه اختلط على ابن زنبور بما سمعه من الحارث أحاديث سمعها من بعض الضعفاء ولم ينتبه لذلك... فكأن ابن زنبور في أوائل طلبه كتب أحاديث عن الحارث ثم سمع من رجل آخر أحاديث كتبها في تلك الورقة ولم يسم الشيخ، ثقة بأنه لن يلتبس عليه، ثم غفل عن ذلك الكتاب مدة ثم نظر فيه فظن أن تلك الأحاديث كلها مما سمعه من الحارث. وقد وثق الأئمة جماعة من الرواة ومع ذلك ضعفوه مما يروونه عن شيوخ معينين... فهكذا ينبغي مع توثيق ابن زنبور تضعيفه فيما

يرويه عن الحارث بن عمير. فإن قيل: فأين أنت عما في (الميزان) "ابن حبان ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن غيلان أنبأنا أبو أسامة ثنا الحارث بن عمير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، قال العباس: لأعلمن ما بقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، فأتاه فقال يارسول الله لو اتخذنا لك مكاناً تكلم الناس منه، قال بل أصبر عليهم ينازعوني ردائي ويطأون عقي ويصيبي غبارهم حتى يكون الله هو يريحي منهم. رواه حماد ابن زيد عن أيوب فأرسله أو أن ابن عباس قاله - شك" فهذا الحديث لا شأن لابن زبور فيه وليس في سنده من يتجه الحمل عليه غير الحارث. قلت: ليس في هذا الحديث ما ينكر وقد رواه حماد بن زيد غير أنه شك في إسناده، وقد قال يعقوب ابن شيبة "حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة وكل ثقة غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع. كثير الشك بتوقيه وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث، وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه" فأى مانع من أن يكون هذا مما قصر فيه حماد، وحفظه الحارث، وقد كان حماد نفسه يثني علي الحارث ويقدمه، (ويقول فيه: هذا من ثقات أصحاب أيوب).. فإن شدد مشدد فغاية الأمر أن يكون الخطأ في وصله، وهل الخطأ من الحارث أو ممن بعده؟ وعلى فرض أنه من الحارث فليس ذلك مما يوجب الجرح، ومثل هذا الخطأ وأظهر منه قد يقع للأكابر كمالك والثوري، والحكم المجمع عليه في ذلك أن من وقع منه ذلك قليلاً لم يضره بل يحتاج به مطلقاً إلا فيما قامت الحجة على أنه أخطأ فيه، فالحارث بن عمير ثقة حتماً. والحمد لله رب العالمين^(١).

٣- ومن الرواة الذين ظهرت للمعلمي في حكمه عليهم يقظته، واستيفاؤه

(١) التتكيل (١/٢٢٢ - ٢٢٤) ونظر الفوائد المجموعة ص ٢٩٨.

النظر، (الحسين بن إدريس الهروي) قال ابن أبي حاتم "روى عن خالد بن الهياج ابن بسطام، كتب إلي بجزء من حديثه عن خالد بن الهياج بن بسطام، فأول حديث منه باطل وحديث الثاني باطل وحديث الثالث.... لا أصل له.... فلا أدري منه أو من خالد بن هياج بن بسطام؟"^(١) قال المعلمي: [الحسين بن إدريس يروي عن سعيد بن منصور وعثمان بن أبي شيبة وداود بن رشيد وهشام بن عمار... وخلق منهم خالد بن هياج. وخالد بن هياج يروي عن جماعة منهم أبوه هياج بن بسطام، وهياج قال فيه الإمام أحمد "متروك الحديث" وقال يحيى بن معين: "ضعيف الحديث ليس بشيء" وقال أبو داود "تركوا حديثه" وألان أبو حاتم القول فيه فقال: "يكتب حديثه ولا يحتج به" وخالد بن هياج يروي عن أبيه مناكير كثيرة روى عنه الحسين بن إدريس عدة منها، فتلك الأحاديث التي أنكرها ابن أبي حاتم يجوز أن يكون البلاء فيها من هياج ويبرأ منها خالد والحسين، ويجوز أن تكون من خالد ويبرأ منها هياج والحسين، ويجوز أن تكون من الحسين ويبرأ منها هياج وخالد، فأما ابن أبي حاتم فكان عنده عن أبيه أن هياجاً "يكتب حديثه ولا يحتج به"... فرأى ابن أبي حاتم أن تلك المناكير التي رآها فيما كتب به إليه الحسين لا يحتملها هياج، ولم يكن يعرف خالداً ولا الحسين فجعل الأمر دائراً بينهما، ومقتضى كلام الإمام أحمد ويحيى بن معين وأبي داود في هياج أن تبرئته منها ليست في محلها.

والطريق العلمي في هذا اعتبار ما رواه غير خالد من الثقات عن هياج، وما رواه خالد عن الثقات غير هياج، وما رواه الحسين عن الثقات غير خالد، وبذلك يتبين الحال، فإذا وجدنا غير خالد من الثقات قد رواوا عن هياج

(١) الجرح والتعديل (٤٧/٣).

مناكير يتجه الحمل فيها عليه، ووجدنا خالداً قد روى عن غير هياج من الثقات أحاديث عديدة كلها مستقيمة، ووجدنا الحسين قد روى عن الثقات غير خالد أحاديث كثيرة كلها مستقيمة سقط هياج وبريء خالد والحسين، وهذا هو الذي تبين لابن حبان فذكر هياجاً في (الضعفاء) وقال: "كان مرجئاً يروي الموضوعات عن الثقات" وذكر خالداً في (الثقات) وكذلك ذكر الحسين وقال: "كان ركناً من أركان السنة في بلده" وأخرج له في (صحيحه) وقد عرفه حق المعرفة، وتوثيق ابن حبان لمن عرفه حق المعرفة من أثبت التوثيق. وقد وافقه غيره على توثيق الحسين فوثقه الدارقطني وقال ابن ماكولا: "كان من الحفاظ المكثرين" وقال ابن عساكر عقب كلمة ابن أبي حاتم: "البلاء في الأحاديث المذكورة من خالد بلا شك" فإما أن يكون ابن عساكر يرى هياجاً أيضاً ويجعل الحمل على خالد كما فعل الحاكم ويحيى بن أحمد بن زياد الهروي، وإما أن يكون مراده تراءة الحسين ويكون الأمر دائراً بين خالد وهياج، فالحسين ثقة اتفاقاً، وأما خالد وهياج فالأشبه صنيع ابن حبان فإن كبار الأئمة طعنوا في هياج كما مر، وفي ترجمته من (الميزان) أحاديث انتقدت عليه رواها غير خالد عنه ولم يذكروا لخالد شيئاً من المناكير رواه عن غير هياج^(١).

٤ - ومن منهجه تثبته فيما نقل عن الأئمة خشية أن يغلط الناقل أو يختصر اختصاراً مخللاً، يتضح ذلك من كلامه في ترجمة (معبد بن جمعه أبو شافع) قال عنه الذهبي في (الميزان): "كذب أبو زرعة الكشي" ونقل قول الذهبي ابن حجر في (اللسان)^(٢)، قال المعلمي [... وأبو زرعة الكشي هو محمد بن يوسف

(١) التنكيل (١/٢٣٨).

(٢) الميزان (٤/١٤٠)، اللسان (٦/٥٩).

الجنيدي، قال حمزة السهمي في (تاريخ جرجان) في ترجمة معبد "حدثنا عنه جماعة سمعت أبا زرعة محمد بن يوسف الجنيدي يقول: كأن أبو شافع اسمه واسم أبيه واسم جده غير ما ذكر، هو غير أساميهم، وكان ثقة في الحديث إلا أنه كان يشرب المسكر" فكأن بعضهم استروح إلى قوله: "هو غير أساميهم" فعدها تكديماً، وتبعه غيره بدون تحقيق، وتغيير الاسم ليس بكذب وقد غير النبي صلى الله عليه وسلم أسماء جماعة وغير في بعضهم اسمه واسم أبيه، اللهم إلا أن يدعي الرجل أن اسمه لم يزل كذلك، وهذا يدفعه قول الكشي "وكان ثقة في الحديث". فأما شرب المسكر فقد تأول جماعة في ماعدا الخمر المتفق عليها، فيشربون القدر الذي لا يسكرهم، ولم يعد أهل العلم ذلك قادحاً في العدالة، وإن ذم أكثرهم ذلك، فهذا هو الذي وقع من أبي شافع بدليل قول الكشي "وكان ثقة في الحديث". والله المستعان^(١).

٥- ومن ذلك تفصيله القيم في حال (عبد الرحمن بن أبي الزناد) بعد ذكره لتصوص الأئمة فيه، فقال: [قال موسى بن سلمة: "قدمت المدينة فأتيت مالك بن أنس فقلت له: إني قدمت إليك لأسمع العلم وأسمع ممن تأمرني به. فقال: عليك بابن أبي الزناد" ومالك مشهور بالتحري لا يرضى هذا الرضا إلا عن ثقة لاشك فيه، ولذلك عد الذهبي هذا توثيقاً، بل قال في (الميزان): "وثقة مالك قال سعيد بن أبي مريم قال لي خالي موسى بن سلمة: قلت لمالك: دلني على رجل ثقة، قال: عليك بعبد الرحمن بن أبي الزناد" وقال صالح بن محمد: "تكلم فيه مالك لروايته عن أبيه كتاب السبعة - يعني الفقهاء - وقال أين كنا عن هذا؟" وإنما روى هذا بعد أن انتقل إلى العراق... قال عبد الله بن علي بن المدني عن أبيه "ماحدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده

(١) التكميل (١/٤٨٣).

البغداديون، ورأيت عبد الرحمن بن مهدي يخط على أحاديثه، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم فلان وفلان وفلان، قال ولقنه البغداديون عن فقهاءهم "يعني الرواية عن أبيه عن المشيخة بالمدينة أو الفقهاء بها، وهذا هو الذي حكى صالح بن محمد أن مالكا أنكره، تبين أن ابن أبي الزناد إنما وقع منه ذلك بالعراق، وابن مهدي إنما كان عنده عن ابن أبي الزناد مما حدث به بالعراق كما يدل عليه كلام ابن المديني ويأتي نحوه عن عمرو بن علي، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة صدوق وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول: حديثه بالمدينة مقارب وما حدث به بالعراق فهو مضطرب. قال علي: وقد نظرت فيما روى سليمان بن داود الهاشمي فرأيتها مقاربة" وقال عمرو بن علي: "فيه ضعف فما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد" كان عبد الرحمن يخط على حديثه "وقال الساجي: "فيه ضعف وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد" وقال أبو داود عن ابن معين "أثبت الناس في هشام بن عروة عبد الرحمن بن أبي الزناد" هذا مع أنه قد روى عن هشام مالك والكبار، وفيما حكاه الساجي عن ابن معين "عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة حجة". وقال معاوية ابن صالح وغيره عن ابن معين "ضعيف" وفيما حكاه الساجي عن أحمد: "أحاديثه صحاح" وقال أبو طالب عن أحمد "يروى عنه" قال أبو طالب: "قلت يَحْتَمَل؟ قال: نعم" وقال صالح بن أحمد عن أبيه: "مضطرب الحديث". وقال العجلي "ثقة" وقال الترمذي في "اللباس" من جامعه: "ثقة حافظ" وصحح عدة من أحاديثه...

فإذا تدبرنا ما تقدم تبين لنا أن لابن أبي الزناد أحوالاً:

الأولى: حاله فيما يرويه عن هشام بن عروة، قال ابن معين إنه أثبت الناس فيه، فهو في هذه الحال في الدرجة العليا من الثقة.

الثانية: حاله فيما يرويه عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة، ذكر الساجي

عن ابن معين أنه حجة، وهذا قريب من الأول وظاهر الإطلاق أنه سواء في هاتين الحالتين ما حدث به بالمدينة وما حدث به ببغداد، وهذا ممكن بأن يكون أتقن ما يرويه من هذين الوجهين حفظاً فلم يؤثر فيه تلقين البغداديين، وإنما أثر فيه فيما لم يكن يتقن حفظه فاضطرب فيه واشتبه عليه. [قلت ويلحق بهذه الحال ما يرويه عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس، قال: البخاري في العلل الكبير للترمذي: (ص ٢٥٨) وحديث ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله عن ابن عباس صحيح.

الثالثة: حاله فيما رواه من غير الوجهين المذكورين بالمدينة فهو في قول عمرو بن علي والساجي أصح مما حدث به ببغداد، ونحو ذلك قول علي بن المديني على ما حكاه يعقوب وصرح ابن المديني في حكاية ابنه أنه صحيح ويوافقه ما روى عن مالك من توثيقه إذ كان بالمدينة والإرشاد إلى السماع منه مخصصاً له من بين محدثي المدينة، ويلتحق بذلك ما رواه بالعراق قبل أن يلقنوه ويشبهوا عليه، أو بعد ذلك ولكن أصل كتابه، وعلى ذلك تحمل أحاديث الهاشمي عنه لثناء ابن المديني عليها، بل الأقرب أن سماع الهاشمي منه من أصل كتابه، فعلى هذا تكون أحاديثه عنه أصح مما حدث به بالمدينة من حفظه.

الرابعة: بقية حديثه ببغداد ففيه ضعف، إلا أن يعلم في حديث من ذلك أنه كان يتقن حفظه مثل اتقانه لما يرويه عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة، فإنه يكون صحيحاً وعلى هذا يدل صنيع الترمذي في انتقائه من حديثه وتصحيحه لعدة أحاديث منه وقد دل كلام الإمام أحمد أن التلقين إنما أوقعه في الاضطراب. فعلى هذا إذا جاء الحديث من غير وجه عنه على وتيرة واحدة

دل على ذلك أنه من صحيح حديثه^(١).

٦- ومن تحقيقه ماجاء في ترجمة. (أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي) الذي وصفه الكوثري بأنه "مختلط فاحش الاختلاط" فقال المعلمي: [قضية الاختلاط ذكرها الخطيب في (التاريخ) (٧٣/٤) قال "حدثت عن أبي الحسن ابن الفرات...." وذكرها الذهبي في (الميزان) عن ابن الصلاح قال "اختل في آخر عمره حتى كان لا يعرف شيئاً مما يقرأ عليه ذكر هذا أبو الحسن بن الفرات" والظاهر أن ابن الصلاح إنما أخذ ذلك مما ذكره الخطيب، ولا ندري من حدث الخطيب، ومع الجهالة به لا تثبت القصة، لكن ابن حجر شدها بأن الخطيب، حكى في ترجمة أحمد بن السبي أنه قال "قدمت بغداد وأبو بكر بن مالك حي... فقال لنا ابن الفرضي لا تذهبوا إلى مالك فإنه ضعف واختل ومنعت ابني السماع منه" وهذه الحكاية في (التاريخ) (٤/٤) لكن ليس فيها ما في تلك المنقطة مما يقتضي فحش الاختلاط وقد قال الذهبي في (الميزان) بعد ذكر الحكاية الأولى "فهذا القول غلو وإسراف"... ويدل على أنه غلو وإسراف أن المشاهير من أئمة النقد في ذلك العصر كالدارقطني والحاكم والبرقاني لم يذكروا اختلاطاً ولا تغيراً.

وقد غمزه بعضهم بشيء آخر قال الخطيب: "كان بعض كتبه غرق فاستحدث نسخها من كتاب لم يكن فيه سماعه فغمزه الناس إلا أنا لم نر أحداً امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به، وقد روى عنه من المتقدمين الدارقطني وابن شاهين... سمعت أبا بكر البرقاني سئل عن ابن مالك فقال كان شيخاً صالحاً.... ثم غرقت قطعة من كتبه بعد ذلك فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لأجل ذلك وإلا فهو ثقة" قال الخطيب:

(١) التتكيل (٢/٣٣-٣٥).

"وحدثني البرقاني قال: كنت شديد التنكير عن حال ابن مالك حتى ثبت عندي أنه صدوق لا يشك في سماعه وإنما كان فيه بله، فلما غرقت "القطيعة"^(١) بالماء الأسود غرق شيء من كتبه فنسخ بدل ما غرق من كتاب لم يكن فيه سماعه... أجاب ابن الجوزي في (المنتظم) (٩٣/٧) عن هذا بقوله: "مثل هذا لا يطعن به عليه لأنه يجوز أن تكون تلك الكتب قد قرئت عليه وعورض بها أصله، وقد روى عنه الأئمة كالدارقطني وابن شاهين والبرقاني وأبي نعيم والحاكم"... وقال الحاكم: "ثقة مأمون" ونسخه ما غرق من كتبه من كتاب ليس عليه سماعه يحتمل ما قال ابن الجوزي ويحتمل أن يكون ذاك الكتاب كان أصل ثقة آخر كان رفيقه في السماع فعرف مطابقتها لأصله والمدار على الثقة بصحة النسخة، وقد ثبت أن الرجل في نفسه ثقة مأمون، وتلك الحكاية تحتمل مالا ينافي ذلك فكان هو الظاهر، ولا أدري متى كان غرق القطيعة بالماء الأسود؟ وقد فتشت أخبار السنين في (المنتظم) فلم أراه ذكر غرقاً بالماء الأسود وإنما ذكر أنه في شهر رمضان سنة ٣٦٧ هـ غرق بعض المحال منها قطيعة أم جعفر فإن كان ذلك هو المراد فإنما كان قبل وفاة القطيعة بنحو سنة واحدة وقد سمع الناس منه الكتب كلها قبل ذلك مراراً وأخذت منها عدة نسخ، والذين ذكروا الاستنساخ لم يذكروا أنه روى مما استنسخه ولو علموا ذلك لذكروه لأنه أبين في التليين وأبلغ في التحذير، وليس من لازم الاستنساخ أن يروي عما استنسخه ولا أن يعزم على ذلك، وكأنهم إنما ذكروا ذلك في حياته لاحتمال أن يروي بعد ذلك عما استنسخه، و... كان هذا على وجه الاحتياط، ثم لما لم يذكروا في حياته ولا

(١) قال ياقوت الحموي: "هو ما أنطعه الخلفاء لقوم فعمره وتعرف بقطائع الموالي: وهو موضع

كان ببغداد في الجانب الغربي "معجم البلدان (٣٧١/٤).

بعد موته أنه حدث بعد تغير شديد أو حدث مما استنسخه من كتاب ليس عليه سماعه ولا استنكروا له رواية واحدة وأجمعوا على الاحتجاج به كما تقدم تبين بياناً واضحاً أنه لم يكن منه ما يחדش في الاحتجاج به^(١).

٧- ومن التراجم التي حقق فيها وجه الصواب، وظهرت فيها دقته وتحريره وتحريره القول فيما استنكر من أحاديث الراوي، ماجاء في ترجمة: (عمر بن الحسن أبو الحسين الشيباني القاضي، المعروف بابن الأشناني) قال المعلمي: [حكى الخطيب عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه سأل الدارقطني عن هذا الرجل فقال: "ضعيف" وعن الخلال أنه قال: "ضعيف تكلموا فيه" فأما السلمي فأراهم يهتمون بحكاياته عن الدارقطني مع أنه على يدي عدل، - راجع ترجمته في (لسان الميزان) (١٤٠/٥) ومع ذلك لم يفسر السبب وكذلك كلمة الخلال.

وقال الخطيب: "بلغني عن الحاكم أبي عبد الله بن البيع النيسابوري قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني يذكر ابن الأشناني فقلت: سألت عنه أبا علي الحافظ فذكر أنه ثقة. فقال: بئس ما قال شيخنا أبو علي، دخلت عليه وبين يديه كتاب (الشفعة) فنظرت فيه فإذا فيه: عن عبد العزيز بن معاوية عن أبي عاصم عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة في الشفعة، ويجنبه عن أبي إسماعيل الترمذي عن أبي صالح عن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون عن مالك عن الزهري. وذلك أنه بلغه أن الماجشون جوده فتوهم أنه عبد العزيز. قال فقلت له: قطع الله يد من كتب هذا ومن حدث به، ما حدث به أبو إسماعيل ولا أبو صالح ولا الماجشون فما زال يداريني... ورأيت في كتابه عن أحمد بن سعيد الجمال عن قبيصة عن الثوري عن عبيد الله بن

(١) التنكيل (١٠١/١ - ١٠٣).

عمر عن نافع عن ابن عمر: نهى عن بيع الولاء، وكان يكذب" ولم يذكر الخطيب من بلغه عن الحاكم. وقال الذهبي في (الميزان): "يروى عن الدارقطني أنه كذاب ولم يصح هذا" والظاهر أن الذهبي عنى هذه الحكاية وأنها لم تصح للجهالة بمن بلغ الخطيب.... ويزيدها وهنا أن الدارقطني يروي عن ابن الأشناني هذا كما يأتي، وأن الخطيب يعتمد عليه في مواضع، ذكر في ترجمة عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حكاية فيها ذكر موسى بن هارون ثم قال: "والمخفوظ..." فذكر حكاية من طريق ابن الأشناني. وهب أنها ثبتت فما فيها من قوله: "بئس ما قال شيخنا أبو علي" وقوله: "وكان يكذب" مبني على ما ظهر له من حال ذينك الحديثين حديث الشفعة وحديث الولاء وسيأتي الجواب عنهما. وقال الخطيب أيضاً: "أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب أخبرني محمد بن نعيم الضبي (هو الحاكم) قال: سمعت أبا علي الهروي يحدث عن عمر بن الحسن الشيباني القاضي فسألته عنه فقال: صدوق. قلت: إني رأيت أصحابنا يبغداد يتكلمون فيه فقال: ما سمعنا أحداً يقول فيه أكثر من أنه يرى الإجازة سماعاً، وكان لا يحدث إلا من أصوله"... هذه الحكاية مسندة صحيحة، وقوله: "يرى الإجازة سماعاً" يريد به الإجازة الخاصة بدليل قوله: "وكان لا يحدث إلا من أصوله" وهي قوية فإن كان معنى أنه يراها سماعاً هو أنه يعتد بها ويروي ما أجزه له عن أجازته فليس في هذا إلا أنه يصحح الإجازة الخاصة وهو قول أكثر أهل العلم، وإن كان معناه أنه يروي ما أجزه له بلفظ "حدثنا" فاصطلاح له قد عرف ولا محذور فيه، قال الحافظ ابن رجب الخنبلي في شرح علل الترمذي (١/٥٢٩): وروى عن أحمد أن يقول (ثنا) فيما يرويه بالإجازة وحكى أيضاً عن مالك والليث بن سعد والثوري وغيرهم، وقول أبي علي "وكان لا يحدث إلا من أصوله" عظيم القيمة كما سترى. فأما حديث الشفعة فهو في (الموطأ) مرسل، ورواه

أبو عاصم الضحاك بن مخلد والماجشون عبد الملك بن عبدالعزيز بن عبد الله عن مالك فوصله بذكر أبي هريرة، وفي تلك الحكاية أنه رثي في كتاب الأشناني من طريق أبي عاصم فعرف ذلك ولم ينكر، ورثي إلى جنبه عن أبي إسماعيل الترمذي عن أبي صالح عن عبدالعزيز بن عبد الله الماجشون عن مالك، فاستنكر هذا، وحس المستنكر أن ابن الأشناني بلغه أن الماجشون وافق أبا عاصم في تجويده أي وصله فظن أن الماجشون هذا هو عبدالعزيز فركب السند إليه. والجواب أنه قد روى غيره هذا الحديث عن أبي إسماعيل الترمذي عن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي قتيلة عن مالك فذكره موصولاً كما في (سنن البيهقي) (١٠٣/٦) فمن المحتمل أن يكون ابن الأشناني سمع هذا من الترمذي في جملة ما سمع، ولم يكتبه أو كتبه ولم يهتد إلى موضعه من كتبه وبقي عالماً بذهنه أنه سمع الحديث من الترمذي من طريق أخرى غير طريق أبي عاصم فلما بلغه أن الماجشون رواه موصولاً ظن أنه عبد العزيز وكان قد سمع من الترمذي عن أبي صالح عن عبدالعزيز أحاديث فحس أن هذا الحديث منها فكتبه كذلك ليتذكره ثم يبحث في أصوله لعله يجده ولم يكن من نيته أن يرويه قبل أن يجده في أصوله، فقد تقدم أنه كان "لا يحدث إلا من أصوله" وليس في هذا ما يغمز به على أنه لو كان كتبه في بعض مسوداته وهو يعلم بطلانه فإنه لا يلزمه اسم الكذب حتى يحدث به، وإذا قد علم أن من عادته أن لا يحدث إلا من أصوله فقد علم أنه لم يكن يريد أن يحدث بذلك الذي كتبه فكانت كتابته له ضرباً من العبث. وأما حديث الولاء فهو متواتر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رواه الثوري وعبيد الله بن عمر وجمع كثير عن عبد الله بن دينار، ثم رواه يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر فظنوا أنه وهم لكن رواه أبو ضمرة ويحيى بن سعيد الأموي عن عبيد الله عن عبد الله بن دينار ونافع معاً عن ابن عمر. وعلى ما في

الحكاية رئي في كتاب ابن الأثناني عن أحمد بن سعيد الجمال عن قبيصة عن الثوري عن عبيد الله عن نافع، فاستنكر هذا لأنه لم يعرف رواه عن الثوري كذلك. والجواب أنه يحتمل أن يكون الوهم من أحمد بن سعيد الجمال فقد عرف له شبه ذلك. ففي ترجمته في (تاريخ بغداد) (١٧٠/٤) روايته عن قبيصة عن الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً: "من أريد ماله بغير حق فقاتل دونه فهو شهيد" وذكر الخطيب أن المحفوظ عن الثوري عن عبد الله بن الحسن عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ابن العاص مرفوعاً. وقال الذهبي في (الميزان): "أحمد بن سعيد الجمال بغدادي صدوق... تفرد بحديث منكر رواه عنه أحمد بن كامل وغيره: حدثنا أبو نعيم ثنا هشيم حدثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً (ابن السبيل أول شارب - يعني من زمزم) وهذا أخرجه الطبراني في (الصغير) ص ٥٠ ثنا إبراهيم بن علي الواسطي المستملي ببغداد ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا أبو نعيم.. "قال الطبراني: "لم يروه عن عوف إلا هشيم ولا عن هشيم إلا أبو نعيم تفرد به أحمد بن سعيد الجمال" فإذا قد عرف للجمال مثل هذا فالأولى حمل حديث الولاء عليه، وابن الأثناني مكثراً لا يستنكر لمثله التفرد عن الجمال هذا، وذكر الذهبي لابن الأثناني حديثاً ثالثاً قال: "قال الدارقطني حدثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام المروزي هو ابن أبي الدميك موثق - ثنا محمد بن حبيب الجارودي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس... "قال الذهبي: "فأفة هذا هو عمر،... فإنه بهذا الإسناد باطل ما رواه ابن عيينة قط... "تعقبه ابن حجر في (اللسان) فقال: "لم ينفرد بهذا تابعه عليه في (مستدرکه) الحاكم^(١)، ولقد عجت من قول المؤلف ما رواه ابن

(١) قال الحاكم: "حدثنا علي بن حمصاذ العدل ثنا أبو عبد الله محمد بن هشام المروزي ...

عينه قط مع أنه رواه عنه الحميدي وابن أبي عمر وسعيد بن منصور وغيرهم من أصحابه إلا أنهم وقفوه على مجاهد لم يذكروا ابن عباس فيه، فغايتة أن يكون محمد بن حبيب وهم في رفعه^(١) وذكر الخطيب في ترجمة ابن الأشناني تحديته في حياة إبراهيم الحربي ثم قال: "تحديث ابن الأشناني في حياة إبراهيم الحربي له فيه أعظم الفخر وأكبر الشرف وفيه دليل على أنه كان في أعين الناس عظيماً ومحلّه كان عندهم جليلاً. أخبرنا علي بن المحسن أخبرنا طلحة بن محمد بن جعفر قال... واستقصى في هذا اليوم أبا الحسين... المعروف بابن الأشناني... وهذا رجل من جلة الناس ومن أصحاب الحديث المجودين وأحد الحفاظ له، وحسن المذاكرة بالأخبار... وقد حدث حديثاً كثيراً وحمل الناس عنه قديماً وحديثاً". ولم ينكر عليه مما حدث به وسمعه الناس منه خير واحد فلا أراه إلا قوياً واللّه أعلم.^(٢)

٨- وقال في ترجمة (القاسم بن حبيب) بعد قول ابن أبي حاتم: "ذكر أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: القاسم بن حبيب الذي يحدث عن نزار بن حيان لا شيء." فقال المعلمي [... كلمة ابن معين مدارها على حديث المرجئة والقدرية، وتحتل أوجهها:
الأول: أن يكون قوله: "الذي..." قصد به تمييز هذا الرجل عن آخر يقال له القاسم بن حبيب أيضاً. وهذا بعيد لأننا لا نعرف آخر يقال له: "القاسم بن حبيب".

المستدرک (٤٧٣/١) فيكون المتابع هو شيخ الحاكم (علي بن حمشاذ).

(١) ويؤيد ذلك قول الحاكم عقب الحديث: "صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي..." يعني (محمد بن حبيب).

(٢) التنكيل (٣٦٨/١ - ٣٧٢).

الثاني: أن يكون أراد بقوله: "الذي..." الحديث كأنه قال: "حديثه الذي يحدث به..." وهذا كأن فيه بعداً عن الظاهر.

الثالث: أن يكون ذلك إجماعاً إلى العلة كأنه قال: "لا شيء لأجل حديثه الذي حدث به عن نزار..."

وأياً ما كان فالمدار على ذلك الحديث فإذا تبين أن القاسم برىء من عهده، أو معذور فيه تبين أنه لا مطعن فيه، فإنه يروي عن جماعة منهم عكرمة ومحمد بن كعب القرظي وسلمة بن كهيل وغيرهم، ولم ينكر عليه خبر واحد إلا ذلك الخبر الذي رواه عن نزار، وحيث يصفو له توثيق ابن حبان، فلننظر في ذلك، نزار بن حبان لم يوثقه أحد وذكره ابن حبان في (الضعفاء) وقال: "يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لذلك". والقاسم إنما روى هذا الحديث عن نزار عن عكرمة فكأن ابن حبان يشير إليه. والقاسم قد روى عن عكرمة فلو أراد الكذب لروى ذلك الحديث عن عكرمة رأساً ويربح العلو وشهادة نزار له.

وقد تابع القاسم على رواية هذا الحديث عن نزار ابنه علي بن نزار، وقال ابن معين في علي بن نزار: "ليس حديثه بشيء" لعله أراد هذا الحديث، وعلي بن نزار قد روى عن نزار عن عكرمة فلو أراد الكذب لروى هذا الحديث عن عكرمة رأساً ويربح العلو والشهادة لأبيه. وقال ابن عدي في ترجمة علي في هذا الحديث "أنكروه على علي وعلي والده". ويؤخذ من (الميزان) أن بعضهم رواه عن فضيل عن نزار وابنه عن عكرمة ولكن أشار الذهبي إلى أن المحفوظ: "عن ابن فضيل عن القاسم بن حبيب وعلي بن نزار" يعني كلاهما عن نزار عن عكرمة كما في (سنن الترمذي) فالذي يتجه اتجاهها واضحاً أن الحمل في هذا الحديث على نزار له غنمه وعليه غرمه، وقد قال الترمذي بعد أن رواه من طريق القاسم بن حبيب وعلي بن نزار عن نزار عن عكرمة: "وفي

الباب عن عمر وابن عمر ورافع بن خديج... ثم قال حدثنا محمود بن رافع حدثنا محمد بن بشر حدثنا سلام بن أبي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه " فهذا سلام بن أبي عمرة قد تابع نزاراً لكن تكلموا في سلام فقال ابن معين: "ليس بشيء" وقال ابن حبان: "يروى عن الثقات المقلوبات لا يجوز الاحتجاج بخبره وهو الذي روى عنه عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: صنفان من أمي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية... " والذي يهمنا هنا شأن القاسم بن حبيب وقد تبين براءته من تبعة هذا الحديث فارتفعت عنه كلمة ابن معين وصفا له توثيق ابن حبان^(١).

وانظر ترجمة كل من: (الحجاج بن أرطاة ١/٢٢٥) و (الحسن بن علي بن المذهب التميمي ١/٢٣٣) و (حماد بن سلمة ١/٢٤١) و (ضرار بن صرد ١/٢٧٧) و (عبد الله بن سليمان ابن أبي داود ١/٢٩٧) و (عبدالرحمن بن عمر "رسته" ١/٣١٧) و (عنبسة بن خالد ١/٣٧٤) و (محمد بن كثير المصيبي ١/٤٦٧) و (نعيم بن حماد ١/٤٩٣) و (هشام بن عروة ١/٥٠٢).

ولقد كان المعلمي رحمه الله خبيراً بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب والموقعة في الخطأ والغلط، عارفاً بموانع الكذب، متيقظاً، مرهف الفهم، دقيق الفطنة، مالكاً لنفسه لا يستميله الهوى ولا يستفزه الغضب، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر ويبلغ المقر، ثم يحسن التطبيق في حكمه فلا يجاوز ولا يقصر، إلا ما شاء الله.

(١) التنكيل (١/٣٧٧-٣٧٨).

(الفصل الثالث)

كلامه في شرط المعاصرة واللقاء

وفيه مبحثان

المبحث الأول: شرط اللقاء

إنَّ البَيِّنَ اتصّاله من الحديث ما قال فيه ناقلوه: (سمعت فلاناً) أو (حدثنا) أو (أخبرنا) أو ما أشبه ذلك من العبارات المثبتة للاتصال النافية للانفصال، ويتلو ذلك ما شاع في عرف المحدثين عند طلب الاختصار من قولهم (عن) في معرض الاتصال، فيقال: فلان عن فلان عن فلان، فهذا هو (الإسناد المعنعن) ولقد صار الناس في تصحيحه إلى مذاهب أشهرها: من اشترط ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه، والآخر من اشترط إمكان اللقاء فقط، فتناول المعلمي - رحمه الله - شرط اللقاء بالبحث، وترجيح الراجح من المذهبين فقال:

[بجث شرط اللقاء

نقل مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه إجماع السلف من أئمة الحديث^(١) على الاكتفاء بالمعاصرة في تصحيح المعنعن من غير المدلس ما لم يقد دليل على نفي اللقاء، وشنع على من اشترط ثبوت اللقاء من أهل عصره، ثم جاء المتأخرون فقالوا إن الاشتراط قول المحققين وذكرنا منهم البخاري وشيخه ابن المديني، ولا يخفى أن هذا لا ينافي سبق الإجماع لهما ومجرد حسن الظن بهما أنهما لا يخترقان الإجماع ولعلمهما اطّلعاً أنه لم يزل في طبقات السلف من

(١) وانظر الكفاية للخطيب، (ص ٣٠) عن الحميدي وظاهر كلام الشافعي كذلك انظر التكت

يشترط اللقاء، لا يعني شيئاً.

فلو ناظر مسلم البخاري فقال أنت وشيخك مسبوقان بالإجماع لم يفده إلا أن يصرح بالنقل عن بعض السلف من جميع الطبقات في موافقة قوله، فأما مجرد إنكار الإجماع فلا يفيد إذ الإجماع من الأمور التي لا يطالب مدعيها بدليل، أما لو قال البخاري إنه يلزمك وغيرك حسن الظن بنا لكان قد أتى بما يضحك منه.

نعم ذكر السخاوي في فتح المغيـث ص ٦٦ عن الحارث المحاسبي ما يظن خادشاً للإجماع حيث قال: اختلف أهل العلم... إلخ، لكنه لا يصادم نقل مسلم لاحتمال أن يكون راعى خلاف ابن المديني، ومع هذا فإننا لانقنع لأنفسنا بالتمسك بدعوى الإجماع كما لا يهولنا دعوى التحقيق من الطرف الآخر بل نسعى لتحقيق البحث بأدلته الحقيقة على صورة مناظرة (نرمز) لمذهب مسلم برقم (١) ومقابله برقم (٢) ونستوفي البحث بقدر الجهد بحسب ما اطلعنا عليه من أدلة الفريقين وما ظهر لنا أنه قد يستدل به والله المستعان:

١- الأصل الثابت في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي وأدركه سواء علم السامع لقاء الراوي للمروي عنه أم لا وعليه فهذا هو الأصل والظاهر الذي يجب التمسك به حتى يتبين خلافه.

٢- وما دليلكم على ذلك؟

١- نذكر أمثلة نوضحه بها:

أ- مصري زار اليمن ثم عاد فأخبر بخبر عن فلان من علماء صنعاء أنه قال كذا وعن آخر من علماء زبيد وثالث من علماء تعز والسامعون لا يسمعون بأولئك العلماء، ولم يخبرهم أنه لقيهم ولا أنهم أحياء.

ب- هندي زار الحجاز ثم عاد فأخذ يخبر عن فلان من علماء مكة وفلان من علماء المدينة وفلان من علماء الطائف والسامعون كما تقدم.

ج- عالم هندي أخذ يخبر بمثل الذي قبله مع أن السامعين لا يعلمون أزار الحجاز أم لا؟.

من تأمل هذه الأمثلة علم أن الذي يتبادر إلى الأذهان من رواية أولئك الأشخاص أنها عن سماع، مع أن الفرض أن الراوي عنعن وأن السامع لا يعلم المعاصرة بدليل خارجي فضلاً عن اللقاء أما إذا علمها فإن الأمر يزداد قوة .
٢- هذه الأمثلة تعارض غيرها فإذا ذهب شرقي إلى أوربا ثم عاد فأخبر عن فلان بانجلترا عن فلان بفرنسا وعن فلان بألمانيا فإن الذي يتبادر عدم السماع وإن علمت المعاصرة.

وهذا التبادر لوجود القرائن الصارفة عن الأصل كتباعد البلدان وضعف الدواعي إلى زيارتها وزيادة المشقة في ذلك ووجود البرق والبريد والصحافة والتأليف بكثرة وغلبة الإرسال بحيث لا تكاد تجد إنساناً يقول أخبرني فلان عن فلان وغير ذلك ولهذا مثلنا بريئة عن القرائن وإن شئت فتصورها واقعة في زمن التابعين حيث كانت الأقوال ولاسيما السنة إنما تؤخذ من ألسنة الرجال فلا برق ولا برود ولا صحافة بل ولا تأليف.

والناس يومئذ أهل جد وتشمير في الرحيل لطلب العلم ولا سيما للقاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف إذا كان الراوي أو المروري عنه بأحد الحرمين والناس يومئذ كلهم يزورون الحرمين وكثير منهم من يحج كل سنة، فكيف إذا ثبتت زيارة الحرمين بالفعل أو أن أحد الرجلين ببلدة قد وصلها الآخر فكيف إذا أقاما ببلدة واحدة.

والحاصل أن الأصل كما قررناه وأنه قد تقوم قرائن تصرف عنه وقد تقوم قرائن تؤيده ولنذكر مثلاً آخر يوضح ذلك الأصل، كذا في بومباي مثلاً فجاء رجل من السند لم يصل بومباي قبل فمكث في بومباي بضعة أيام ثم لقينا فأخذ يخبرنا عن فلان المدرس بمدرسة كذا في بمباي أنه قال كذا، وعن فلان الإمام

بمسجد كذا فيها أنه صلى الجمعة بسورة كذا وعن فلان التاجر فيها أن سائلاً سأله فرد عليه بكذا، فالذي يتبادر إلى الأذهان أنه لقي أولئك الأفراد وسمع منهم مع أنه لو لم يخبرنا بهذا لم يترجح لنا ألقبهم أم لا؟ فتبين أن التساؤل إنما جاء من الرواية فثبت أن الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي وأدركه.

٢- لعل اصطلاح المحدثين كان على خلاف ذلك كما يدل عليه ذهاب ابن المديني والبخاري ومن تبعهما إلى ما ذهبوا إليه.

١- قد أسلفنا أن مجرد ذهابهما إلى ذلك القول لا يصلح نقضاً لما نقله مسلم من إجماع السلف وهو يدل أبلغ دلالة أن اصطلاحهم كان موافقاً للأصل بل هناك من القرائن ما يدل على شدة محافظتهم على الأصل أشد من محافظة غيرهم، وذلك مزيد احتياطهم وتثبتهم وجريان عاداتهم بالإسناد والتحفظ من نقد النقاد وغير ذلك، على أننا لو تنازلنا عن دعوى الإجماع بقيت الأغلبية وهي كافية في إثبات المطلوب، مع أن موافقة البخاري وشيخه على حمل عنعنة من ثبت لقاؤه على السماع يدل على ما ذكرنا وإلا لكانت الحجة عندهما هي مجرد اللقاء فيلزمهما أن كل من لقي شيخاً ثبت سماعه لكل حديثه!!! وهذا كما ترى!

وإنما رأياً أن دلالة الرواية بدون ثبوت اللقاء لا تخلو عن ضعف فاشترطاً تقويتها بثبوت اللقاء، ونحن نسلم أن الرواية مع ثبوت اللقاء أقوى منها بدونها غالباً، ولكن هذا لا يقتضي عدم حجيتها إذا كانت في نفسها دلالة ظاهرة محصلة للظن.

على أنه يعلم مما قدمناه أن القرائن قد تتظافر على إثبات اللقاء حتى تكاد تقطع به وإن لم ينقل صريحاً.

٢- لنا شيوع الإرسال في السلف فإنه دليل على أن اصطلاحهم خلاف

الأصل الذي قدمتم.

١- أما الإرسال الجلي فلا نزاع فيه لأن المرسل يدل على وضوح القرينة الصارفة عن الأصل....

وأما الإرسال الخفي فلنا جوابان عنه:

- أ - لانسلم شيوعه والاستقراء يدل على قلته فإن أكثر رواية التابعين وتابعيهم المتصلة بالنعنة، ولو كان الإرسال الخفي شائعاً فيهم لأقلوا خشية الإيهام.

- ب - لعلمهم كانوا يتكلمون على ثبوت اللقاء.

- أ - ما كل سامع لحدِيثهم بمطلع على اللقاء فالإيهام باق بالنسبة إلى من لم يطلع.

- ب - لعلمهم كانوا يتكلمون على أن من لم يطلع على ثبوت اللقاء يسأل عنه.

- أ - قد يتساهل فلا يسأل مع أنه قد يغلب على ظنه ثبوت اللقاء للقرائن المتقدمة. فالأسهل والأحوط التصريح بالتحديث من أول وهلة ولا حامل على تركه، فتبين أنهم إنما كانوا يعنون المتصلات لاعتقادهم دلالة ذلك على السماع، بل إذا تبعت رواية المدلسين وجدتهم كثيراً ما يعنون المتصلات فلماذا يعنون مع علمهم بأن عننتهم لا تحمل على السماع لتدليسهم، هل يقال إنهم كانوا يريدون أن يوهموا أنهم لم يسمعوا تلك الأحاديث والحال أنهم سمعوا هذا عكس التدليس المتعارف، فالتدليس إيهام السامع مع عدمه وهذا إيهام عدم السماع مع ثبوته وغرض المدلس إنما يتعلق بالأول دون الثاني، فتبين أنهم إنما كانوا يعنون جرياً على الأصل والعرف المطرد في الاكتفاء بالنعنة في المسموع.

- ب - الإرسال الخفي تدليس والكلام في الراوي غير المدلس، فإذا سويتم

بين من وصف بالتدليس وغيره لزمكم أن تردوا المعنعن مطلقاً كما ذكره مسلم رحمه الله تعالى.

٢- كلا ليس الإرسال الخفي تدليساً إذ لا إيهام فيه مع عدم اللقاء.

١- قد قدمنا ما يعلم منه أن الإيهام واقع وإن لم يثبت اللقاء ويتأكد بالقرائن كما مر.

٢- على كل حال المختار أنه ليس تدليساً كما يعلم بمراجعة كتب المصطلح.

١- التحقيق أنه تدليس ولكن لا نطيل بيانه إذ يعيننا أن نقول لا يضر الخلاف في الاسم فالإرسال الخفي كالتدليس في الإيهام والتغريب بل هو أقبح منه وأشنع.

قال في فتح المغيث ص ٧٤-٧٥: [فقال: (بن عبد البر في التمهيد)^(١) ولا يكون ذلك عندهم إلا عن ثقة فإن دلس عن غير ثقة فهو تدليس مذموم عند جماعة أهل الحديث وكذلك إن حدث عمن لم يسمع منه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من العلماء إلى ما ينكرونه ويذمونونه ولا يحمدونونه... وسبقه لذلك يعقوب بن شيبه كما حكاه الخطيب عنه وهو مع قوله في موضع آخر^(٢) إذا وقع فيمن لم يلقه فهو أقبح وأسمج يقتضي أن الإرسال أشد بخلاف قوله الأول فهو مشعر بأنه أخف فكأنه هذا (هنا) عنى الخفي لما فيه من إيهام اللقي والسماع معاً وهناك عنى الجلي لعدم الالتباس فيه) أقول: قوله: "إيهام اللقي والسماع معاً" أي لأن الرواية توهم السماع ولا يكون سماع إلا مع لقي وكلاهما غير واقع بخلاف التدليس فإن أحدهما وهو

(١) التمهيد (١/٢٨).

(٢) التمهيد (١/٢٧).

اللقي واقع.

٢- لكن الإيهام في التدليس أقوى لثبوت اللقاء.

١- نعم غالباً لكن قوة الإيهام فيه لاتنافي وجود الإيهام في الإرسال الخفي على أن الإيهام في هذا لأمرين كلاهما غير واقع وفي التدليس لأمر واحد غير واقع مع أنه قد يكون هناك قرائن تقوّي إيهام اللقاء، فقد لزمكم على الأقل أن تسورا بين الأمرين فكما أنكم لا تقبلون عنعنة من لم يثبت لقاءه خشية الإرسال الخفي وإن لم يوصف بأنه كان يفعلها فكذلك لا تقبلوا عنعنة من ثبت لقاءه خشية التدليس وإن لم يوصف بأنه كان يدلّس.

٢- ههنا فرق وهو أن السلامة من التدليس هي الأصل والظاهر من حال الثقة فلا يقام لاحتماله وزن ما لم ينقل.

١- وكذلك نقول في الإرسال الخفي سواء، بل السلامة من الإرسال الخفي أقرب لأمر:

منها أنه أقبح وأشنع كما مر فالثقة أشد بعداً عنه.

ومنها أن الغرض الحامل عليه أضعف من الحامل على التدليس لأن الشخص قد يستنكف عن إدخال واسطة بينه وبين شيخ قد لقيه وسمع منه لأن ذلك يوهم تقصيره بخلاف من لم يلقه.

ومنها أن الشخص يرغب في التدليس لأنه أروج لدلسته من الإرسال الخفي.

ومنها أنه لا يأمن الإنكار في الإرسال الخفي فإنه قد يكون هناك من يعلم عدم اللقاء فيبادر بالإنكار عليه بخلاف التدليس فإنه لا ينكر عليه الرواية عن شيخ قد لقيه وسمع منه.

٢- أما المدلسون فقد تكفل الأئمة ببيانهم بخلاف الإرسال الخفي فلم يبينوا أهله على جهة الأستقصاء وهذا يدل أنهم يرون الخطر في التدليس ولا

يرون في الإرسال الخفي خطراً وهذا إنما يتمشى على أنهم كانوا يشترطون اللقاء في قبول المعنعن فمتى فقد اللقاء فالعننة غير مقبولة لفقده سواء كان الراوي ممن يرسل الإرسال الخفي أم لا، ومتى ثبت اللقاء فالعننة مقبولة إلا إن كانت من مدلس فلهذا اهتموا ببيان المدلسين بخلاف أهل الإرسال الخفي.

١- هذه مغالطة فقد قدمنا بيان دلالة الرواية على السماع وقدمنا نقل مسلم لإجماع السلف على حملها على السماع إذا ثبتت المعاصرة فقط وبسطنا ذلك أحسن بسط وأما هذه الشبهة فلنا جوابان عنها جواب مكافأة وجواب إنصاف.

أ- أنه إن كان الأئمة لم ينقلوا عن أحد أنه كان يرسل إرسالاً خفياً فهذا دليل لنا على غلظه وشدة شناعته وقبحه بحيث أن جميع المحدثين تنزهوا عنه إلا الكذابين فإن وصفهم بالكذب يعني عن وصفهم بالإرسال الخفي وإن كان الأئمة نقلوا ذلك ولكن عن قليل بالنسبة إلى من نقلوا عنه التدليس فهذا أيضاً دليل لنا على شناعة الإرسال الخفي بحيث أن الموصوفين به من المحدثين قليل جداً بالنسبة إلى المدلسين.

ب- المشهور بين المحدثين أن الإرسال الخفي تدليس فالوصف بالتدليس يتناول النوعين ولنا بحث في تحقيق هذه المسألة نلخصه ههنا:

في عبارة ابن الصلاح في حد التدليس فتح المغيث ص ٧٣ [وعمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه "وتبعه النووي وعبارته في التقريب: (بأن يروي عن عاصره ما لم يسمعه منه موهماً سماعه) وكذا العراقي فقال في (فتح المغيث ص ٧٤): (إنه هو المشهور بين أهل الحديث) ومثله للسيوطي في (شرح التقريب) وهو ظاهر عبارة الخطيب في (الكفاية) انظر (فتح المغيث) ص ٧٤ وإن قال الحافظ إنها تخالفه ويؤيد هذا القول أن معنى التدليس لغة يتناوله والأصل عدم النقل، وأما البزار وابن القطان وابن عبد البر فإنهم وإن

خصوصاً تعريف التدليس. بما ثبت فيه اللقاء فقد فرقوا بينه وبين الإرسال بوجود الإيهام في الأول بخلاف الثاني وهذا يدل على أنهم أسقطوا الإرسال الخفي فلا أدخلوه في تعريف التدليس لما مر ولا في الإرسال لقولهم إن الإرسال لا إيهام فيه، ومع ذلك فكلامهم يدل على إحقاقه بالتدليس لوجود الإيهام فيه فليس من الإرسال ولقولهم إن التدليس إنما كان تدليساً لوجود الإيهام وفي هذا إيهام وأي إيهام!!!

انظر عبارة ابن عبد البر المنقولة سابقاً، وأما كلام الشافعي فلم أقف عليه الآن، إلا أن المدعى إنما هو أنه يقتضيه وليس صريحاً فيه، وأما قول أبي حاتم في أبي قلابة الجرمي (فتح المغيث ص ٦٧) أنه كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم لكنه عاصرهم كأبي زيد عمرو بن أخطب وقال مع ذلك أنه لا يعرف له تدليس.

فيحمل على الإرسال الجلي بأن يكون مشهوراً بين الناس أنه لم يلقهم فلا إيهام والرواية عن المعاصر إنما تكون تدليساً إذا وجد الإيهام.

وأما استدلال الحافظ - كما في (فتح المغيث) ص ٧٣ - بإطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس فلو كان مجرد المعاصرة يكتفي به التدليس لكان هؤلاء مدليسين لأنهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم قطعاً ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا وجوابه أن الصحبة أمر غير مجمل لا يخفي فكان معلوماً للتابعين أن هؤلاء ليسوا بصحابة فلم يكن في إرسالهم إيهام، وقوله رحمه الله (ولم يعرف هل لقوه أم لا) فيه نظر!! راجع تراجمهم في كتبه. على أنه لو فرض أنه لم يبق دليل على عدم لقائهم له صلى الله عليه وسلم لالتزمنا أن يكون روايتهم عنه دعوى صحبة لها حكمها. ومع هذا كله فالمدعى إنما هو كون هذا القول هو المشهور بين أهل

الحديث فلا ينافيه أن يكون منهم من يخالفه. على أنه لو فرض أن الإرسال الخفي لا يسمى تدليساً لكان وصف الشخص بالتدليس يدل على أنه لا يتنزه عن الإرسال الخفي لأنهما متقاربان متشابهان.

٢- بقي لنا اعتراض واحد إن تفصيتهم عنه فقد فلتجتم وهو أن الثقة قد يرسل عن عاصره غير قاصد إيهاماً بل اتكالاً على معرفة السامع بعدم اللقاء كما حملتم عليه قول أبي حاتم في أبي قلابة الجرمي فيكون هذا إرسالاً جلياً في الحقيقة لا يمتنع إتصاف الثقة به ولا يلزم الأئمة نقله، وإن صار فيما بعد خفياً.

١- هذا أشق ما أوردتموه وعلى ذلك فجوابه من وجهين إلزامي وتحقيقي. أما الإلزامي فلأنه يلزمكم مثله في التدليس بأن يقال إن الثقة قد يرسل عن لقيه وسمع منه غير قاصد إيهاماً بل اتكالاً على معرفة السامع بأنه وإن لقيه لم يسمع منه أو سمع منه ولكن هذا المعنعن ليس مما سمعه وهذا لا يسمى تدليساً إذ لا إيهام فيه فلا يمتنع إتصاف الثقة به ولا يلزم الأئمة نقله وإن صار فيما بعد تدليساً فإذا اعتبرتم الاحتمال هناك لزمكم اعتباره هنا فتردون كل معنعن كما قاله مسلم رحمه الله.

وأما التحقيقي فنقول: إن السامع من المعنعن إذا كان ثقة غير مدلس كما هو المفروض فإنه يبين أن شيخه لم يلق الذي روى عنه، فإن فرض أن هذا السامع حدث من يعلم بعدم لقاء المعنعن لشيخه فهذا المحدث إذا كان ثقة غير مدلس كما هو المفروض فإنه يبين... وهكذا.

فتلخص من هذا أنه إذا ثبت عن أحد رجال السند بيان أن المعنعن لم يلق المعنعن عنه فالأمر واضح وإن لم يجيء البيان عن أحد منهم ولا عن غيرهم وجب حمل تلك العنينة على السماع وإلا لزم أن يكون في الرجال مدلس والمفروض سلامتهم من التدليس وهذا هو جوابكم عما ألزمتكم فصح وثبت

أن العننة من المعاصر غير المدلس إذا رويت بسند رجاله ثقات غير مدلسين فهي محمولة على السماع إلا أن يقوم دليل على خلافه، ومثل العننة غيرها من ألفاظ الرواية التي ليست صريحة في السماع ولا في عدمه.

٢- هل وافقكم أحد على رأيكم هذا.

١- ها هي الأدلة بين أيديكم تأملوها فإن رأيتم الدليل موافق لنا فماذا بعد الحق إلا الضلال وإن رأيتموه علينا فلن ينفعنا موافقة أحد على أننا قد قدمنا أن هذا قول الإمام مسلم بن الحجاج ونقل أنه إجماع السلف من أهل الحديث ولم تُخشد دعوى الإجماع بما يعد خادشاً وقد نقل السخاوي (فتح المغيـث ص ٦٢) بعد كلاماً عن ابن الصيرفي فيما لو أن تابعياً قال: (عن رجل من الصحابة) لا يقبل إذ لا يعلم أعاصره أم لا فلو أمكن علم أنه عاصره جعل كمدرک العصر... ثم قال السخاوي وتوقف شيخنا في ذلك لأن التابعي إذا كان سالماً من التدليس حملت عننته على السماع وهو ظاهر، قال ولا يقال إنما يتأتى هذا في حق كبار التابعين الذين جل روايتهم عن الصحابة بلا واسطة وأما صغار التابعين الذين جل روايتهم عن التابعين فلا بد من تحقق إدراكه لذلك الصحابي والفرض أنه لم يسم حتى يعلم هل أدركه أم لا - لأننا نقول سلامته من التدليس كافية في ذلك إذ مدار هذا على قوة الظن وهي حاصلة في هذا المقام.

أقول وإذا كان هذا مع احتمال عدم إدراك المعنعن الصحابي فضلاً عن لقائه ففي مسألتنا أولى وأحرى، لأنه قد ثبت الإدراك وربما قامت عدة قرائن تدل على اللقاء كما مر، والعجب من الحافظ رحمه الله كيف مشى معهم في ترجيح رد عننة من علمت معاصرتهم دون لقائه مع أنها قد تقوم القرائن على اللقاء، وتوقف عن ردها بل احتج لقبولها في حق من لم تعلم معاصرتهم أصلاً،

وكان العكس أقرب كما هو واضح، والله أعلم. ^(١).

وقال موضعاً عمل الإمام مسلم بهذا الشرط في صحيحه: [زعم النووي في (شرح صحيح مسلم) أنه لا يحكم على مسلم بأنه عمل في (صحيحه) بقوله المذكور، وهذا سهو من النووي، فقد ذكر مسلم في ذلك الكلام أحاديث كثيرة زعم أنه لم يصرح فيها بالسماع ولا علم اللقاء، وأنها صحاح عن أهل العلم، ثم أخرج منها في أثناء (صحيحه) تسعة عشر حديثاً كما ذكره النووي نفسه ومنها ستة في (صحيح البخاري) كما ذكره النووي أيضاً، هذا ولم يجيئوا عن تلك الأحاديث إلا بأن نفي مسلم العلم باللقاء لا يستلزم عدم علم غيره، وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها، وإنما هو جواب عن قوله إنها عند أهل العلم صحاح وقد دفعه بعض علماء العصر بأنه لا يكفي في الرد على مسلم مع العلم بسعة اطلاعه.

قد كان على المجيبين أن يتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال روايتها، وعلى الأقل كان يجب أن يعتنوا بالسته التي في (صحيح البخاري)، وكنت أظنهم قد بحثوا فلم يظفروا بما هو صريح في رد دعوى مسلم فاضطروا إلى الاكتفاء بذلك الجواب الإجمالي، ثم إنني بحثت فوجدت تلك الستة قد ثبت فيها اللقاء بل ثبت في بعضها السماع، بل في (صحيح مسلم) نفسه التصريح بالسماع في حديث منها، وسبحان من لا يضل ولا ينسى، وأما بقية الأحاديث فمنها ما ثبت فيه السماع أو اللقاء فقط، ومنها ما يمكن أن يجاب عنه جواب آخر ^(٢).

وزعم بعض علماء العصر أن اشتراط البخاري العلم باللقاء إنما هو لما

(١) رسالة عمارة القبور مخطوط .

(٢) التنكيل (٧٩/١).

يخرجه في (صحيحه) لا للصححة في الجملة، كذا قال، وفي كلام البخاري على الأحاديث في عدة من كتبه كجزء (القراءة) وغيره ما يدفع هذا^(١).

هل يكفي احتمال المعاصرة؟ أجاب عن ذلك المعلمي بقوله: [لا يكفي احتمال المعاصرة لكن إذا كان الشيخ غير مسمى ففي كلامهم ما يدل على أنه يحكم بالاتصال وذلك فيما إذا جاءت الرواية عن فلان التابعي "عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم" ونحو ذلك راجع (فتح المغيث) ص ٦٢، والفرق بين التسمية والإبهام أن ظاهر الصيغة السماع، والثقة إذا استعملها في غير السماع ينصب قرينة فالمدلس يعتد بأنه قد عرف من التدليس قرينة، وأما غيره فإذا سمي شيخاً ولم يثبت عندنا معاصرته له، فمن المحتمل أنه كان معروفاً عند أصحابه أنه لم يدركه فاعتد بعلمهم بذلك قرينة، وأهل العلم كثيراً ما ينقلون في ترجمة الراوي بيان من حدث عنهم ولم يلقهم، بل أفردوا ذلك بالتصنيف "كمراسيل ابن أبي حاتم" وغيره، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثيره، فاكتفوا باشتراط العلم بالمعاصرة، فأما إذا أبهم فلم يسم فهذا الاحتمال منتف لأن أصحاب ذلك التابعي لم يعرفوا عين ذلك الصحابي فكيف يعرفون أنه لم يدركه أو أنه لم يلقه؟ ففي هذا تنتفي القرينة وإذا انتفت ظهر السماع وإلا لزم التدليس والقرينة، هذا ما ظهر لي، وعندني فيه توقف...

اشتراط العلم باللقاء أو بالمعاصرة إنما هو بالنظر إلى من قصدت الرواية عنه فأما من ذكر عرضاً فالظاهر أنه يكفي فيه الاحتمال، فإذا كان غير مسمى فالأمر أوضح لما مر... وذلك كما في حديث (الصحيحين) من طريق عبد العزيز بن صهيب قال: (سأل رجل أنس بن مالك: ما سمعت نبي الله صلى

(١) التنكيل (٧٩/١). وهذا ما ذهب إليه ابن حجر في النكت (٥٩٥-٥٩٨).

اللّه عليه يذكر في الثوم؟ فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم... " لفظ مسلم، ولفظ البخاري: "سئل أنس عن الثوم؟ فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم...". عبد العزيز معروف بصحبة أنس ولا ندري من السائل...^(١).

كلمة "عن" في الإسناد من لفظ من الرواة؟ العننة من مهمات هذا المبحث من أجل ذلك أجاب المعلمي عن هذا السؤال بقوله: [... كلمة "عن" ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها بل هي من لفظ من دونه وذلك كما لو قال همام: "حدثنا قتادة عن أنس" فكلمة "عن" من لفظ همام لأنها متعلقة بكلمة "حدثنا" وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول "عن فلان" وإنما يقول حدثنا، أو أخبرنا أو قال أو ذكر، أو نحو ذلك، وقد يبتدئ فيقول "فلان..". كما ترى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس من (فتح المغيث) وغيره، ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات "قال" في أثناء الإسناد قبل "حدثنا" و"أخبرنا" وذلك في نحو قول البخاري: "حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى ابن سعيد" وكثيراً ما تحذف فيزيدها الشراح أو قراء الحديث ولا تثبت قبل كلمة عن وتصفح إن شئت (شرح القسطلاني على صحيح البخاري) فهذا يتضح أنه في قول همام "حدثنا قتادة عن أنس" لا يدري كيف قال قتادة، فقد يكون قال: "حدثني أنس" أو "قال أنس" أو "حدث أنس" أو "ذكر أنس" أو "سمعت أنساً" (أو ابتدئ فقال "أنس") أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله لكن لا يحتمل أن يكون قال "بلغني عن أنس" إذ لو قال هكذا لزم هماماً أن يحكي لفظه أو معناه كأن يقول: "حدثني قتادة عن بلغه عن أنس"

(١) التتكيل (١/٨٢).

وإلا كان همام مدلساً تدليس التسوية وهو قبيح جداً^(١) وأهمية ما أوضحه المعلمي عن كلمة "عن" تظهر جلية في تعليقه على الوهم الثالث عشر من كتاب (موضح أوهام الجمع والتفريق) قال الخطيب: "أخبرني أبو الوليد الحسن بن محمد الدربندي... حدثنا صالح بن محمد - يعني البغدادي - (هو الحافظ الملقب جزرة) قال حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن عيسى بن القاسم (ابن سميع) عن ابن أبي ذئب عن الزهري حديث مقتل عثمان بن عفان، قال فجهدت به الجهد أن يقول حدثنا ابن أبي ذئب فأبى أن يقول إلا عن ابن أبي ذئب.."

قال ابن حجر في ترجمة ابن سميع من تهذيب التهذيب "جزم ابن حبان بأنه دلس حديث ابن أبي ذئب، وفيه نظر والظاهر أنه دلس عليه تدليس التسوية كما تقدم في خير صالح جزرة"^(٢).

قال المعلمي: [كأن ابن حبان حمل كلمة "قال فجهدت به" على معنى قال هشام فجهدت بابن سميع، وابن حجر يحملها على معنى: قال صالح فجهدت بهشام. والأول هو المتبادر لأن المعروف أن الراوي إنما يوقف ويكرر عليه ليقول حدثنا ابن أبي ذئب إذا كان هو الراوي عن ابن أبي ذئب فيوقف ليصرح بالسماع من ابن أبي ذئب أو يبين أنه لم يسمعه منه وأن بينهما واسطة،...، لكن يشهد للثاني أن هشاماً لم يعرف بإيقاف شيوخته في مثل هذا وإنما عرف بذلك صالح، وأن الآجري روى عن أبي داود: "قال لي عيسى بن شاذان قلت لهشام بن عمار: محمد بن عيسى قال لكم: حدثنا ابن أبي ذئب؟ قال: إيش سؤالك عن هذا؟ قال أبو داود: محمد بن عيسى ليس به

(١) التتكيل (١/٨٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٣٩٢).

بأس...^(١) فيظهر من هذا أن هشاماً كان يجيد عن بيان صيغة شيخه في الرواية ففي هذا جهد به صالح ويؤكد هذا أن كلمة "عن" في نحو "عن ابن أبي ذئب" لا تكون من لفظ الراوي عن ابن أبي ذئب، (كما تقدم بيانه)... وقول أبي داود عقب الحكاية: "محمد بن عيسى ليس به بأس" تشعر بتبرئة محمد بن سميع عن تدليس مثل هذا، فيتعين الحمل على هشام أنه دلس التسوية. هذا ولم ينبه ابن حجر في ترجمة هشام على هذه القصة،...^(٢) [والمقصود هنا أنه لو قال راو لم يعرف بتدليس التسوية "حدثني عبد العزيز بن صهيب عن أنس" كان متصلاً لثبوت لقاء عبدالعزيز لأنس وأنه غير مدلس مع أننا لاندرى كيف قال عبدالعزيز فقد يكون قال "قال أنس" أو "ذكر أنس" أو "حدث أنس" أو ابتداءً فقال: "أنس" فالحمل على السماع في العننة يستلزم الحمل على السماع في هذه الصيغ وما أشبهها وقد صرحوا بذلك كما تراه في (فتح المغيث) ص ٦٩ وغيره، وما ذكروه من الخلاف في كلمة "أن" إنما هو في نحو أن يجيء "عن عبدالعزيز أن أنساً سأل النبي صلى الله عليه وسلم" ومعلوم أن عبد العزيز لم يدرك ذلك ومن حملة على السماع إنما مال إلى الظاهر أن عبد العزيز سمع القصة من أنس فكأنه قال: "حدثني أنس أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم" لكان هذا كقوله: "عن عبدالعزيز أن أنساً سأل... بل إن كلمة "أن" في المثال ليست من لفظ عبدالعزيز وإنما هي من لفظ الراوي عنه فقوله: "حدثني عبد العزيز أن أنساً سأل" إنما تقديره "حدثني عبدالعزيز بأن أنساً سأل" وقد يكون عبدالعزيز قال "سأل أنس" وقد يكون قال غير ذلك^(٣) ولكن يبقى إشكال وهو أن أهل الحديث ينسبون العننة إلى

(١) تهذيب التهذيب (٣٩١/٩).

(٢) الموضع (٤٥/١-٤٦).

(٣) التكميل (٨٢/١-٨٣).

المدلس، فيقولون: (عننة المدلس) أو (فلان مدلس وقد عنعن)، ومرادهم بهذا أن (عن) إنما هي من لفظ الراوي نفسه وليست من لفظ الراوي عنه - واللّه أعلم -.

* يدل على ذلك ما جاء في (التمهيد) لابن عبد البر (٢٧/١) حيث يقول: [وأما التدليس.... وهذا لا يجوز إلا في الإسناد المعنعن، ولأعلم أحداً يميز للمحدث أن يقول: (أخبرني، أو حدثني، أو سمعت) من لم يخبره، ولم يحدثه، ولم يسمع منه، وإنما يقول: "أكتبوا (فلان عن فلان)، كما لو قال مالك: اكتبوا: (مالك عن نافع)، أو ابن عيينة يقول: اكتبوا (سفيان عن عمرو بن دينار)، أو الثوري، أو شعبة يقول: اكتبوا (سفيان أو شعبة عن الأعمش) وهو قد سمعه من رجل وثق به عن الذي حمّله عنه.]
وقال أيضاً (٣١/١): [عن ابن معين قال: كان ابن عيينة يدلس فيقول: عن الزهري...].

المبحث الثاني: الأحاديث التي استشهد بها مسلم رحمه الله في بحث

الخلاف في اشتراط العلم باللقاء^(١)، واستدراك المعلمي عليها:

١- قال مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه " .. فمن ذلك، أن أيوب السخيتاني وابن المبارك ووكيعا وابن نمير وجماعة غيرهم رووا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه بأطيب ما أجد (فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبو أسامة عن هشام قال أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم...".

قال المعلمي: [فهذا تدليس من هشام. كما قال الحافظ ابن حجر في ترجمة هشام في مقدمة الفتح: "قال يعقوب بن شيبة: هشام ثبت ثقة لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نراه أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمع منه فكان تساهله أنه أرسل عن أبيه. قلت: هذا هو التدليس"^(٢) وجاء في (معرفة علوم الحديث) للحاكم: "وأما الجنس الثاني من المدلسين فقوم يدلسون الحديث فيقولون "وقال فلان" فإذا وقع إليهم من ينقر عن سماعتهم ويلح ويراجعهم ذكروا فيه سماعتهم... عبد الله بن علي بن المديني قال... قال أبي وسمعت يحيى يقول كان هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة قالت: ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين وما ضرب بيده شيئا قط - الحديث. قال يحيى فلما سألته قال أخبرني أبي

(١) مقدمة صحيح مسلم ص(٣١-٣٥).

(٢) مقدمة فتح الباري ص ٤٤٨.

عن عائشة قالت: ماخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين، لم أسمع من أبي إلا هذا والباقي لم أسمعه، إنما هو عن الزهري. [١]. (٢).

وقال البيهقي - بعد روايته لحديث عائشة رضي الله عنها (كنت أطيّب... من طريق عثمان بن عروة عن أبيه - "قال عثمان: ما روى هشام هذا الحديث إلا عني." (٣)، وهذا مما يؤكد تدليس هشام.

ولكن ذكر المعلمي في ترجمة هشام من التنكيل ما يذهب فيه إلى نفي التدليس عن هشام فقال: [... عده ابن حجر في الطبقة الأولى من المدلسين، وهي طبقة من لم يوصف بذلك إلا نادرا، والتحقيق أنه لم يدلس قط ولكن كان ربما يحدث بالحديث عن فلان عن أبيه فيسمع الناس منه ذلك ويعرفونه ثم ربما ذكر ذلك الحديث بلفظ "قال أبي" أو نحوه اتكالا على أنه قد سبق منه بيان أنه إنما سمعه من فلان عن أبيه، فيغتنم بعض الناس حكايته الثانية فيروي ذاك الحديث عنه عن أبيه لما فيه من صورة العلو، مع الاتكال على أن الناس قد سمعوا روايته الأولى وحفظوها. وفي مقدمة (صحيح مسلم) ما يصرح بأن هشاما غير مدلس، وفيه أن غير المدلس قد يرسل وذكر لذلك أمثلة منها (ماتقدم)...، ومع هذا فإنما اتفق لهشام مثل ذلك نادرا، ولم يتفق إلا حيث يكون الذي بينه وبين أبيه ثقة لا شك فيه كأخيه عثمان ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة. (٤) والزهري كما في خبر الحاكم المتقدم.

٢- وقال مسلم: "وروى هشام عن أبيه عن عائشة، قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وأنا حائض. فرواها بعينها

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٠٤.

(٢) ما أعزوه للمعلمي من قول فهو من رسالته التي تتبع فيها أمثلة الإمام مسلم.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣٤/٥).

(٤) التنكيل (١/٥٠٣-٥٠٤).

مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال المعلمي: [في أبواب الاعتكاف "باب لا يدخل البيت إلا لحاجة عندنا" روى البخاري المتن. بمعنى هذا عن الليث عن الزهري عن عروة وعمرة. ذكر الحافظ أن منهم من أختصر على عروة ثم قال: "اتفقوا على أن الصواب قول الليث وأن الباقيين اختصروا منه ذكر عمرة، وأن ذكر عمرة في رواية مالك من المزيد في متصل الأسانيد" .. ويؤيد ذلك ما في كتاب الحيض من صحيح البخاري من طريق هشام عن أبيه وفيه من قوله أخرجني عائشة أنها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم مجاور في المسجد يدني لها رأسه فترجله وهي حائض] وقال صاحب كتاب (السنن الأبين)^(١) بعد ذكره لرواية البخاري: (فهذا نص جلي على سماع عروة من عائشة، ولم يقل فيه أحد عن عروة عن عمرة إلا مالك - رحمه الله - وأنس بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري فتابع مالكا، والجمهور على خلافهما. بين ذلك الإمام أبو الحسن الدارقطني في جزء له جمعه في "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ... فقال: "روى مالك في الموطأ عن الزهري عن عروة، عن عمرة، عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله. خالفه عقيل بن خالد ويونس بن يزيد والليث بن سعد، فرووه عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة. وقيل ذلك عن الأوزاعي، وتابعهم ابن جريج والزيدي والأوزاعي ومعر وزيد بن سعد وابن أخي الزهري وعبد الرحمن بن نمير ومحمد بن أبي حفصه وسفيان

(١) هو المحدث أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن رشيد الفهرى السبتي توفى سنة

(٧٢١هـ) [العبر: ٦٣/٤].

ابن حسين وعبد الله بن بديل وغيرهم فرووه عن الزهري عن عروة عن عائشة لم يذكروا فيه عمرة. ويشبه أن يكون القول قولهم لكثرة عددهم واتفاقهم على خلاف مالك. وقد رواه أنس بن عياض أبو ضمرة عن عبيد الله بن عمر عن الزهري فوافق مالكا، ولا نعلم أحداً تابع أبا ضمرة على هذه الرواية عن عبيد الله، والله أعلم "انتهي كلام الدارقطني رحمه الله... والصحيح عندي في هذا الحديث أنه عند ابن شهاب عن عروة وعمرة معا ولا شك أنه عند عروة مسموع من عائشة كما بينه البخاري... ويزيد ذلك أن مالك قد اختلف عليه في هذا الحديث كما نبينه، فروايتيه فيه مضطربة. قال الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر "هكذا قال مالك في هذا الحديث: عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة. كذلك رواه جمهور رواة الموطأ" قال: "ومن رواه كذلك فيما ذكر الدارقطني: معن بن عيسى والقعني وابن القاسم وأبو المصعب وابن بكير ويحيى بن يحيى - يعني النيسابوري - وإسحاق بن الطباع وأبو سلمة الخزامي وروح بن عباد وأحمد بن إسماعيل وخالد ابن مخلد وبشر بن عمر الزهراني"^(١) وذكر أبو عيسى الترمذي عن مالك خلاف ذلك... [ثم ساق سنده إلى جامع الترمذي] أبو عيسى الترمذي نا أبو مصعب المدني قراءة عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف أدنى إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان" قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. هكذا روى غير واحد: عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة، وروى بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة، والصحيح: عن عروة وعمرة عن عائشة. وهكذا روى

(١) التمهيد (٣١٦/٨).

الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة، نا بذلك قتيبة عن الليث "انتهى كلام أبي عيسى حاكما بأن الصحيح عن عروة وعمرة... وفيما ذكره... أبو عمر [ابن عبد البر] عن الدارقطني من أن رواية أبي المصعب مثل رواية من سمي معه خلاف لما قاله أبو عيسى الترمذي عن أبي المصعب، وما قاله أبو عيسى عنه أولى فإنه سمع ذلك منه قراءة^(١) (٢).

قال ابن عبد البر في التمهيد (٣٢٠/٨): "وذكر محمد بن يحيى الذهلي في كتابه في علل حديث الزهري هذين الحديثين: مرور عائشة، وترجيل النبي صلى الله عليه وسلم، وهما يعتكفان، عن جماعة من أصحاب الزهري منهم: يونس والأوزاعي والليث ومعمر وسفيان بن حسين، والزبيدي ثم قال: [اجتمع هؤلاء كلهم على خلاف مالك في ترجيل النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يجامعه عليه منهم أحد، فأما يونس والليث فجمعا عروة وعمرة عن عائشة وأما معمر والأوزاعي وسفيان بن حسين فاجتمعوا على عروة عن عائشة، والمحفوظ عندنا حديث هؤلاء...].

٣- وقال مسلم: "وروى الزهري وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة، كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها وهو صائم". فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القبله أخيرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم.

قال المعلمي: [الظاهر أن الحديث عند أبي سلمة من الوجهين، وإنما رواه بنزول توقيرا لعمر بن عبد العزيز وأظهارا لفضله، وهذا أولى بلا ريب من

(١) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٥٠٠).

(٢) (السنن الأبين) ص ٨٨-٩٦.

اتهم أبي سلمة بالتدليس^(١).

٤- وقال مسلم: "وروى ابن عيينة وغيره عن عمرو بن دينار عن جابر قال: أطلعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر. فرواه حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال المعلمي: [عمرو ذكره ابن حجر في الطبقة الأولى من المدلسين وقال: "أشار الحاكم في علوم الحديث إلى أنه كان يدلّس" ... عبارة الحاكم في معرفة علوم الحديث، في الكلام على المدلسين: "فليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة وأن الأعمش لم يسمع من أنس... وأن قتادة لم يسمع من صاحبي غير أنس، وأن عامة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة،"^(٢) وقد حمل الترمذي رواية حماد على الوهم، وقال: "سمعت حمدا - أي البخاري - يقول ابن عيينة أحفظ من حماد" ولكن ذكر الحافظ أن حمادا توبع ثم قال: "والحق أنه إن وجدت رواية تصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الأسانيد وإلا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة"^(٣).... إن لم يثبت عن عمر ما يدل على التدليس غير هذا فينبغي حمل كلام الحاكم على الصحابة الذين لم يلقيهم عمرو وقد بين الأئمة

(١) انظر علل الترمذي الكبير (١١٦/١-١١٧) وفيه ما يؤيد كلام المعلمي من تصريح أبي سلمة بالتحديث عن عائشة، وقد قدم البخاري رواية يحيى بن أبي كثير تلك، وكذا قال أبو حاتم الرازي في العلل لابنه (٢٥١/١) س(٧٣٩) بأن رواية يحيى أشبه.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١١.

(٣) فتح الباري (٦٤٩/٩). قال المعلمي في التنكيل (١٤٦/١): [فلو كان عند الترمذي أن عمرا يدلّس لما كان عنده بين الروايتين منافاة، والصحيح أنه لا منافاة ولا تدليس] وقال في السنن الأبين ص ١٠٣ (ما أرى محمد بن علي في هذا الموضوع إلا من المزيد في متصل الأسانيد).

كثيراً منهم في ترجمة عمرو من التهذيب، وهذا عند الحاكم تدليس كما صرح به. [فإنما قال ذلك في صدد من روى عن من لم يره قط ولا سمع منه شيئاً، فإن تلك العبارة هي في صدد قوله "الجنس السادس من التدليس قوم رروا عن شيوخ لم يروهم قط.."] وحاصل ذلك أن عمراً يرسل عن من لم يره من الصحابة، وهذا على قلة ما قد يوجد عن عمرو فإنه ليس بتدليس، وإنما يسميه جماعة تدليسا إذا كان على وجه الإيهام، فأما أن يرسل المحدث عن من قد عرف الناس أنه لم يدركه أو يلقيه فلا إيهام فيه فلا تدليس [^(١)] وإنما قد يرسل ما سمعه من ثقة متفق عليه كما أرسل عن جابر ما سمعه من محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عنه، ومحمد إمام حجة ^(٢) .

وروى مسلم في صحيحه قال "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله ابن نمير قالوا: حدثنا زيد (وهو ابن حباب) حدثني سيف بن سليمان أخيرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد" ^(٣) .

وقال الترمذي في علله: "حدثنا حسين بن مهدي نا عبد الرزاق أنا محمد بن مسلم قال أخيرني عمرو بن دينار عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد. سألت محمداً (البخاري) عن هذا الحديث فقال: عمرو بن دينار لم يسمع عندي من ابن عباس هذا الحديث" ^(٤) .

قال المعلمي: [ليس لهذه العندية ما يستند لها سوى... أن محمد بن مسلم بن سوسن الطائفي روى هذا الحديث عن عمرو بن دينار، فقال بعض الرواة

(١) التنكيل (١٤٦/١-١٤٧).

(٢) التنكيل (١٤٥/١).

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٧/٣) ح ٣.

(٤) العلل الكبير للترمذي (٥٤٥/١-٥٤٦).

عنه: عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس. وبعضهم قال: قال عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس... فقد أجاب البيهقي بأنه إنما جاء ذلك عن بعض الضعفاء، فأما الثقات فرووه عن الطائفي عن عمرو عن ابن عباس.. ورواية الثقات لا تعلق برواية الضعفاء^(١)... ومع ذلك فلو صح الوجهان المذكوران أو أحدهما لصح الحديث أيضا كما صحح الشيخان حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر في لحوم الخيل، مع رواية ابن عيينة وغيره له عن عمرو عن جابر. ولهذا نظائر... فإن ساغ أن يقال في حديث رواه عمرو عن ابن عباس: لعله لم يسمعه منه، فإنما يسوغ أن يفرض أن عمرا سمعه من ثقة حجة سمعه من ابن عباس. وفي ترجمة عمرو من (تهذيب التهذيب): قال الترمذي: قال البخاري لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عباس حديثه عن عمر في البكاء على الميت" قال ابن حجر: "ومقتضى ذلك أن يكون مدلسا".. القصة وفيها الحديث ثابتة في صحيح مسلم ومسند الحميدي من رواية عمرو عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، فإن كان بعضهم روى الحديث عن عمرو عن ابن عباس... وكان ثقة فالحال في هذا الحديث كما تقدم، حدث به عمرو مرارا عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس حتى عرف أن الناس قد عرفوا أنه لم يسمعه من ابن عباس ثم قال مرة على سبيل الفتيا أو المذاكرة: "قال ابن عباس" وليس هذا بالتدليس، على أنه... لا مانع من أن يسمع الرجل الحديث من رجل عن شيخ ثم يسمعه من ذلك الشيخ نفسه ثم يرويه تارة هكذا وتارة هكذا. وهذا النوع يسمى "الزيد في متصل الأسانيد".... واحتج الشيخان بكثير من أحاديث عمرو التي لم يصرح فيها بالسماع....، والحكم عندهم فيمن ليس بمدلس ولكنه قد يرسل لا على

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي (١٠/١٦٨)

سبيل الإيهام أن عنعنته محمولة على السماع إلا أن يتبين أنه لم يسمع، (كما في مسند أحمد (٣/٣٨٦)) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر...، قلت لعمرو: أنت سمعته من جابر؟ قال: لا "والحديث في صحيح البخاري من طريق ابن عيينة" قال عمرو: أخبرني عطاء أنه سمع جابرا...^(١) فبين عمرو وجابر في هذا عطاء بن أبي رباح، وهو إمام حجة^(٢) ووجه ذلك أنه لم يثبت عليه إلا أنه قد يرسل لا على وجه الإيهام ومعنى ذلك أنه لا يرسل إلا حيث يكون هناك دليل واضح على أنه لم يسمعه، فحيث وجدنا دليلا واضحا على السماع فذاك، وحيث لم نجد كان الحكم هو السماع... والحكم عندهم فيمن عرف بالتدليس وكثر منه إلا أنه لا يدلس إلا فيما سمعه من ثقة لا شك فيه أن عنعنته مقبولة، كما قالوه في ابن عيينة فما بالك بما نحن فيه؟^(٣).

٦٠٥- وقال مسلم "فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الأنصاري، قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الأنصاري، وعن كل واحد منهما حديثا يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما. ولا حفظنا في شيء من الروايات أن عبد الله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديث قط. ولا وجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها."

قال المعلمي: [أما حديث حذيفة فذكر النووي أنه قوله "أخبرني النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كائن" والحديث أخرجه مسلم... أخرج أولا معناه مطولا من طريق أبي إدريس عن حذيفة، ومن طريق أبي وائل عن

(١) البخاري (فتح الباري) (٩/٣٠٥) ح ٥٢٠٨.

(٢) التنكيل (١/١٤٥).

(٣) التنكيل (٢/١٤٤-١٤٧).

حذيفة ثم ذكره فهو متابعة^(١) والحديث مشهور عن حذيفة، فإن صح قول مسلم في عدم العلم بلقاء عبد الله بن يزيد لحذيفة فالجواب أنه لما لم يكن له عنه إلا حديث واحد والحديث مشهور من غير طريقه عن حذيفة لم يحتج أهل العلم إلى الكلام فيه بل رووا الحديث على أنه متابعة فهو مقبول في مثل ذلك وإن كان محكوماً عليه بالانقطاع. وأما حديثه عن أبي مسعود فقد شرحه النووي أنه حديث "نفقة الرجل على أهله" .. والحديث في الصحيحين من طرق وفي رواية البخاري^(٢) عن عبد الله بن يزيد سمع أبا مسعود...، فقد ثبت اللقاء والسماع لهذا الحديث نفسه].

٨،٧- وقال مسلم: "وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ، وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدرين... ونقلنا عنهم الأخبار... قد اسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا. ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عابنا أبيا أو سمعا منه شيئا".

قال المعلمي: [حديث أبي عثمان عن أبي ذكر النووي أنه قوله "كان رجل

(١) صحيح مسلم (٢٢١٧/٤) ح ٢٤٤ وقد رواه البزار في مسنده مخطوط (٦٠/٢)، [قال البزار حدثنا محمد بن المنثري قال حدثني وهب بن جرير قال أنبأنا شعبة عن عدي (يعني ابن ثابت) عن عبد الله بن يزيد عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال (حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يكون حتى تقوم الساعة، غير أنني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة منها) ولا نعلم روى عبد الله بن يزيد عن حذيفة حديثاً مسنداً إلا هذا الحديث، وعبد الله بن يزيد صحابي، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بضعة عشرة حديثاً].

(٢) البخاري (فتح الباري) (٣١٧/٧) ح ٤٠٠٦، وأشار إليها الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٩٨/٩). ولقد استدركها من قبل الحافظ ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي (٥٩٩/٢)، ومن قبله صاحب (السنن الأبين) ص ١١١ وانتقد هذا المثال بأن عبد الله بن يزيد الأنصاري معدود من الصحابة، ومراسيل الصحابة مقبولة.

لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه.... "أخرجه مسلم^(١)"، والجواب عنه أن في مسند أحمد (١٣٣/٥) (ثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي) فذكر الحديث بنحوه ثم قال أحمد (ثنا علي بن إسحاق ثنا عبد الله بن المبارك أنا عاصم الأحول عن أبي عثمان حدثني أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إن لك ما احتسبت.) وهي قطعة من هذا الحديث، فثبت اللقاء والسماع، وقد أشار إلى هذا السماع في هذا الحديث علي بن المديني كما في النكت لابن حجر (٥٩٦/٢)، قال النووي "وأما حديث أبي رافع عنه، فهو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الآخرة فسافر عاماً فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين يوماً، رواه أبو داود^(٢).. ولم يخرج مسلم رحمه الله في الصحيح وذلك يدل على توقف له فيه لأنه ليس هناك طريق أخرى صحيحة يوردها ويجعل هذه متابعة لها والحديث في حكم سنة وقد أنصف بذلك].

١٠،٩ - وقال مسلم: "وأسند أبو عمرو الشيباني، وهو ممن أدرك الجاهلية وكان زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً، وأبو معمر عبد الله بن سخبرة كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين".

قال المعلمي: [قال النووي "حديثا الشيباني أحدهما حديث (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أبدع بي^(٣) فاحملني. فقال: "ماعندي

(١) صحيح مسلم (٤٦٠/١) ح ٢٧٨.

(٢) أبو داود (٨٣٠/٢) ح ٢٤٦٣ وابن ماجه (٥٦٢/١) ح ١٧٧٠، والنسائي في السنن الكبرى، كما في تحفة الأشراف (٣٩/١) وأحمد في المسند (١٤١/٥) وأبو عوانة في المستخرج (٣٨٩/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٤/٤).

(٣) يقال للرجل إذا كلت نائته أو عطبت وبقى منقطعاً به قد أبدع به (غريب الحديث: ٩/١).

"فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من دل على خير فله مثل أجر فاعله"^(١) والآخر (جاء رجل بناقة مخطومة، فقال: هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لك بها، يوم القيامة، سبعمائة ناقة، كلها مخطومة"^(٢) أخرجهما مسلم. وأسند أبو عمرو الشيباني أيضا عن أبي مسعود حديث (المستشار مؤتمن)^(٣) رواه ابن ماجه "...، وكلها في فضائل الأعمال، وشواهد الأول من السنن الثابتة معروفة كقوله صلى الله عليه وسلم (من سنة سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها)^(٤) وقوله (من دعا إلى الهدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه)^(٥) ودليل الثاني قوله تعالى ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة... الآية﴾ [البقرة: الآية (٢٦١)] وللثالث شواهد من حديث جابر وابن عباس وأبي هريرة ومعناه

(١) مسلم (١٥٠٦/٣) ح ١٣٣، انظر تحريجه في علل الدارقطني (١٩٦/٦) س ١٠٦٥، وانظر

كشف الأستار (٩٠/١) ح ١٥٤.

(٢) مسلم (١٥٠٥/٣) ح ١٣٢.

(٣) ابن ماجه (١٢٣٣/٢) ح ٣٧٤٦، وابن حبان (موارد الظمآن) ح ١٩٩١، وأحمد في

المسند (٢٧٤/٥) وأبو الشيخ الأصبهاني في كتابه الأمثال ح ٣٤ ص ٢٢.

(٤) مسلم (٧٠٤/٢) ح ٦٩، (٢٠٥٩/٤) ح ١٥، والنسائي (٧٥/٥) والترمذي (٤٣/٥)

٢٦٧٥ وقال حسن صحيح، وابن ماجه (٧٤/٢) ح ٢٠٣، والدارمي (١٠٧/١) ح

٥١٨، ٥٢٠، والطيالسي في مسنده ح ٦٧٠، والحميدي في مسنده (٣٥٢/٢) ح ٨٠٥،

وأحمد في المسند (٣٥٧/٤، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢) والبيهقي في الكبرى

(١٧٦، ١٧٥/٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (٩٣/١، ٩٦، ٩٧)، وهو على شرط مسلم

فقط.

(٥) مسلم (٢٠٦٠/٤) ح ١٦٦، وأبو داود (١٥/٥) ح ٤٦٠٩، والترمذي (٤٣/٥) ح ٢٦٧٤

وقال: حسن صحيح وابن ماجه (٧٥/١) ح ٢٠٦، والدارمي (١٠٧/١) ح ٥١٩،

وأحمد في المسند (٣٩٧/٢)، وهو على شرط مسلم فقط.

ثابت في المعقول: أن الإنسان لا يستشير في الحقيقة إلا من يأتمنه فمن استشارك فقد ائتمنك] ولكن لم يبين المعلمي رحمه الله سبب إعراض مسلم عن إخراج هذا الحديث من طريق أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود، والذي ظهر لي بأن الحديث خطأ لم يروه أبو مسعود، فلقد قال الإمام أحمد في المسند (٢٧٤/٥): "ثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود رفعه وقال شاذان (يعني أسود بن عامر) مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المستشار مؤتمن" وذكر شاذان أيضا حديث "الدال على الخير كفاعله" يشير بذلك إلى أن حديث المستشار مؤتمن خطأ والمحفوظ حديث الدال على الخير كفاعله، ويؤكد ذلك ما جاء في علل ابن أبي حاتم (٢٧٤/٢) "سألت أبي عن حديث رواه الأسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المستشار مؤتمن" قال أبي: هذا خطأ إنما أراد (الدال على الخير كفاعله) قلت الخطأ ممن هو قال من شريك" قال المعلمي: [قال النووي] "وأما حديثنا أبي معمر فأحدهما (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح مناكبنا في الصلاة ويقول "استوروا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني"^(١) منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"^(٢))

(١) من حق هذا اللفظ أن يحذف منه الياء ، لأنه على صيغة الأمر ، ولكن هكذا وجدته وللشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - تحقيق في صحة هذا اللفظ بإثبات الياء ، وأنه ورد في الحديث كثيرا ، وأن له شواهد من الشعر ، وأشار إلى أن ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح) بحث فيه بحثا طويلا وذكر ابن مالك من شواهد في البخاري: قول عائشة: "إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنه متى [يقوم] مقامك لا يسمع الناس" وحديث "مروا أبا بكر [فليصلي] بالناس" وحديث: "من أكل من هذه الشجرة [فلا يفشاناً] . " ووجه ذلك بأوجه متعددة ، والله أعلم . أنظر الترمذى (٤٤٠/١) وتعليق أحمد شاكر عليه .

(٢) مسلم (٣٢٣/١) ح ١٢٢ ، وانظر كتاب علل أحاديث مسلم، لابن الشهيد ص ٨١ .

أخرجه مسلم، والآخر (لا تجزيء صلاة لا يقيم الرجل صلته فيها في الركوع والسجود)^(١) أخرجه أصحاب السنن وغيرهم: وأما الحديث الأول فأخرج معه مسلم عدة أحاديث صحيحة تؤدي معناه فهو في حكم المتابعة، وأقرب تلك الشواهد من لفظه حديث عبد الله بن مسعود هو أقرب الشواهد إلى لفظ حديث أبي مسعود، فهو إذا في معنى المتابعة]. ولكن قال البخاري عن حديث ابن مسعود: [أرجو أن يكون محفوظاً] كما في العلل الكبير للترمذي ص ٦٦، ونقل عن أحمد أنه قال في حديث ابن مسعود (حديث منكر) يعني بهذه الطريق انظر (علل الأحاديث في كتاب الصحيح) لابن الشهيد ص ٨٠-٨١، وقال البزار في مسنده (مخطوط) في مسند عبد الله بن مسعود منه بعد ذكره للحديث مسند مسلم وهذا الحديث بهذا اللفظ لأعلم رواه عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا أبو معشر ولا عن أبي معشر إلا خالد الحذاء، [وأما الحديث الثاني فلم يخرج مسلم... ومن شواهد حديث (المسيء

(١) أبو داود (٥٣٣/١) ح ٨٥٥، والترمذي (٥١/٢) ح ٢٦٥، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٢/١٨٣، ٢١٤)، وابن ماجه (٢٨٢/١) ح ٨٧٠، وابن خزيمة (٣٠٠/١) ح ٥٩١، ٥٩٢، ٦٦٦، وابن حبان (موارد الظمان) ح ٥٠١، ٥٠٢، والطيالسي في مسنده خ ٦١٣، وعبد الرزاق في المصنف (١٥٠/٢) (٢٨٥٦)، والحميدي في مسنده (٢١٦/١) ح ٤٥٤، وأحمد في المسند (٤/١١٩، ١٢٢)، والطبراني في الكبير (١٧/٢١٢، ٢١٤) ح ٥٧٨-٥٨٥، والدارقطني في سننه (١/٣٤٨)، وقال هذا إسناد ثابت صحيح، والبيهقي في الكبرى (٢/٨٨، ١١٧)، وقال "هذا إسناد صحيح"، والخطيب في الكفاية (ص ٢٣٩-٢٤٠)، وأبو عوانة (٢/١١٥)، وأبو بكر بن المنذر في الأوسط (٣/١٥٥) ح ١٤٠٤، وأبو نعيم في الحلية (٨/١١٦) وقال صحيح ثابت من حديث الأعمش، والبغوي في شرح السنة (٣/٩٧-٩٨) ح ٦١٧ وقال هذا حديث حسن صحيح. والطحاوي في شرح المشكل الآثار (١/٧٩-٨٠)، وابن الجارود في المتقى (١٩٥)، وانظر العلل للدارقطني (٦/١٧٥) س ١٠٥٠.

صلاته) وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم (ارجع فصل فإنك لم تصل) وهو في الصحيحين^(١)... ومن شواهد قول زيد بن وهب رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود فقال: ماصليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمداً صلى الله عليه وسلم^(٢) ولقد ترجم البخاري لهذا الحديث بباب "إذا لم يتم الركوع" وباب "إذا لم يتم السجود"^(٣)، وترجم لحديث (المسيء صلاته) بقوله باب "أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالإعادة"^(٤)، وقال الترمذي عقب حديث أبي مسعود: "وفي الباب عن علي بن شيبان وأنس وأبي هريرة ورفاعة الزرقني... والعمل على هذا عند أهل العلم... وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: من لم يقم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة، لحديث النبي صلى الله عليه وسلم (لا تجزيء صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود)^(٥)، وفي الباب أيضاً بلفظ حديث أبي مسعود عن علي بن شيبان وعن أبي هريرة وفيه نظر وعن طلق ابن علي وهو غير محفوظ وعن طلحة السحيمي في العلل لابن أبي حاتم (١٥٥/١).

١١- وقال مسلم "وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. قال المعلمي: [قال النووي: "هو قولها (لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكيه بكاء يتحدث عنه، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه، إذ

(١) البخاري (فتح الباري) (٢٣٧/٢) ح ٧٥٧، مسلم (٢٩٨/١) ح ٤٥.

(٢) البخاري (فتح الباري) (٢٧٤/٢) ح ٧٩١.

(٣) البخاري (فتح الباري) (٤٩٥/١) ح ٣٨٩، (٣٩٥/٢) ح ٨٠٨.

(٤) البخاري (فتح الباري) (٢٧٦/٢) ح ٧٩٣.

(٥) سنن الترمذي (٥١/٢).

أقبلت امرأة من الصعيد^(١)، تريد أن تسعدني^(٢) فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال "أتريدين أن تدخلني الشيطان بيتا أخرجه الله منه؟ مرتين، فكففت عن البكاء فلم أبك"^(٣) أخرجه مسلم "... حاصله أنه... في النهي عن النياحة وهو ثابت بأحاديث كثيرة، وفيه فضيلة لأبي سلمة وذلك أيضا ثابت.]

١٢- وقال مسلم: "وأسند قيس بن أبي حازم، وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار "

قال المعلمي: [قال النووي "هي حديث أشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال (ألا إن الإيمان ههنا، وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين^(٤) عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان، في ربيعة ومضر)^(٥) وحديث (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، يخوف الله بهما عباده، وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس، فإذا رأيت منها شيئا فصلوا وادعوا الله، حتى يكشف ما بكم)^(٦) وحديث جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان، مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ فقال: (يا أيها الناس، إن منكم منفرين، فأيكم أم الناس فليوجز،

(١) أى عوالى المدينة.

(٢) أى تساعدها فى البكاء والنوح.

(٣) مسلم (٦٣٥/٢) ح ١٠.

(٤) الذين تعلقوا أصواتهم.

(٥) البخارى (فتح البارى)(٣٥٠/٦) ح ٣٣٠٢ ، مسلم (٧١/١) ح ٨١.

(٦) البخارى (فتح البارى) (٥٢٦/٢) ح ١٠٤١ مسلم (٦٢٨/٢) ح ٢٣، ٢٢، ٢١.

فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة^(١) أخرجها البخاري ومسلم" قال البخاري في الصحيح في كتاب الكسوف^(٢) "حدثنا شهاب بن عباد قال حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسماعيل عن قيس قال سمعت أبا مسعود يقول "فذكر الحديث الثاني، وقال في أبواب الإمامة: "^(٣) حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا إسماعيل قال سمعت قيسا قال أخبرني أبو مسعود...". فذكر الحديث الثالث، فثبت اللقاء والسماع^(٤).

١٣- وقال مسلم: "وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب، وصحب عليا، عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا".

قال المعلمي: [قال النووي "وهو قوله: أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما لنفسه خاصة، ثم أرسلني إليه... الحديث^(٥)، أخرج مسلم "... هي عنده متابعة.]

١٤- وقال مسلم "وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين، وعن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه".

(١) البخارى (فتح البارى) (١٨٦/١) ح ٩٠، مسلم (٣٤٠/١) ح ١٨٢.

(٢) البخارى (فتح البارى) (٥٢٦/٢) ح ١٠٤١.

(٣) البخارى (فتح البارى) (١٩٧/٢) ح ٧٠٢.

(٤) وكذلك فى هذا المثال أشار الحافظ بن رجب فى شرحه لعلل الترمذى إلى تصريح قيس بالسماع من أبى مسعود عند البخارى (شرح علل الترمذى ٥٩٩/٢) ومن قبله صاحب (السنن الأبين) ص ١٤٩.

(٥) مسلم (١٦١٢/٣) ح ١٤٣.

قال المعلمي: [قال النووي: "أما حديثاه عن عمران بن حصين فأحدهما في إسلام حصين والد عمران رواه عبد بن حميد في مسنده والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة"^(١)...، والحديث الآخر: "لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله... "رواه النسائي في سننه"^(٢)... لم يخرجهما مسلم ولا فيهما حكم وقد توبع ربعي على كل منهما، قال النووي: "وأما حديثه عن أبي بكره فهو "إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جرف جهنم" أخرجه مسلم وأشار إليه البخاري"^(٣)... ذكراه في المتابعات] لعل إعراض مسلم عن حديث إسلام حصين لما في الحديث من اختلاف في سنده ففي رواية عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمران ابن حصين عن أبيه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أخرى عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن أبيه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أخرى عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمران بن حصين قال: جاء حصين إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي أخرى عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمران بن حصين أن حصينا أو غيره أتى رسول الله صلى الله

(١) النسائي في عمل اليوم والليلة ح ٩٩٣ و٩٩٤، وعبد بن حميد في منتخبه (٤٢٩/١) ح ٤٧٥، وأحمد في المسند (٤/٤٤٤)، وابن حبان ح ٢٤٣١ (موارد الظمان)، وابن أبي شيبه في المصنف (١٠/٢٦٧) ح ٩٤٠١، والطبراني في الكبير (١٨/٢٣٨) ح ٥٩٩، وفي الدعاء (٣/١٤٥١) ح ١٣٩٤، والحاكم في المستدرک (١/٥١٠) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) الكبرى كما في ثغفة الأشراف (٨/١٧٩)، ورواه في خصائص على رضي الله عنه (٤٥ ح ٢٢)، ورواه الطبراني في الكبير (١٨/٢٣٧-٢٣٨) ح ٥٩٤-٥٩٨.

(٣) مسلم (٤/٢٢١٤) ح ١٦، وأشار البخاري كما في الفتح (١٣/٣٢) ح ٧٠٨٣ إلى هذا الحديث بقوله: "وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكره عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يرفعه سفيان عن منصور".

عليه وسلم والرواة عن منصور كلهم ثقات، فالرواية الأولى من طريق إسرائيل ابن يونس عن منصور، والثانية من طريق عمرو بن أبي قيس عن منصور، والرابعة من طريق شيبان عن منصور، وأما الرواية الثالثة فمن طريق زكريا بن أبي زائدة عن منصور، وذكر الحافظ المزي بأنها هي المحفوظة^(١) ولقد تابع ربعي الحسن البصري والعباس بن عبد الرحمن فروياه عن عمران بن حصين قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يا حصين كم تعبد اليوم إلهاً؟ قال أبي سبعة، ستاً في الأرض وواحداً في السماء.... الحديث^(٢) وتابعه أيضاً طليق ابن محمد بن عمران بن حصين عن جده أن قريشاً جاءت إلى الحصين وكانت تعظمه.... الحديث^(٣).

١٥- وقال مسلم: "وأسنده نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم".

قال المعلمي: [قال النووي: "هو حديث (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان هكذا^(٤)، وقد أخرجه

(١) تهذيب الكمال [٥٢٥-٥٢٦].

(٢) رواه الترمذى (٥١٩/٥) ح ٣٤٨٣ وقال: حديث غريب، وفى تحفة الأشراف (١٧٥/٨) قال الترمذى: (حسن غريب) وكذلك فى تهذيب التهذيب (٣٨٤/٢)، (٣٠٨/٤)، ورواه البخارى فى التاريخ الكبير (١/٣)، ونقل الترمذى فى العلل الكبير (٩١٧/٢) إعلال البخارى للحديث بأن صوابه أنه مرسل، ولم يوافق، ورواه الطحاوي فى المشكل (٢١٤/٣) والطبراني فى الدعاء (١٤٥٠/٣) ح ١٣٩٣، وفى الكبير (١٧٤/١٨) ح ٣٩٦، والبخارى فى مسنده (مخطوط) (١٤٤، ١٤٣/٢) والدارمي فى رده على المريسي (ص ٢٤)، والبيهقي فى الأسماء والصفات (٣٢٩/٢) ح ٨٩٤.

(٣) أخرجه ابن خزيمة فى كتاب التوحيد (٢٧٧/١) ح ١٧٧.

(٤) مسلم (٦٩/١) ح ٧٧.

البخاري ومسلم أيضا من رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري^(١)... أخرج مسلم حديث أبي هريرة. يمثل أبي شريح ثم أخرج حديث نافع عن أبي شريح، فهو شاهد مع ثبوته عن أبي شريح من طريق سعيد المقبري سمعا من أبي شريح.]

١٦- وقال مسلم: "وأسند النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري، ثلاثة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم."

قال المعلمي: [قال النووي (من صام يوما في سبيل الله....)^(٢) والثاني (إن في الجنة شجرة...)^(٣) أخرجهما البخاري ومسلم، والثالث (أدنى أهل الجنة...)^(٤) أخرجهم مسلم.. قال البخاري في التاريخ (٧٧/٢/٤) (النعمان بن أبي عياش الزرقى الأنصاري سمع أبا سعيد الخدري) وقال في الصحيح في كتاب الرقاق في باب صفة الجنة والنار: (وقال إسحاق بن إبراهيم أنبأنا المغيرة بن سلمة حدثنا وهيب عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال أبو حازم فحدثت به النعمان بن أبي عياش فقال أخبرني أبو سعيد) فذكر الحديث الثاني، بل رواه مسلم نفسه في أوائل كتاب الجنة بهذا السند نفسه وفيه (وقال أبو حازم فحدثت به النعمان بن أبي عياش الزرقى فقال حدثني أبو سعيد الخدري).

وكذلك حديث (إن أهل الجنة ليتراءون الغرفة في الجنة) رواه مسلم بسنده إلى أبي حازم عن سهل بن سعد، ثم قال أبو حازم (فحدثت بذلك النعمان بن أبي عياش فقال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول....) وكذلك حديث (أنا

-
- (١) البخاري (فتح الباري) (٤٤٥/١٠) ح ٦٠١٩، ومسلم (١٣٥٣/٣) ح ١٦٦.
 - (٢) البخاري (فتح الباري) (٤٧/٦) ح ٢٨٤٠، مسلم (٨٠٨/٢) ح ١٦٧، ١٦٨.
 - (٣) البخاري (فتح الباري) (٤١٦، ٤١٥/١١) ح ٦٥٥٢، مسلم (٢١٧٦/٤) ح ٨.
 - (٤) مسلم (١٧٥/١) ح ٣١١.

فرطكم على الخوض...) رواه مسلم بسنده إلى أبي حازم قال سمعت سهلاً، ثم قال أبو حازم: فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث، فقال: هكذا سمعت سهلاً يقول؟!.. فقلت نعم؟ قال: وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيد فيقول (إنهم مني فيقال: انك لاتدري ما عملوا بعدك...) (١)؟ أشار إلى التصريح بالسماع في هذه الأحاديث الثلاثة، أنها في مسلم، الحافظ ابن رجب في شرحه لعل الترمذي (٢). وقد رواها البخاري أيضاً وفيها التصريح بالسماع.

١٧- وقال مسلم: "وأسند عطاء بن يزيد عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً"

قال المعلمي: [قال النووي "هو حديث (الدين النصيحة...)" (٣) .. أخرجه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أن الدين النصيحة) وذكر منه حديث جرير (بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم) وقد روى (الدين النصيحة) من حديث ثوبان وغيره، ومعناه ثابت بنصوص كثيرة].

ولقد علقه البخاري في صحيحه، فقال ابن حجر (لم يخرج مسنداً في هذا الكتاب بكونه غير شرطه، ونبه بإيراده على صلاحيته في الجملة) (٤) ويؤكد

(١) البخاري (فتح الباري) (١١/٤٦٤) ح ٦٥٨٣، (٣/١٢) ٧٠٥٠، مسلم (٤/١٧٩٣) ح ٢٦٦.

(٢) شرح لعل الترمذي (٢/٥٩٨). ومن قبله صاحب السنن الأبين ص ١٥٢-١٦٣.

(٣) رواه مسلم (١/٧٤) ح ٩٥، وأبو عوانة (١/٣٧)، وأبو داود (٥/٢٣٣) ح ٤٩٤٤ والنسائي (٧/١٥٦، ١٥٧)، وابن حبان (الإحسان) (٧/٤٩-٥٠) ح ٤٥٥٥ - ٤٥٥٦، وأحمد في المسند (٤/١٠٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/٤٦٠) وفي الصغير (٢/٣٤).

(٤) البخاري (فتح الباري) (١/١٣٧) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" فذكر الحديث ترجمة للباب.

قوة الحديث عند البخاري قوله في التاريخ الصغير: (فمدار هذا الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم)^(١)، ولقد روي هذا الحديث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن لم يصح^(٢)، وعن أبي هريرة وعن ابن عباس، ولكن غلظ الحفظا طريق أبي هريرة وابن عباس وأن الصواب عن تميم^(٣)، طريق أخرى عن ابن عمر أعلت أيضا، ذكرها البخاري في التاريخ الصغير أعقبها بقوله السابق.

١٨ - وقال مسلم: "وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا".

قال المعلمي: [قال النووي: "هو حديث المحاقلة"^(٤)، أخرجه مسلم ..] في باب كراء الأرض بالطعام وأخرج له عدة متابعات وشواهد.]

١٩ - وقال مسلم: "وأسند حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث"

قال المعلمي: [قال النووي: "من هذه الأحاديث: (أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم...)^(٥) أخرجه مسلم - ثم ذكر أنه ليس للحميري عن

(١) التاريخ الصغير (٣٥/٢).

(٢) انظر العليل لابن أبي حاتم (١٧٦/٢) قال أبو حاتم (هذا حديث منكرو)، وقال ابن حجر في تغليق التعليق (٦١/٢) (وفى الباب عن ثوبان وأبي أمامة وحذيفة بن اليمان، وأسانيدهم ضعيفة، وأصح طرقه حديث تميم).

(٣) التاريخ الصغير (٣٤/٢) وعلل ابن أبي حاتم (١٧٦/٢)، وتغليق (٥٧/٢-٦١)، حديث أبي هريرة رضي الله عنه قواه ابن عدي في الكامل (١٨٧/١) ترجمة أحمد بن صالح المصري، وابن عبد البر في التمهيد (٢٨٤/٢١).

(٤) مسلم (١١٨١/٣) ح ١١٣.

(٥) مسلم (٨٢١/٢) ح ٢٠٢-٢٠٣، وأبو داود (٨١١/٢) ح ٢٤٢٩، والترمذي (٣٠١/٢) ح ٤٣٨ وقال حديث حسن صحيح، كما في بعض النسخ، وتحفة الأشراف (٣٣٦/٩)،

أبي هريرة في الصحيح غيره ثم قال: "ربما بمحمد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وقد روي له في الصحيحين أحاديث كثيرة... وليس للحميري عن أبي هريرة أيضا في... سنن أبي داود والترمذي والنسائي غير هذا الحديث "على ما فيه، قال مسلم في باب فضل صوم الحرم والترمذي في باب ما جاء في صوم الحرم والنسائي في باب فضل صلاة الليل: أخبرنا قتيبة - زاد مسلم والنسائي (ابن سعيد) - ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري - كذا قال مسلم والترمذي، أما النسائي فقال: (هو ابن عوف) - عن أبي هريرة، وقال أبو داود في باب في صوم الحرم: حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قالنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وقال أحمد في المسند (٣٤٤/٢) "ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة"، وأخرجه النسائي عن سعيد بن نصر عن عبد الله عن شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية أنه سمع حميد بن عبد الرحمن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النسائي: أرسله شعبة. ورواه أحمد (٥٣٥/٢) عن أبي الوليد الطيالسي عن أبي عوانة عن عبد الملك عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٩١/٤) من طريق مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة، وقد رواه مسلم من طريق جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد

==

(١٠٨/٣) ح ٧٤٠ قال حديث حسن، والنسائي (٢٠٦/٣-٢٠٧) وابن ماجه (١/٥٥٤) ح ١٧٤٢، وأبو عوانة (٣١٦/٢)، والدارمي (٣٥٤/١) ح ١٧٦٤-١٧٦٥، وابن خزيمة (٢٨٢/٣) ح ٢٠٧٦. وأحمد في المسند (٣٠٣/٢-٣٢٩-٣٤٢) والطحاوي في المشكل (١٠١/٢) وعبد بن حميد في المنتخب (١٩٧/٣) ح ١٤٢١، وغيره.

ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ومن طريق زائدة عن عبد الملك بن عمير قال مسلم: (بهذا الإسناد في ذكر الصيام عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله)، وقد أخرج ابن ماجه من طريق زائدة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة (قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أي الصيام أفضل بعد شهر رمضان قال شهر الله الذي تدعونونه المحرم)، قال البيهقي: وخالفهم في إسناده عبيد الله بن عمرو الرقي، - ثم ساقه من طريق الربيع بن نافع عن عبيد الله عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (فذكر الحديث)... ورجاله ثقات، ويمكن أن يكون شعبة إنما أرسله لهذا الاختلاف، وقال البخاري في التاريخ (٣٤٣/٢/١) "حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري عن أبي هريرة وابن عباس".

وفي الحديث نظر من وجوه:

(الأول): ما ذكره مسلم من أنه لا يعلم لحميد الحميري لقاء لأبي هريرة.

(الثاني): ما سمعت من الاختلاف.

(الثالث): أنه لا يتابع عن أبي هريرة ولا جندب، مع ما لأبي هريرة من

الأصحاب الحفاظ الكثيرين.

(الرابع): أنه بالنسبة إلى الصوم ليس له شاهد فيما أعلم إلا ما رواه

الترمذي من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي

رضي الله عنه، قال الترمذي: "حديث حسن غريب"، وعبد الرحمن بن

إسحاق هو أبو شيبه الواسطي قال أحمد ويحيى: (ليس بشيء) وقال أحمد

وغيره (منكر الحديث) وقال مرة (ليس بذلك، وهو الذي يحدث عن النعمان

ابن سعد أحاديث مناكير). وضعفه غيرهم أيضا، والنعمان بن سعد تفرد عنه

عبد الرحمن بن إسحاق فيما قال أبو حاتم وكذا قال البخاري (٧٧/٣/٤)

كما ثبت في بعض نسخ التاريخ، قال ابن حجر في التهذيب: (والراوي عنه ضعيف فلا يحتج بخبره)^(١)... وذكره ابن حبان في الثقات، والثقة عنده من روى عن ثقة وروى عنه ثقة ولم يرو منكرًا، وهذا الشرط مع تساهله مفقود هنا لأن الراوي عنه غير ثقة وروى عنه المناكير (كما مر).

(الخامس): أن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يصوم شهرا كاملا إلا أنه كان يكثر الصيام في شعبان^(٢) والله أعلم].
ولكن في هذه الوجوه نظر أيضا:

أما (الأول) فلقد ترجح شرط الإمام مسلم (كما تقدم) وأنه يكفي في إثبات صحة الحديث، فمتى كان الراوي ثقة ولم يوصف بالتدليس ثم روى عن ثقة بالنعنة، وكانا في عصر واحد ومن الممكن تلاقيهم، ولم تقم قرائن على عدم اللقاء والسماع سوى أن الثقة لم يصرح بالسماع في أي رواية رواها عن شيخه فلا يلتفت إلى تلك العلة لضعفها عن رد الحديث، لاكمال الشروط التي يجب توافرها، وغاية ما يقال أنها علة غير قادحة، إلا إذا رجح بقرائن أخرى، فيظن أن الخلل جاء منها، فيقدح بها الأئمة في الحديث، فيقال: فلان لا يعرف له سماع من فلان، أو لم يصح سماعه منه، على هذا يحمل كلامهم في كتب العلل.

وأما (الثاني) فالاختلاف المذكور على وجهين:

أ- مخالفة شعبة بن الحجاج لأبي عوانة، فرواه شعبة عن أبي بشر أنه سمع حميد بن عبد الرحمن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرسلا، رواه أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة،

(١) تهذيب التهذيب (٤٥٣/١٠).

(٢) البخاري (فتح الباري) (٢١٣/٤) ح ١٩٦٩، ومسلم (١١٠/٢) ح ١٧٥-١٧٦-١٧٧.

موصولاً، وهذه المخالفة هي التي احتج بها الدارقطني في انتقاده هذا الحديث على مسلم^(١)، والجواب على هذا (أن أبا عوانة ثقة ثبت يقرن بشعبة وسفيان فوصله للحديث زيادة ثقة، ولا يبعد أن أبا بشر كان قد روى الحديث على الوجهين الوصل والإرسال، فحدث كل من شعبة وأبي عوانة عن أبي بشر بما سمع منه.

ويؤيد جانب الوصل رواية عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة^(٢) (كما تقدم).

ب- الاختلاف على عبد الملك بن عمير، فروى عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الحديث، وروى أبو عوانة وزائدة وجريير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال أبو زرعة (وهو الصحيح) يعني رواية أبي عوانة وزائدة وجريير، وكذا قال أبو حاتم^(٣).

بقي رواية أبي الوليد الطيالسي عن أبي عوانة عن عبد الملك عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، فيقال عبد الملك بن عمير الكوفي خلاصة القول فيه أنه (ثقة كثير الاضطراب وربما دلس)^(٤) فتكون رواية أبي عوانة المذكورة قد دلس فيها عبد الملك فأسقط محمد بن المنتشر، فرواها أبو عوانة كما دلسها عبد الملك، ثم رواها أبو عوانة كما حدث عبد الملك ولم يدلس، فلا

(١) الإلزامات والتبع ص ١٥١ - ح ٢٦.

(٢) بين الإمامين مسلم والدارقطني ص (٢٨٣) ح ٣٩.

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٢٦٠/١) (٢٥٤/١).

(٤) تهذيب التهذيب (٤١١/٦) مقدمة الفتح ص (٤٢٢) طبقات المدلسين ص (٩٦) الكواكب

النيرات ص (٤٨٦)، وشرح علل الترمذي (٤٣٩/١).

يكون ذلك اختلافاً، إنما ذلك اضطراب من عبد الملك لا يضر إذ قد علمنا أن الرواية التي ذكر فيها عبد الملك شيخه محمد بن المنتشر، هي المحفوظة واللّه أعلم.

وأما (الثالث) فإن الحديث وإن كان فرداً يصح إذا رواه الثقة عن مثله إلى منتهاه متصلاً ولم يكن شاذاً أو معلولاً وعدم اشتهاه الحديث عن أبي هريرة لا يضره بعد أن رواه عنه ثقة وهو حميد بن عبد الرحمن الحميدي. وأما اعتبار عدم متابعة الثقة علة فليس بصحيح، فهذا حديث "إنما الأعمال بالنية" عظيم الأهمية عند أهل العلم وهذا مما يقتضي اشتهاه، أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وهذا مما يقتضي اشتهاه ولم يروه غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكذلك خطب به عمر ولم يروه عنه غير علقمة بن وقاص الليثي ولم يروه عن علقمة غير محمد بن إبراهيم التيمي ولم يروه عن محمد غير يحيى بن سعيد الأنصاري، وقد صححه الأئمة واتفق عليه الشيخان، وكان من الأحاديث التي يدور عليها الإسلام.

وأما (الرابع) فالحديث صحيح لا يحتاج إلى ما يشهد له.

وأما (الخامس) فقال النووي: "لعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل صوم الحرم إلا في آخر حياته قبل التمكن من صومه، أو لعله كان يعرض فيه أعذار تمنع من إكثار الصوم فيه كسفر ومرض وغيرهما"^(١).

وثبت صيام النبي صلى الله عليه وسلم لشهر شعبان كله إلا قليلاً، لا يمنع من ثبوت تفضيله لشهر الله المحرم في الصيام، غاية ما هنالك أن يقال: فضله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت عنه أنه كان يصومه، فيقال: أما الصيام منه فتأبى فلقد كان يصوم يوم عاشوراء ويأمر بصيامه وبين فضل صيامه وأنه

(١) شرح مسلم (٣/٢١٤، ٢٣٠) وأجمل من هذا ما ذكره ابن رجب رحمه في لطائف المعارف ص(٧٨-٧٩).

يكفر السنة الماضية، وأما صيامه كاملا فلا يلزم من تفضيله إياه أن يصومه إذ قد ثبت حثه على ركعتي الضحى ولم يركعهما قط إلا ما كان يوم فتح مكة، واعتبرها بعض أهل العلم صلاة الفتح، وقد أخرج أن أفضل الصيام صيام داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما ومع ذلك لم يثبت من فعله صلى الله عليه وسلم، فإن كان ولا بد فيقال بأن صيام شعبان في حقه صلى الله عليه وسلم أفضل وصيام شهر الله المحرم في حقنا أفضل وفي كل خير، والله أعلم.

فمما تقدم يتبين أن الأمثلة التي سلمت من الاعتراض هي: (المثال الثالث والرابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر).
فسلم له اثنا عشر مثالا من تسعة عشر مثالا، والله الحمد.

﴿الخاتمة﴾

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، أحمده على توفيقه وامتنانه، وبعد:
- فقد تم إعداد الرسالة و لله الحمد والمنة، وقد عنيت فيها ببيان جهود
العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، من كبار علماء القرن
الرابع عشر وممن بذل جهوداً موفقة في نصره السنة والذب عنها، ظهر لي من
خلال البحث النتائج التالية:

١- حرصه منذ نشأته على طلب العلم وتحصيله، حتى لقب "بشيخ الإسلام
"- لما كان في دولة الأدارسة بعسير - وهو دون الثلاثين من عمره، ثم
انتقل إلى الهند فكانت جهوده في نشر كتب السنة ورجالها.

٢- كان رحمه الله من المتمسكين بالعقيدة السلفية والمتصرين لها، فلقد تأثر
بشيخ الإسلام ابن تيمية ظهر ذلك في كتابه (القائد إلى إصلاح العقائد).
٣- بلغت مؤلفاته واحد وعشرين مؤلفاً، بالإضافة إلى بحوث له في عدة
مسائل فقهية، ومن أهم مؤلفاته: (التنكيل) و (الأنوار الكاشفة) وكتاب
(العبادة).

٤- استفاد كثيراً من كتب المتقدمين من علماء السلف وذلك لعنايته الشديدة
بها، فمن أهم ما قام بتصحيحه منها والتعليق عليه: (التاريخ الكبير)
للبخاري و (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم و (الموضح) للخطيب،
ولقد برز في تحقيقه لهذا الكتاب، وذلك من خلال مناقشته للخطيب.
كما شارك غيره في تصحيح وتحقيق بعض كتب السنة، ومن أهمها:
(السنن الكبرى) للبيهقي و (مسند أبي عوانة) و (الكفاية) للخطيب،
وكان كثير الإعجاب به.

٥- تصدى لبعض رؤوس البدعة في عصره - الكوثري وأبي رية - فجاءهم بالحق فأبطل شبههم وأظهر جهلهم، ينهج في تقريراته وردوده منهج السلف الصالح المبني على الحجج والبراهين بعيد عن التعصب والهوى.

٦- وجدته من أهل الاستقراء التام في علم الرجال، فمن ذلك استقراؤه لثقات العجلي، تبين له أن العجلي أوسع تسامحا من ابن حبان في توثيق المجاهيل، وخاصة في التابعين منهم.

كذلك استقراؤه لثقات ابن حبان خلص فيه إلى أن توثيق ابن حبان ينقسم إلى خمس درجات: الأولى: تصريحه بالتوثيق، والثانية: كون الراوي من شيوخه الذي خيرهم، وهاتان الدرجتان جعل توثيق ابن حبان فيهما لا يقل عن توثيق غيره من الأئمة بل لعله أثبت والثالثة: كون الراوي من المعروفين بكثرة الحديث، وبين أن هذه الدرجة مقبولة، والرابعة: أن يظهر من سياق كلامه معرفته لذاك الراوي معرفة جيدة، وقد جعل هذه الدرجة صالحة، وأما الخامسة: فما دون ذلك، وهي التي لا يؤمن فيها الخلل. كما استقرأ (التاريخ الكبير) للبخاري و (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم وغيرها من كتب الجرح والتعديل.

٧- له ملكة عجيبة في فهم عبارات الأئمة، ومعرفة منازلهم من الجرح والتعديل، وتحقيق دقيق في نقد الرجال، بأسلوب علمي متين، وصبر على البحث والتحقيق.

فمن أراد فقه الجرح والتعديل فعليه بـ (التنكيل)، فإن فيه دلالة واضحة على تمكن المعلمي من هذا العلم بحيث يصدق عليه لقب (ذهبي العصر) فهو شخصية علمية بارزة جديرة بالاهتمام والدراسة.

هذا وأسأل الله أن أكون قد وفقت في بيان جهود العلامة المعلمي -رحمه الله- في السنة ورجائها، فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن

نفسى والشيطان؛ فسبحانك اللهم ومحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك
وأتوب إليك.

والمراجع المصادر

"من مؤلفات المعلمي"

- ١- الاستبصار في نقد الأخبار - مخطوط.
- ٢- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ط - ١٤٠٢هـ - مطبعة الأشرف - لاهور.
- ٣- بحث في توسعة المسعى بين الصفا والمروة - مخطوط.
- ٤- بحث في توكيل الولي في النكاح - مخطوط.
- ٥- بحث في الربا وأنواعه - مخطوط.
- ٦- بحث في سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجه بين المشاعر - مخطوط.
- ٧- بحث في عدم اشتراط الصوم في الاعتكاف - مخطوط.
- ٨- بحث في القبلة وقضاء الحاجة - مخطوط.
- ٩- بحث في قيام رمضان - مخطوط.
- ١٠- بحث في مسائل في الطلاق - مخطوط.
- ١١- بحث في هل للجمعة سنة قبلية؟ وسبب تسمية الجمعة - مخطوط.
- ١٢- تحقيق البدعة - مخطوط.
- ١٣- تصحيح الكتب القديمة - مخطوط.
- ١٤- التنكيل بما في تأنيب الكونثري من الأباطيل - ط الثانية - ١٤٠٦هـ - مكتبة المعارف بالرياض.
- ١٥- حقيقة التأويل - مخطوط.
- ١٦- الحنيفية والعرب - مخطوط.
- ١٧- الرد على المتصوفة القائلين بوحدة الوجود - مخطوط.
- ١٨- رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله (العبادة) - مخطوط.

- ١٩- علم الرجال وأهميته - ط الثانية - ١٤٠١هـ - دار البصائر - دمشق.
- ٢٠- عمارة القبور - مخطوط.
- ٢١- فلسفة الأعياد وحكمه في الإسلام - مخطوط.
- ٢٢- مقام إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف؟ - ط - ١٣٧٨هـ - السنة المحمدية - القاهرة.

"من المؤلفات الأخرى"

- ٢٣- الآداب، للبيهقي، ط الأولى ١٤٠٦هـ، دار الكتب - بيروت.
- ٢٤- الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات، لنعمان الألوسي، ط الرابعة - ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي - بيروت ودمشق.
- ٢٥- الأباطيل والمناكير، للجورقاني، ط الأولى ١٤٠٣هـ - المطبعة السلفية - بنارس - الهند.
- ٢٦- الإحسان بترتيب ابن حبان، لابن بليان، ط الأولى ١٤٠٧هـ. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٢٧- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر - ط - معه الاستيعاب - دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٢٨- الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار، للحازمي، ط الثانية ١٣٥٩، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بميدان آباد الدكن، الهند.
- ٢٩- الاعتصام، للشاطبي، ط، دار عمر بن الخطاب، بالإسكندرية، مصر.
- ٣٠- الأعلام، للزركلي، ط السادسة، دار العلم للملايين، بيروت لبنان.
- ٣١- أعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

٣٢- الإكمال في رفع الارتفاع عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا، ط الأولى، ١٣٨١هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.

٣٣- الإلزامات والتبع، للدارقطني، ط الثانية ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٤- الأمالي، لليزدي، ط الأولى ١٣٦٩هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.

٣٥- الأمالي الشجرية، لابن الشجري، ط الأولى، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.

٣٦- الأمثال، لأبي الشيخ الأصبهاني، ط الأولى ١٤٠٢هـ، الدار السلفية، بمباي، الهند.

٣٧- الأمثال، لأبي عبيد القاسم بن سلام، ط الأولى ١٤٠٠هـ، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت.

٣٨- الأمثال، للرامهرمزي، ط الأولى، ١٤٠٤هـ، الدار السلفية، بمباي، الهند.

٣٩- الأنساب، للسمعاني ط الأولى ١٣٨٢هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.

٤٠- أحوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، لابن رجب الحنبلي، ط الأولى، ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤١- البداية والنهاية، لابن كثير، ط - الثانية، ١٩٧٧م، مكتبة المعارف- بيروت.

٤٢- براءة أهل السنة من الوقعة في علماء الأمة، لبكر أبو زيد، ط الثانية، ١٤٠٨هـ، مطابع الفرزدق- الرياض.

- ٤٣- بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه، لابن أبي حاتم الرازي، ط، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، مجيدآباد الدكن الهند.
- ٤٤- بين الإمامين مسلم والدارقطني، لربيع بن هادي المدخلي ط الأولى، ١٤٠٢هـ - المطبعة السلفية - بالهند.
- ٤٥- تاريخ ابن معين، للدارمي، ط الأولى، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت.
- ٤٦- تاريخ ابن معين، للدوري، ط الأولى ١٣٩٩هـ - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة.
- ٤٧- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، ط دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤٨- تاريخ التراث العربي، فؤاد سيزكين، ط ١٤٠٣هـ - جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية - الرياض.
- ٤٩- تاريخ جرجان، للسهمي، ط الرابعة ١٤٠٧هـ - عالم الكتب بيروت.
- ٥٠- التاريخ الصغير للبخاري ط الأولى ١٤٠٦هـ - دار المعرفة بيروت.
- ٥١- التاريخ الكبير للبخاري ط الأولى، مطبعة دائرة المعارف العثمانية مجيدآباد - الدكن - الهند.
- ٥٢- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، ط الأولى ١٣٨٤هـ - الدار القيمة - الهند.
- ٥٣- تذكرة الحفاظ، للذهبي، ط الرابعة ١٣٨٨هـ - مطبعة دائرة المعارف العثمانية مجيدآباد - الهند.
- ٥٤- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، ط الأولى ١٤٠٥هـ - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٥٥- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر، ط الأولى ١٤٠٥هـ - المكتب الإسلامي - دمشق وبيروت.

- ٥٦- تنقيح المناظر لذوي الأبصار والبصائر، لأبي الحسن الفارسي، ط الأولى ١٣٤٧هـ- مطبعة دائرة المعارف العثمانية بمحدرآباد الدكن- الهند.
- ٥٧- تهذيب التهذيب، لابن حجر، ط الأولى ١٣٢٥هـ- مطبعة دائرة المعارف العثمانية بمحدرآباد الدكن- الهند.
- ٥٨- تهذيب الكمال، للمزي، مخطوط، تصوير دار المأمون للتراث -دمشق وبيروت.
- ٥٩- توضيح الأفكار، للصنعاني، ط الأولى ١٣٦٦هـ، درا إحياء التراث العربي بيروت.
- ٦٠- الثقات، لابن حبان، ط الأولى ١٣٩٧هـ- مطبعة دائرة المعارف العثمانية بمحدرآباد الدكن- الهند.
- ٦١- الجرح والتعديل وتقدمته، لابن أبي حاتم الرازي، ط. مطبعة دائرة المعارف العثمانية بمحدرآباد الدكن- الهند.
- ٦٢- جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين، لبديع الدين السندي، ط الأولى ١٤٠٩هـ- مؤسسة الكتب الثقافية -بيروت.
- ٦٣- الجواب الباهر في زوار المقابر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط الرابعة ١٤٠١هـ- المطبعة السلفية- القاهرة.
- ٦٤- حلية الأولياء، لأبي نعيم، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٦٥- خصائص علي بن أبي طالب رضي الله عنه، للنسائي، ط الأولى ١٤٠٦هـ- مكتبة المعلا- الكويت.
- ٦٦- خطبة الحاجة، للألباني، ط الرابعة ١٤٠٠هـ- المكتب الإسلامي دمشق وبيروت.
- ٦٧- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ط الأولى -تحقيق محمد رشاد سالم- ١٤٠١هـ- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الرياض.

- ٦٨- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، لابن حجر، ط الأولى، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بميدر آباد الدكن، الهند.
- ٦٩- اندعاء للطبراني، ط الأولى ١٤٠٧هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- ٧٠- الرد على الإخنائي واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط الثانية ١٤٠٤هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.
- ٧١- الرد على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد، ط الثانية ١٣٩٩هـ، المطبعة السلفية، بالقاهرة.
- ٧٢- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للألباني، ط الرابعة، المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت.
- ٧٣- سنن ابن ماجه، ط. دار الفكر، بيروت، تحقيق فؤاد عبد الباقي.
- ٧٤- سنن أبي داود، ط الأولى ١٣٨٨هـ، تحقيق: دعاس.
- ٧٥- السنن الأبين والمورد الأمعن، لابن رشيد الفهري، ط الأولى، الدار التونسية.
- ٧٦- سنن الترمذي، ط الثانية ١٣٩٨هـ، مطبعة الحلبي، مصر.
- ٧٧- سنن الدراقطني، ط. عبد الله هاشم المدني، المدينة، دار المحسن، القاهرة.
- ٧٨- السنن الكبرى، للبيهقي، ط الأولى ١٣٤٤هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، بميدر آباد الدكن، الهند.
- ٧٩- سنن النسائي، ط الأولى ١٣٤٨هـ، المطبعة المصرية، القاهرة.
- ٨٠- السنة، لابن أبي عاصم، ط الأولى ١٤٠٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق.
- ٨١- السنة، لعبد الله بن أحمد بن حنبل، ط الأولى ١٤٠٦هـ، درا القيم، الدمام.

- ٨٢- السنة، للمرزوي، ط الأولى ١٤٠٨هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- ٨٣- سؤالات ابن الجنيد، ط الأولى ١٤٠٨هـ، مكتبة الدار، المدينة.
- ٨٤- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ط الأولى ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٨٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٨٦- شرح علل الترمذي، لابن رجب، ط الأولى ١٤٠٧هـ، مكتبة المنار، الزرقاء الأردن، تحقيق، همام عبد الله سعيد.
- ٨٧- شرح صحيح مسلم، للنووي، ط. كتاب الشعب، القاهرة، مصر.
- ٨٨- صحيح ابن خزيمة، ط الأولى ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت.
- ٨٩- صحيح مسلم، ط. ١٣٧٤هـ، إحياء التراث العربي، تحقيق فؤاد عبد الباقي.
- ٩٠- صفة الصفوة، لابن الجوزي، ط الأولى ١٣٥٥هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، مجيدر آباد الدكن، الهند.
- ٩١- الضعفاء، للعقيلي، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٢- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، للألباني، ط الثانية ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت.
- ٩٣- العبر في خير من غير، للذهبي، ط الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٤- علل الترمذي الكبير، ط الأولى ١٤٠٦هـ، مكتبة الأقصى، عمان الأردن.
- ٩٥- علل الحديث، لابن أبي حاتم، ط الأولى ١٣٤٣هـ، القاهرة.

- ٩٦- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، ط الأولى ١٤٠٥هـ، دار
طبية الرياض.
- ٩٧- عمدة الفقه، لابن قدامة، ط. مطبعة الحلبي، مصر، نشر مكتبة النهضة
الحديثة، بمكة.
- ٩٨- عمل اليوم والليلة، لابن السني، ط الثانية ١٣٥٨هـ، مطبعة دائرة
المعارف العثمانية، بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ٩٩- عمل اليوم والليلة، للنسائي، ط الثانية ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة،
بيروت.
- ١٠٠- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، ط الأولى ١٣٨٥هـ،
مطبعة دائرة المعارف العثمانية، بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٠١- الفماز على اللماز، للسهمودي، ط الأولى ١٤٠٦هـ، دار الكتب
العلمية، بيروت.
- ١٠٢- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، ط. المطبعة السلفية،
القاهرة.
- ١٠٣- فضائل الصحابة، للإمام أحمد، ط الأولى ١٤٠٣هـ، جامعة أم القرى،
مكة.
- ١٠٤- فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد للبخاري، لفضل الله
الجيلاني، ط ١٣٧٨هـ، المطبعة السلفية، القاهرة.
- ١٠٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للشوكاني، ط، مطبعة السنة
المحمدية، القاهرة.
- ١٠٦- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، ط الثانية ١٤٠٥هـ، دار
الفكر، بيروت.

- ١٠٧- كشف المخدرات شرح أخصر المختصرات، للبعلي ط المطبعة السلفية، مكتبها، القاهرة.
- ١٠٨- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ط الثانية ١٣٩٠هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٠٩- الكواكب النيرات، لابن الكيال، ط الأولى ١٤٠١هـ، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت.
- ١١٠- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي، ط الثانية ١٣٩٥هـ، دار المعرفة بيروت.
- ١١١- لسان الميزان، لابن حجر، ط الأولى ١٣٢٩هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١١٢- المحروحين، لابن حبان، ط، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت.
- ١١٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، ط الأولى ١٤٠٦هـ، مؤسسة المعارف، بيروت.
- ١١٤- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ط الأولى، طبعة الملك سعود، الرياض.
- ١١٥- مساجلة علمية حول صلاة الرغائب، بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح، ط الثانية ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١١٦- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، ط الأولى، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١١٧- مسند أبي عوانة (المستخرج على مسلم)، لأبي عوانة الإسفرائيني، ط الأولى ١٣٦٢هـ، دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١١٨- مسند أبي داود الطيالسي، ط دار المعرفة، بيروت.

- ١١٩- المسند، للإمام أحمد، ط الخامسة ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٢٠- مشكاة المصابيح، للتبريزي، ط الثانية ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت.
- ١٢١- مشكل الآثار، للطحاوي، ط الأولى ١٣٣٣هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، مجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٢٢- المعاني الكبير في أبيات المعاني، لابن قتيبة الدينوري، ط الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢٣- معجم البلدان، لياقوت الحموي، ط ١٤٠٤هـ، دار صادر بيروت.
- ١٢٤- معرفة الرجال، لابن محرز، ط ١٤٠٥هـ، مطبوعات مجمع اللغة العربية، بدمشق.
- ١٢٥- معرفة علوم الحديث، للحاكم، ط الثانية ١٣٩٧هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية مجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٢٦- المصنف، لابن أبي شيبة، ط الثانية ١٣٩٩هـ، الدار السلفية، الهند.
- ١٢٧- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لطاش كبري زادة، ط الأولى ١٣٢٩هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، مجيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٢٨- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم، ط. مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
- ١٢٩- المنتخب، لعبد بن حميد، ط الأولى ١٤٠٥هـ، دار الأرقم، الكويت.
- ١٣٠- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط الأولى ١٣٨٩هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، مجيدر آباد الدكن، الهند.

- ١٣١- من كلام يحيى بن معين في الرجال، للدقاق، ط الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ١٣٢- منهاج السنة النبوية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط الأولى ١٤٠٦هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- ١٣٣- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، للهيتمي، ط الأولى، المطبعة السلفية، القاهرة.
- ١٣٤- الموضح لأوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي، ط الثانية ١٤٠٥هـ، دار الفكر الإسلامي.
- ١٣٥- الموضوعات، لابن الجوزي، ط الثانية ١٤٠٧هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ١٣٦- الموقظة، للذهبي، ط الأولى ١٤٠٥هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- ١٣٧- ميزان الاعتدال، للذهبي، ط الأولى ١٣٨٢هـ، دار المعرفة، بيروت.
- ١٣٨- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، لعبد الحي الحسيني، ط. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند.
- ١٣٩- نصيحة الإخوان ببيان بعض ما في نقض المباني، لابن حمدان من الخبث والخلط والجهل والبهتان، للشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ط الأولى، مطابع دار الثقافة، مكة.
- ١٤٠- النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصاييح للعلائي، ط الأولى ١٤٠٥هـ، الجامعة الإسلامية، المدينة.

فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
١	المقدمة.
٤	خطة البحث.
٧	(الباب الأول)
٨	في ترجمة الشيخ المعلمي.
٨	- اسمه وكنيته ونسبه ونسبته.
٨	- مولده ونشأته.
٨	- طلبه للعلم وتنقله.
١٠	- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.
١٣	- عقيدته وبعض أقواله البليغة.
٢٣	- شيوخه.
٢٥	- وفاته.
٢٥	- آثاره ومؤلفاته، ماقام بتأليفه.
٢٥	١- طليعة التنكيل.
٢٦	٢- التنكيل.
٢٨	البحث مع الحنفية في سبعة عشر قضية.
٢٩	القائد إلى إصلاح العقائد.
٣١	انتقاد ورد.
٣٦	٣- الأنوار الكاشفة.
٣٨	٤- علم الرجال وأهميته.
٣٩	٥- مقام إبراهيم... هل يجوز تأخيرها؟.

- ٤٠ - العبادة. _____
- ٤٥ - أحكام الكذب. _____
- ٤٦ - حقيقة التأويل. _____
- ٤٧ - تحقيق البدعة. _____
- ٤٧ - الرد على المتصوفة. _____
- ٤٨ - الحنيفة والعرب. _____
- ٤٨ - رسالة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾. _____
- ٤٩ - إغاثة العلماء من طعن صاحب الوراثة في الإسلام. _____
- ٤٩ - فلسفة الأعياد وحكمه في الإسلام. _____
- ٤٩ - الاحتجاج بخير الواحد. _____
- ٤٩ - عمارة القبور. _____
- ٥١ - أحكام الحديث الضعيف. _____
- ٥٣ - الاستبصار في نقد الأخبار. _____
- ٥٥ - النقد البريء. _____
- ٢٠ - الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء. _____
- ٥٥ - _____
- ٥٦ - تصحيح الكتب القديمة. _____
- ٥٦ - ديوان شعره. _____
- ٥٧ - بحوث له في مسائل فقهية متفرقة. _____
- ٥٨ - ما قام بتحقيقه وتصحيحه والتعليق عليه. _____
- ٥٨ - الرد على الإخنائي. _____
- ٥٩ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. _____
- ٦١ - التاريخ الكبير. _____

- ٤ - بيان خطأ البخاري في تاريخه. _____ ٦١
- ٥ - الجرح والتعديل وتقدمته. _____ ٦٣
- ٦ - تاريخ جرجان. _____ ٦٤
- ٧ - الموضح لأوهام الجمع والتفريق. _____ ٦٥
- ٨ - الإكمال. _____ ٦٧
- ٩ - الأنساب. _____ ٦٩
- ١٠ - تذكرة الحفاظ. _____ ٧١
- ١١ - المعاني الكبير في أبيات المعاني. _____ ٧٢
- ١٢ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف. _____ ٧٢
- ١٣ - كشف المخدرات... _____ ٧٤

ماشارك في تحقيقه وتصحيحه:

- ١ - الجواب الباهر في زوار المقابر. _____ ٧٦
- ٢ - مسند أبي عوانة. _____ ٧٧
- ٣ - السنن الكبرى ، للبيهقي. _____ ٧٨
- ٤ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان. _____ ٨١
- ٥ - الكفاية في علم الرواية. _____ ٨١
- ٦ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم. _____ ٨٢
- ٧ - الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة. _____ ٨٢
- ٨ - عمدة الفقه. _____ ٨٣
- ٩ - الأمالي، لليزيدي. _____ ٨٣
- ١٠ - الأمالي الشجرية. _____ ٨٣
- ١١ - عمل اليوم والليلة، لابن السني. _____ ٨٤
- ١٢ - الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ. _____ ٨٤

١٣ - صفة الصفوة. _____ ٨٥

١٤ - تنقيح المناظر لذوي الأبصار والبصائر. _____ ٨٥

الكتب التي شارك في تحقيقها وتصحيحها:

١ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة. _____ ٨٥

٢ - نزهة الخواطر، للحسيني. _____ ٨٦

٣ - لوامع الأنوار البهية. _____ ٨٦

٤ - المعتصر من المختصر. _____ ٨٦

٥ - دلائل النبوة. _____ ٨٦

(الباب الثاني)

جهوده في الدفاع عن السنة ورجالها.

الفصل الأول: في الرد على الكوثري في مطاعنه في السنة ورجالها. _____ ٨٩

- أهل الرأي. _____ ٩١

- غلاة المقلدين. _____ ٩٣

- المتكلمون. _____ ٩٣

- كتاب العصر. _____ ٩٤

- موانع الكذب. _____ ٩٤

- مغالطات الكوثري. _____ ٩٦

أولاً: تخليطه في قواعد من علم مصطلح الحديث. _____ ٩٨

الأسباب الحقيقية لانتشار مذهب الحنفية. _____ ١٠٣

ثانياً: طعنه في أئمة السنة ونقلتها ومجازفاته ومغالطاته في ذلك، وهي أنواع:

١ - تبديل الرواة. _____ ١٠٧

٢ - اغتنام الخطأ أو التصحيف. _____ ١١٣

- ٣- يعمد إلى كلام لا علاقة له بالجرح فيجعله جرحاً. _____ ١١٥
- ٤- يحرف نصوص أئمة الجرح والتعديل. _____ ١١٧
- ٥- يقطع نصوص أئمة الجرح والتعديل. _____ ١١٨
- ٦- يعمد إلى جرح لم يثبت فيحكيه بصيغة الجزم محتجاً به. _____ ١١٩
- ٧- يعمد إلى ثناء يعلم أنه لا يثبت فيجزم به... _____ ١٢٠
- ٨- قوله في المعروف الموثق "مجهول"... _____ ١٢٦
- ٩- يتعارف المجاهيل ويحتج بروايتهم... _____ ١٢٧
- ١٠- يطلق صيغ الجرح مفسرة وغير مفسرة. بما لا يوجد في كلام الأئمة ولا له عليه بيعة. _____ ١٢٨
- ١١- قد يكون في الراوي كلام يسير لا يضر، فيزعمه الكوثري جرحاً ترد به الرواية. _____ ١٢٩
- ١٢- السند إلى المصنفات المشهورة، هل ينظر في رجاله؟ وما هو المعتمد في مثل هذا؟. _____ ١٣٠
- ١٣- يحكى كلاماً في الرجل مع أنه لا يضره بالنسبة إلى الموضوع الذي تكلم فيه. _____ ١٣٠
- ١٤- يعمد إلى كلام قد رده الأئمة فيتجاهل الكوثري، ردهم ويحتج بذلك الكلام. _____ ١٣١

بدع الكوثري في الجرح والتعديل:

- ١- إطلاته كلمة "معلول" على الراوي. _____ ١٣٤
- ٢- ما زعمه بأن أنس بن مالك رضي الله عنه هرم واختل ضبطه. _____ ١٣٤
- ٣- قوله في أبي إسحاق الفزاري "منكر". _____ ١٣٥
- ٤- قوله في جرير بن عبد الحميد "مضطرب الحديث"... كان سيء الحفظ... _____ ١٣٥
- ٥- زعمه أن من لم يوثقه أهل عصره يكون "مجهول الصفة". _____ ١٣٥

- ثالثاً: رده للأحاديث الصحيحة الثابتة. _____ ١٣٦
- ١- رفع اليدين في الصلاة. _____ ١٣٧
- ٢- إشعار النبي صلى الله عليه وسلم لهديه. _____ ١٤٣
- ٣- لبس الخفاف والسراويل للمحرم. _____ ١٤٥
- ٤- حديث "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا". _____ ١٤٧
- ٥- حديث رضخ النبي صلى الله عليه وسلم رأس اليهودي. _____ ١٤٨
- رابعاً: عيبه للعقيدة السلفية. _____ ١٤٩
- موارد عقيدة السلف. _____ ١٥١
- الفصل الثاني: في الرد على أبي ربة في مطاعنه في السنة ورجالها. _____ ١٥٤
- حقيقة كتاب أبي ربة. _____ ١٥٤
- نظرية تقسيم الدين إلى عام وخاص. _____ ١٥٧
- مخالفته للأمانة العلمية. _____ ١٥٧
- احتجاجه بالأحاديث الموضوعية. _____ ١٥٩
- تكذيبه للأحاديث الصحيحة واستهزائه بحديث المعراج. _____ ١٦٠
- سوء نقله وسوء فهمه لعبارات المؤلفين. _____ ١٦١
- ترويجه لمكيدة مهولة يكاد بها الإسلام والسنة. _____ ١٦١
- استهزائه وسخريته من حديث طعن الشيطان في جنب ابن آدم حين يولد. _____ ١٦٤
- سخريته في حديث شق صدره صلى الله عليه وسلم. _____ ١٦٦
- تهجمه على أبي هريرة رضي الله عنه واتهامه له بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. _____ ١٦٦
- مصادره المعتمدة في كتابه. _____ ١٦٨
- الفصل الثالث: نماذج من الأحاديث التي تكلم عليها.
- ١- حديث "أنا مدينة العلم وعلي بابها". _____ ١٧١

٢- حديث "رد الشمس لعلي رضي الله عنه بعد ما غربت". ١٧٨

٣- حديث "خلق التربة". ١٨٠

الفصل الرابع: كلامه في بعض كتب السنة ورجالها.

المبحث الأول: كلامه في بعض كتب السنة.

١- الأدب المفرد. ١٨٥

٢- المستدرک على الصحيحين. ١٨٦

٣- تجريد الصحاح الستة، لرزين العبدري. ١٨٩

٤- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. ١٩١

المبحث الثاني: كلامه في بعض كتب الرجال والجرح والتعديل.

١- التاريخ الكبير. ١٩٢

٢- بيان خطأ البخاري في تاريخه. ٢٠١

٣- الموضح لأوهام الجمع والتفريق. ٢٠١

٤- مقدمة المعرفة للجرح والتعديل. ٢٠٥

٥- الجرح والتعديل. ٢٠٦

(الباب الثالث)

جهوده فيما يتعلق بعلوم الحديث.

الفصل الأول: كلامه في الجرح والتعديل وتحرير بعض مسائله.

المبحث الأول: في طرق أئمة الجرح والتعديل في معرفة أحوال الرواة

والحكم عليهم. ٢١٥

المبحث الثاني: في بيان أحكام بعض الأئمة على الرواة ومنزلتهم في

الجرح والتعديل. ٢٢٢

يحيى بن سعيد القطان. ٢٢٢

- ٢٢٢ عبد الرحمن بن مهدي.
- ٢٢٢ أبو حاتم الرازي.
- ٢٢٣ العقيلي.
- ٢٢٣ دحيم.
- ٢٢٣ عثمان بن أبي شيبة.
- ٢٢٣ مسلمة بن قاسم.
- ٢٢٣ ابن قتيبة.
- ٢٢٣ ابن النديم.
- ٢٢٤ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني.
- ٢٢٧ يحيى بن معين.
- ٢٢٨ النسائي.
- ٢٢٨ العجلي.
- ٢٢٩ ابن حبان.
- ٢٣٠ درجات توثيق ابن حبان.
- ٢٣١ ابن سعد.

المبحث الثالث: في بيان اصطلاحات بعض الأئمة في بعض ألفاظ

- ٢٣٢ الجرح والتعديل.
- ٢٣٣ لفظة "نقة" و"ليس بثقة".
- ٢٤٤ لفظة "ليس بقوي" و"ليس بالقوي" و"ليس بالثبت".
- ٢٤٥ لفظة "ليس بشيء" عند ابن معين.
- ٢٤٦ لفظة "يكتب حديثه ولا يحتج به" عند أبي حاتم الرازي.
- ٢٤٦ لفظة "مشهور الحديث" عند البخاري.
- ٢٤٧ لفظة "فيه نظر" و"في حديثه نظر" عند البخاري.

- ٢٤٧ _____ لفظة "يغرب" عند ابن حبان.
- ٢٤٧ _____ لفظة "يخطيء ويخالف" عند ابن حبان.
- ٢٤٧ _____ لفظة "في حديثه مناكير" و"يروى مناكير".
- ٢٤٧ _____ الفرق بين "التغير" و"الاختلاط".
- ٢٤٨ _____ لفظة "يحدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله".
- ٢٤٨ _____ و"يحدث من كتاب غيره بما لم يكن من حديثه".
- ٢٤٨ _____ لفظة "مجهول" و"لأعرفه".
- ٢٤٩ _____ لفظة "ضعيف" عند ابن حجر.

المبحث الرابع: في معرفة بعض الأئمة الذين لا يروون إلا عن الثقات.

- ٢٤٩ _____ عبد الرحمن بن مهدي.
- ٢٤٩ _____ أبو كامل مظفر بن درك.
- ٢٤٩ _____ أبو مسلمة الخزازي.
- ٢٤٩ _____ الهيثم بن جميل.
- ٢٥٠ _____ بكير بن عبد الله بن الأشج.
- ٢٥٠ _____ أحمد بن حنبل.
- ٢٥١ _____ البخاري.
- ٢٥٢ _____ أبو داود السجستاني.
- ٢٥٣ _____ أبو زرعة الرازي.
- ٢٥٣ _____ بقي بن مخلد.
- ٢٥٣ _____ مالك بن أنس.
- ٢٥٣ _____ سليمان بن حرب.

المبحث الخامس: في تحريره لمسائل وقواعد في الجرح والتعديل.

- قواعد تتعلق بالأحاديث الموضوعية وشأن أهل العلم معها في اختلاف أحكامهم عليها. _____ ٢٥٤
- شأن القواعد المقررة في مصطلح الحديث، وكيفية إدراك الحق فيما اختلف فيه منها. _____ ٢٥٥
- صيغ الجرح والتعديل واختلاف معانيها عن المشهور في كتب المصطلح. _____ ٢٥٥
- ما اشتهر أن فلانا من الأئمة مشدد وفلانا مسهل ليس على إطلاقه. _____ ٢٥٥
- تعدد الطرق وكثرتهما، هل تعطي الحديث قوة؟ _____ ٢٥٦
- ما يجب التسليم فيه لأئمة الحديث. _____ ٢٥٦
- من تعادلت كفته من الرواة فوثقه أئمة ولينه آخرون. _____ ٢٥٧
- من طعن فيه محدثوا بلده من الرواة ووثقة آخرون من الغرباء. _____ ٢٥٧
- متى يقبل حديث الراوي الذي أوقعه التلقين في الاضطراب. _____ ٢٥٧
- الخطأ الذي يضر الراوي. _____ ٢٥٧
- كثرة الغرائب متى تضر الراوي؟ _____ ٢٥٧
- شرط الثقة. _____ ٢٥٨
- المجهول إذا روى خبرين لم يتابع عليهما. _____ ٢٥٨
- درجة الاجتهاد في الحكم على الرواة، هل يبلغها أحد من أهل العصر. _____ ٢٥٨
- رواية المبتدع. _____ ٢٥٩

الفصل الثاني: ملامح من منهجه في نقد الرواة.

- المبحث الأول: في تعميده لكيفية البحث عن أحوال الرواة. _____ ٢٦٢
- المبحث الثاني: في ذكر نماذج من كلامه في الرجال. _____ ٢٦٤
- ١- إبراهيم بن بشار الرمادي. _____ ٢٦٥
- ٢- الحارث بن عمير البصري. _____ ٢٦٧

- ٣- الحسين بن إدريس الهروي. _____ ٢٧٠
- ٤- معبد بن جمعة أبو شافع. _____ ٢٧٢
- ٥- عبد الرحمن بن أبي الزناد. _____ ٢٧٣
- ٦- أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي. _____ ٢٧٦
- ٧- عمر بن الحسن أبو الحسين الشيباني القاضي، المعروف بابن الأشناني. _____ ٢٧٨
- ٨- القاسم بن حبيب. _____ ٢٨٢

الفصل الثالث: كلامه في اشتراط المعاصرة واللقاء.

- المبحث الأول: شرط اللقاء. _____ ٢٨٥
- الإرسال الخفي تدليس. _____ ٢٩٢
- عمل الإمام مسلم بشرطه في صحيحه. _____ ٢٩٦
- هل يكفي احتمال المعاصرة؟ _____ ٢٩٧
- كلمة (عن) من لفظ مَنْ من الرواة؟ _____ ٢٩٨

المبحث الثاني: الأحاديث التي استشهد بها الإمام مسلم رحمه الله في

بمخ الخلف. في اشتراط العلم باللقاء واستدراك

المعلمي عليها. _____ ٣٠٢

الخاتمة. _____ ٣٣٠

المراجع والمصادر. _____ ٣٣٣

فهرس الموضوعات. _____ ٣٤٤